



محاضرات في

علم النفس الجنائي

الفرقة الثالثة قسم علم النفس

كود المقرر (٣١٥) نفس

أستاذ المقرر

دكتورة/ زينب عمر البنهاوي

مدرس علم النفس - كلية الآداب - جامعة جنوب الوادي

العام الجامعي

٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ م

محتويات الكتاب

مقدمة

الفصل الأول

ماهية علم النفس الجنائي

الفصل الثاني

السلوك الإجرامي (تعريفه وتحديده ومناهج دراسته)

الفصل الثالث

النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي

الفصل الرابع

الآثار النفسية للإيداع بالسجون

الفصل الخامس

الاضطرابات النفسية والعقلية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي

الفصل السادس

دور الأخصائي النفسي في المؤسسات الجنائية

المراجع

مقدمة:

يتناول المقرر بالدراسة موضوع علم النفس الجنائي وماهيته، ويعد علم النفس الجنائي فرعاً من فروع علم النفس الهامة فقد قام على الربط بين علم النفس والقانون، حيث أهتم كلًّا منها بدراسة السلوك الإنساني الذي قد يخرج عن الإطار الاجتماعي المتطرق إليه وعن المعايير الاجتماعية والأخلاقية وهذا يتسم سلوك هذا الفرد بالإجرام، وسوف نستعرض في هذا المقرر العديد من الموضوعات التي يتناولها علم النفس الجنائي على النحو التالي:

الفصل الأول: ويهتم هذا الفصل بتعريف علم النفس الجنائي وتوضيح ميدان دراسته، والتعرف على جذوره التاريخية ومؤسساته ورواده الأوائل، وطبيعة العلاقة بين علم النفس والقانون.

في حين يتناول **الفصل الثاني**: مفهوم الجريمة وعلاقته ببعض المفاهيم الأخرى كال مجرم والاستجابة والسلوك والجنوح، كما يتناول خصائص السلوك الإجرامي، والعلوم ذات الصلة بالظاهرة الإجرامية.

ويدور **الفصل الثالث**: حول النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي كالنظريات البيولوجية والاجتماعية والنفسية والتفسير التكاملي.

أما **الفصل الرابع**: فيتناول الجريمة والعقاب والسجون، والضغوط النفسية التي يتعرض لها المسجون.

بينما يتناول **الفصل الخامس**: الاضطرابات النفسية والعقلية التي قد تؤثر على سلوك الفرد وتجعله تقع تحت وطأة الجريمة.

وأخيراً تناول **الفصل السادس**: الدور المنوط به الأخصائي النفسي داخل المؤسسات الجنائية، من قياس للذكاء والقدرات العقلية وقياس للتفكير وقياس بعض الوظائف المعرفية النوعية وقياس السلوك النفسي الحركي وتقييم وتقويم اضطرابات الشخصية.

وتم الاعتماد بشكل كبير على كتاب الأستاذة الأجلاء دكتور محمد شحاته، ودكتور وجشه سيد، ودكتور معتز سيد، جزاهم الله خير الجزاء على هذا الشرح الوافي وجعلهم الله دوماً زخراً للعلم.

الفصل الأول

ماهية علم النفس الجنائي

أولاً : تعريف علم النفس الجنائي وميدان دراسته:

يودع في السجون كل عام في جميع أنحاء العالم. عدّة ملايين من البشر، وذلك جزء للأفعال التي يرتكبونها وتعتبرها المجتمعات التي يعيشون فيها أفعالاً إجرامية . وفي مقابل هؤلاء يوجد ملايين الضحايا الذين وقع عليهم ضرر بسبب هذه الأفعال الإجرامية .

وتکاد الجريمة أن تكون الشغل الشاغل لجميع المجتمعات ، وربما تشغل بها بصورة ملحة أكثر المجتمعات تقدماً وحضارة ، ولنضرب مثلاً بالولايات المتحدة الأمريكية وهي أرقى بلاد العالم حضارياً وتكنولوجياً، فإن معدل الجرائم مرتفع بحيث تقع أكثر من جريمة كل أقل من دقيقة! ناهيك أن كلفة مقاومة الجريمة في تلك البلاد باهظة تتجاوز فيما يذكر ستين ملياراً من الدولارات سنوياً .

وعلم النفس هو العلم الذي يدرس سلوك الإنسان وذلك بقصد أن يصل إلى معرفة دقيقة بهذا السلوك، وهذه المعرفة تدور على ثلاثة محاور : المحور الأول وصف سلوك الإنسان وصفاً دقيقاً سواء كان هذا السلوك سوياً أو غير سوياً . أما المحور الثاني فهو تفسير هذا السلوك من حيث معرفة أسبابه ودوافعه . أما المحور الثالث فهو محاولة التنبؤ بهذا السلوك، أي توقع ماذا سيكون عليه سلوك شخص ما إذا وضع في ظروف معينة ومن ثم التحكم في هذا السلوك وضبطه وتعديلـه .

إذا كان علم النفس يدرس سلوك الإنسان فهو يشترك مع القانون الذي هو تقييد السلوك الإنساني، بمعنى أن القانون هو مجموعة من القواعد والأنظمة التي تتضمنها الدولة ويلزم الإقرار بطاعتـها والإذعان لها ، فالقانون هو المبادئ المقررة من قبل السلطات العليا أو ولاة الأمر، لأن القانون نسق من القواعد تحـدد سلوك الإنسان ، وتقول إن هذا الفعل مطابق للقانون وإن ذاك الفعل غير مطابق فتبـحـ الأول وترجم الثاني ، وهذا ما نقصده بأن القانون تقييد لسلوك الإنسان .

فإذا كان علم النفس هو العلم الذي يدرس سلوك الإنسان والقانون هو العلم الذي يحدد سلوك الإنسان ، فإن هذين العلـمـين الكـبـيرـين يـركـبان نفسـ القـارـبـ .

ويتعرضان لنفس الأمواج ولهم نفس المهام بل نفس الاهتمام . إنما يحتلان أرضيه مشتركة، هذه الأرضية المشتركة هي « سلوك الإنسان » .

إن المنطقة التي يتقابل فيها علم النفس مع القانون في المنطقة التي تمثل ساحة علم النفس الجنائي وميدانه بحيث نقول إن علم النفس الجنائي هو فرع من فروع علم النفس التطبيقي يهتم بدراسة السلوك الإنساني في إطار تعامل هذا السلوك مع القانون ، أو أن علم النفس الجنائي هو فرع من علم النفس يهتم بتطبيق المعرف النفسي في المجال الجنائي أو الإجرامي كأنه تطبيق للمبادئ العلم النفسية في المواقف التي يتعامل فيها الإنسان مع القانون.

وحتى نستوضح هذا التعريف نعطي أمثلة في تطبيق المعرف النفسي في المجال الجنائي على النحو التالي :

- لماذا الجريمة : هل السلوك الإجرامي بسبب وراثة معيبة أو عوامل اجتماعية غير حميدة أو اضطرابات نفسية تدفع المجرم إلى سلوك غير سوي ؟ أم أن الجريمة تحدث نتيجة تضافر العديد من هذه العوامل ؛ ذلك أن تفسير أسباب السلوك الإجرامي شغل شاغل للمختصين في علم النفس الجنائي .

- هل يمكن تصنيف المجرمين من حيث خصائصهم النفسية أو الجسمية أو الاجتماعية ؟ وهل يمكن تصنيف الجرائم التي يرتكبونها تصنيفا يساعد على تفهم أسباب الاندفاع إليها ؟ هل هناك شخصية تتسم بمضادة المجتمع بحيث تخرق القانون ؟ وما هي خصائص هذه الشخصية الإجرامية ؟ وهل هذه الشخصية تقبل العلاج والردع أم تستعصي عليهما ؟

- ثمة سؤال : هذا الاحتياطي الاستراتيجي للجرعة، ونقصد به صغار المجرمين أو الأحداث، هؤلاء الأحداث كيف ينحرفون ؟ وما هي العوامل التي تساعد على هذا الانحراف ؟ وهل من وسيلة لعلاجهم وإعادتهم إلى جادة الصواب؟

- الاضطرابات النفسية والعقلية ، وهل ترتبط هذه الاضطرابات بالسلوك الإجرامي ؛ ومعنى آخر: هل هناك أمراض نفسية أو عقلية يندفع بسببها المريض إلى ارتكاب الجريمة ؟ وما هي أنواع الجرائم التي يرتكبها مرضى النفوس أو مرضى العقول ؟

- إذا كان بعض المصابين بالأمراض العقلية ، قد يرتكبون الجرائم، فما مدى مسؤوليتهم عن أفعالهم الإجرامية ؟ كيف يتم اتخاذ قرار بإعفائهم من المسئولية الجنائية ؟ وما مدى خطورة هذا القرار ؟ ثم من يتخذ هذا القرار ؟

- في الدين الإسلامي الحنيف تناول المشكلات المجتمع؟ فما هو تفسير الإسلام للسلوك الإجرامي ؟ وكيف يجرم الإسلام الفعل ؟ وكيف يوفر الإسلام أساليب علاج الجريمة : وأساليب الوقاية منها ؟

- هل يمكن مكافحة الحرية ؟ هل يمكن الوقاية منها أو علاجها ؟ وما هي أمنع الطرق لذلك ؟ وما هي أساليب تأهيل المجرم حتى يعود شخصا سويا مرة أخرى إلى حظيرة المجتمع ؟

- كيف نستفيد من معارفنا العلمنفسية في معرفة العوامل التي تؤثر على شهادة شهود العيان أمام القضاء والشرطة ؟ هل هذه الشهادة دقيقة ؟ وما هي العوامل التي تؤدي إلى تحريفها ؟ ولماذا ينسى الشاهد بعض التفاصيل عند روايةشهادته ؟ وشهادة الأطفال هل يجوز الأخذ بها ؟ وكيف ذلك ؟ وكذلك الأمر في شهادة كبار السن، هل عليها ملاحظات ؟

- هل هناك وسائل علمية حديثة تساعد المحقق الجنائي ؛ إن الوصول إلى الحقيقة هو شغله الشاغل فهل من معين من أسباب العلم الحديث ؟ يقال إن جهاز

كما يرى الكذب يستطيع أن يدل المحقق على أن الشاهد كاذب أو صادق ، ناهيك عن أن التويم المغناطيسي يستطيع أن ينشط ذاكرة الشاهد : هل هناك مجادلات حول كفاءة هذه الوسائل الحديثة ؟

- ثمة أشخاص يقومون على حراسة « الأمن الاجتماعي » هم رجال الشرطة ورجال القضاء، مهمتهم مهمة فما هي الضغوط النفسية الواقعة عليهم ؟ وهل يعانون من متاعب في قيامهم بأعمالهم الحساسة تلك ؟ ثم المحامون، تلك الفئة التي شغلها الشاغل هو الدفاع عن المتهم سواء كان مذنباً أو غير مذنب ما هي الضغوط النفسية التي يعانون منها ؟.

- الجريمة والعقاب والسجن كعقوبة مانعة من الجريمة ما هي آثارها النفسية على النزلاء ؟ وهل يؤدي الإيداع بالسجن مدة متطاولة إلى تحطيم الروح المعنوية للسجناء ؟.

- الطبيب النفسي في المجال الجنائي ما هو دوره ؟ هل يساعد في تشخيص حالات السجناء النفسية والعقلية ؟ هل يساعد في العلاج ؟ هل يساعد في تقرير مدى المسؤولية الجنائية في حالات المجرمين من مرض العقول ؟

- الأخصائي النفسي في المجال الجنائي ما هو دوره ؟ هل يقدم الخدمات النفسية المختلفة طبقاً لحالات نزلاء السجون ؟ ما هي أدواره داخل المؤسسات العقابية ؟ هل يستطيع أن يقدم شيئاً من أجل تأهيل أرباب الإجرام بحيث يعودون أفراداً صالحين في المجتمع ؟

ومعنى ذلك كله أن الاختصاصيين في علم النفس يمكنهم المساهمة في دراسة وعلاج مشكلة كبرى تعاني منها المجتمعات الحديثة وهي الجريمة، ويساهم هؤلاء الاختصاصيون في العمل كأفراد في مجال اختصاصهم في المؤسسات مثل أقسام الشرطة والسجون ودور الأحداث والمحاكم . كما يقوم رجال علم النفس في الجامعات ومراكز البحث العلمي بإجراء البحوث المتنوعة حول الجريمة بغية تقديم أفضل خدمة علمية ممكنة لمن يعملون في المجال التطبيقي لعلم النفس الجنائي .

إن المفهوم القانوني للسلوك الإجرامي لا يتعارض بحال - بل يتفق - مع المنظور السيكولوجي للسلوك السوي. فالسلوك الإجرامي يتسم بعدة خصائص، منها أن يلحق الضرر بآخرين أو بممتلكاتهم وأن يكون هذا الضرر محدداً بنص قانوني، وأن يتوافر عنصر القصد لدى مرتكب الفعل، إلى غير ذلك من خصائص سوف نقف عليها تفصيلاً في سياق تالٍ، إن هذا التحديد القانوني الصرف للسلوك الإجرامي يتماشى بوجه عام مع النظرة السيكولوجية التي تحدد السلوك الاجتماعي المطابق للمثل والقيم والأخلاقيات والتقاليد .

كما أن هدف القانون بوجه عام يقوم على حماية أفراد المجتمع من أضرار متعمدة أو غير متعمدة ، وكذلك توفير حماية خاصة للضعفاء من أفراد المجتمع مثل الأطفال وضعاف النفوس والعقول . وحماية الممتلكات العامة والخاصة ، هذا معناه أن القانون أمر أساسي يقوم عليه الانضباط الاجتماعي الذي هو أساس حياة البشر وركنها ومرتكزها .

والمشتغل بعلم النفس سيهمه كل الأهمية أن يرى أفراد المجتمع يحترمون القانون ؛ لأن احترام القانون هو سلوك سوى بناء ، ودليل على صحة نفسية جيدة . كل هذا نسقه دليلاً على أن القانون وعلم النفس يهدان إلى صالح البشر، ومن أهم العوامل التي تحقق صالح البشر استنباط القانون ، وعلى هذا الأساس فإن أهل علم النفس وأهل القانون شركاء في هذه القضية .

إن هدف علم النفس الجنائي إقامة قنطرة تصل بين القانون وعلم النفس ، وعلم النفس الجنائي يقوم على أساس تسائل رئيسي هو : إذا كانت القوانين هي سياج الدولة وعماد المجتمع وركنه الركيـن فلماذا يخرق الناس القانون ؟ وكيف نتعامل مع هؤلاء الذين يخرقون القانون ؟ وما هي أنجح الوسائل لعلاجهم وإعادتهم إلى الحظيرة الاجتماعية إن أرادوا ؟ ثم ما هي أنجح الأساليب لعقابهم إن أبوا ؟

إن القوانين هي دين المجتمعات منذ القدم، وهذه القوانين قد يكون مصدرها الوحي الإلهي أو قد تكون من صياغة البشر أو تجمع بين هذين المصدرين .

إن الفرد الذي يعيش في المجتمع كأنه قد التزم بالعقد الاجتماعي - غير المكتوب - بينه وبين المجتمع ، وهذا العقد مضمونه أن يؤمن له المجتمع حاجاته ويشبع له دوافعه ويケف له السلام والأمن ويوفر له فرص العيش الطيب اللائق . والفرد من جهة أخرى يلتزم بأن يحترم أنظمة المجتمع وقوانينه وأعرافه وأن يعمل في سبيل بناء هذا المجتمع بقدر ما تسمح به طاقته ، العقد الاجتماعي بين الفرد والمجتمع قائم على تبادل المنافع بحيث يؤدي المجتمع دوره حيال الفرد وفي المقابل يؤدي الفرد دوره حيال المجتمع . والجريمة معناها أن أحد الأفراد أقدم على ارتكاب فعل مخالف لما تواضع عليه المجتمع وأثبته في قوانينه، أو امتنع عن أداء فعل يطلب منه المجتمع أن يؤديه، لأن الجريمة هي شكل من أشكال الإخلال بالعقد الاجتماعي بين الفرد والمجتمع .

وعلى هذا الأساس فإن مخالفة الفرد لهذا العقد غير المكتوب. هي جريمة، ويستحق هذا الفرد العقاب . لأن العقاب له ضوابط باللغة التحديد حتى لا يقع على الفرد ظلم أو يسمح له بظلم .

وقد استطردنا وراء هذا كله لنقول إن علم النفس يرى أن احترام النظام الاجتماعي أمراً أساسياً في تكوين " الشخص السوى "، وأن خرق هذا النظام أمر بالغ الخطير يجب مواجهته وعلاجه واحتواوه بشتى الأساليب. ذلك لأن الاختصاصي في علم النفس يفهم أن يحافظ المجتمع على بنائه وعلى هيكله، ولذا فإنه يتلقى مع القانون في هدف نبيل هو الحفاظ على النظام الاجتماعي، ومن أبلغ مظاهر هذا الأمر مقاومة كل ما من شأنه تدمير هذا النظام أو تحطيمه، والجريمة هي أهم عوامل هذا التدمير .

وخلاصة القول إن علم النفس الجنائي والقانون شريكان في قضية واحدة هي مكافحة الجريمة ، وكل منهما يكافح هذه الجريمة بأسلوبه وأدواته ، وكذلك في الأخير، الهدف واحد وهو حماية أسباب الأمن الاجتماعي .

ثانياً : علم النفس الجنائي.. نظرة تاريخية

دراسة تاريخ علم النفس دراسة ذات أهمية خاصة ، لأنه من خلال فهم تاريخ هذا العلم نستطيع أن نرى كيف تطور هذا العلم وكيف نما وكيف صار إلى ما هو عليه الآن ، ذلك أن طلاب علم النفس - فيما نظن - يشتاقون إلى معرفة الأحداث الأساسية والحاصلة في تاريخ علم النفس ، لأن تجاهل ماضي علم النفس معناه إهمال لمصدر أساسي من مصادر تفهم هذا العلم ، لأنه إذا كان لنا أن نفهم الحاضر فلابد لنا أن نحيط بالماضي ، لأن في معرفة الماضي دراسة لغير مستفادة من جهاد العلماء ومعاناتهم في سبيل الوصول إلى بناء هذا الفرع من العلم الذي نسميه علم النفس، وبناء القاعدة المعلوماتية لهذا العلم .

إن علم النفس الجنائي هو فرع تطبيقي من فروع علم النفس، يهتم بتطبيق المعرف والمعلومات والنظريات النفسية في مجال الجريمة ، ومن الأمور الهامة في تاريخ علم النفس أن تتواتي مسيرة فروع هذا العلم بعضها مع بعض ، ذلك أنه بعد إنشاء " فونت " مختبره في مدينة " ليزج " عام ١٨٧٩م قامت نهضة شاملة في علم النفس . ومع توسيع المعلومات النظرية والدراسات التجريبية ظهرت الفروع التطبيقية لعلم النفس بما يمكن أن يقدمه لهم علم النفس من خدمات في مجالات الحياة اليومية المختلفة . فمثلاً علم النفس التربوي يستطيع أن يقدم بتطبيقاته المختلفة خدمات عديدة إلى العملية التربوية والتعليمية بحيث يؤدي إلى أقصى كفاية في توظيف استعدادات وقدرات الطلاب في مختلف المستويات الدراسية ، ويعرف مدرسيهم بأنجح الوسائل التي تؤدي إلى استفادة الطلاب من الناحية العلمية . وكذلك الأمر في علم النفس الصناعي كفرع تطبيقي ، حيث يوظف المعرفات النفسية في مجال الصناعة بحيث يؤدي ذلك إلى وضع الرجل المناسب في المكان المناسب وتحقيق أعلى قدر من الإنتاج بأعلى كيف وبأقل تكلفة.

كذلك الأمر في علم النفس الجنائي - على ما ذكرنا - تطبق المعرفات السيكولوجية في المجالات الجنائية المتنوعة مثل تفسير السلوك الإجرامي ، ودراسة

عملية الشهادة القضائية وأسلوب تحديد المسئولية الجنائية للمجرم إلى غير ذلك من موضوعات خصص لها هذا الكتاب .

إن معرفة تاريخ علم النفس الجنائي هو ربط لحاضر هذا العلم ب الماضي . وهو تعريف للطالب بأن هذا الفرع من علم النفس بدأ - مثل الفروع الأخرى - ولديها ثم كبر إلى حد العملاقة والوصول إلى مرحلة الانفجار العلمي . وسوف نرى كم بدأ هذا الفرع متواضعا وهو الآن تخصص له المراجع والدوريات العلمية بل والموسوعات العلمية ، وذلك حتى نقدر - كطلاب للعلم - وللعلماء الذين أسهموا في إقامة هذا البنيان المتراوّل مجدهم الشاق والمتصل . ونستفيد منهم على مستويين : المستوى الأول هو المستوى المعلوماتي أي أن نعرف ما توصلوا إليه من معلومات . والمستوى الثاني المستوى الشخصي أي أن نقتدي بما أظهروه من جد في طلب العلم وسعى في ذلك .

إن علم النفس كأنه كائن حي له أعضاء . وهذه الأعضاء هي فروعه المختلفة . وهذه الفروع تتساند بعضها إلى بعض وتعاون بعضها مع بعض . وسوف نرى أثناء العرض التاريخي أنه لا يمكن سلخ فروع علم النفس بعضها عن بعض سلخا تماما ذلك أن اتصالها أمر وثيق . وما نفعله حين نقسم علم النفس إلى فروع هو مجرد عملية تنظيم لمادة علمية واحدة إلى أقسام وأجزاء . كأن وحدة علم النفس حقيقة - في نظرنا على الأقل - لا يماري فيها أحد .

وقد قصدنا من هذا الاستطراد أن نقول إن دراستنا لتاريخ علم النفس الجنائي ترتبط بدراستنا لتاريخ علم النفس بوجه عام، ونحصل من هذه الدراسة علىفائدة هي تعميق فهمنا وتصورنا لعذرا العلم .

وفي الصفحات القادمة سوف نناقش الجوانب التاريخية في موضوع علم النفس الجنائي في النقاط الآتية :

(١) البدایات التاریخیة :

في عام ١٨٩٣م وبالتحديد في شهر مارس قام " جيمس ماكين كاتل Cattel " بتوجيه بعض الأسئلة إلى مجموعة من طلاب جامعة " كولومبيا " مكونة من ٥٦ طالبًا . وهذه الأسئلة من قبيل :

- عندما تقف الخيل في مواجهة الريح هل توجه رأسها إلى الريح أو توجه مؤخرتها؟
- كيف كان الطقس في الأسبوع الماضي ؟
- هل تسقط أوراق شجرة البلوط في مطلع الخريف أو في أواخره ؟

وعندما قدم " كاتل " هذه الأسئلة فإنه يمكن اعتبارها أول محاولة علمية الدراسة كيفية تقييم الشهادة من الناحية السيكولوجية . ذلك لأن هذه الأسئلة هي من قبيل الأسئلة التي يمكن أن توجه من القاضي إلى الشهود .

وفي عصر " كاتل " - وهو فجر علم النفس التجريبي - كان علماء النفس في أوروبا - وخاصة ألمانيا - على قناعة بالأثر الذي لا يمكن إنكاره للإيحاء على عمليات الإحساس والإدراك في المجالات اليومية المختلفة ومنها مجال الشهادة الجنائية . وقد رأى " كاتل " في حينه أن المحامي " خرب الذمة " يمكن أن يوجه إلى شاهد عدل صادق حسن النية العديد من الأسئلة الخبيثة بحيث تشకك في شهادته وتجعلها تبدو قاصرة أو متافقنة . ولعل القضاة يعرفون - أكثر من غيرهم - أمثال هذه الأمور ، هذا إلى جانب عوامل أخرى تؤثر على كفاءة الشهادة رغم حسن نية الشاهد ورغبته الأكيدة في أن يعطي شهادة دقيقة موثقة بها مع تعرضه للنسيان .

نعود إلى تجربة " كاتل " مع تلاميذه فقد أخطأ العديد منهم في الإجابة عن أشياء يرونها بصفة دائمة حديثة الواقع مما يدل على أن الإدراك والتذكر في واقع الحياة اليومية يحيط بهما الخلط من كل جانب . بل الغريب أن بعض هؤلاء الطلاب كانوا واثقين من دقة إجابتهم على الأسئلة رغم وجود العديد من الأغلاط فيها .

وهذه التجربة تعتبر من بدايات علم النفس الجنائي لأنها أثارت الاهتمام بدراسة العوامل النفسية التي تؤثر على كفاءة الشهادة القضائية . ومن الطريف أن نذكر أن هذه التجربة أجريت على عينات أخرى من الطلاب في الجامعات الأمريكية الأخرى وكانت النتائج مشابهة إلى حد كبير لنتائج تجربة " كاينل " .

وفي "أوريا" قام العالم الفرنسي "الفرد بينيه Binet" عام ١٩٠٠م بإجراء دراسات عن كفاءة الشهادة القضائية، ونشر عام ١٩٠٥م كتيباً عن دراسات علم النفس القضائي . أضاف إلى ذلك أن العالم الألماني "وليم شترن Stern" أجرى عام ١٩٠١م تجربة رائدة في مجال علم النفس الجنائي حضرها طلاب جامعة برلين الذين يدرسون القانون . وكانت التجربة عبارة عن معركة بين اثنين من الطلاب بسبب خلاف حول إحدى القضايا بحيث إن أحدهما سحب مسدسه في مواجهة الآخر . وهنا تدخل العالم القائم بالتجربة وهو "شترن" وأنهى المشاجرة . (المشاجرة كانت تمثيلية مرتبة سلفاً بين الطالبين المشاركين فيها بإيعاز من شترن) وبعد إنتهاء المشاجرة طلب شترن من الطلاب المشاهدين - الذين يدرسون القانون - الأدلة بشهادتهم حول الواقعة التي شاهدوها كتابة . ورغم أنهم طلاب يدرسون القانون ويعرفون العوامل المؤدية إلى تحريف الشهادة فإن أحداً من الطلاب لم تكن شهادته دقيقة تماماً، بل لقد حفلت جميع الشهادات بالأخطاء . وقد تراوحت هذه الأخطاء بين أربعين خطأ إلى اثنى عشر خطأ لكل طالب .

ومن الطريف أن نذكر أن الواقعه الرئيسة في هذه التجربة وهي سحب أحد المتشاجرين لمسدسه كانت مجالاً للعديد من أخطاء الشهادة حيث بلغت الأثارة ذروتها عند سحبه، وقد توصل "شترن" إلى أن الانفعالات الشديدة تؤدي إلى تدني كفاءة عملية الاسترجاع أو التذكر . بمعنى أن تحدث أخطاء في التذكر والاسترجاع إذا كانت عملية المشاهدة - لواقعة ما - مشحونة بشحنة انفعالية قوية.

وقد استمر اهتمام "شترن" بموضوع الجوانب النفسية في الشهادة القضائية . حيث أصدر عام ١٩٠٦م دورية علمية تحت اسم "علم النفس والشهادة القضائية"

وهذه الدورية العلمية توسيع فيما بعد. وقد ناقشت هذه الدورية موضوعات هامة في المجال، مثل دور الأسئلة الإيحائية من المحقق في تحريف الشهادة . والعوامل المؤدية إلى الانحياز في الشهادة القضائية مثل الاتجاهات والأفكار المسبقة . وموضوعات أخرى مثل الشهادة الجنائية للأطفال والشهادة الجنائية للمسنين وأثر تقادم العهد بالواقعة على دقة الشهادة الجنائية بحيث يمكن القول إن علم النفس الجنائي بدأ بدراسة الشهادة الجنائية . وفي عام ١٩٠٨ م توسيع هذه الدورية العلمية لتشمل موضوعات عديدة في علم النفس التطبيقي .

ومن مظاهر الاهتمام بعلم النفس الجنائي في هذا الوقت - أي بداية القرن العشرين - أنه كان يستفاد من علماء النفس مع بداية القرن العشرين على أنهم خبراء في تقييم الشهادة القضائية . ومن القضايا الشهيرة التي عرفت في هذا المجال جريمة وقعت عام ١٨٩٦ م في ألمانيا واتهم فيها رجل بقتل ثلاث نساء. وقد قام " Notzing " بدراسة هذه القضية أحد المختصين في علم النفس وهو " نورنجر " حيث صاحب التحقيق في هذه الجريمة ضجة إعلامية كبيرة .

وقد ارتأى " نورنجر " أن هذه الضجة الإعلامية أثرت على شهادة الشهود بحيث أصبح الشهود بسبب الضجيج الإعلامي لا يميزون بين الواقع الذي كانوا شهوداً عياناً عليها ، وبين الواقع الذي تداولتها الصحف وما حفلت به من مبالغات وإثارة . أي أن الشهود أصبحوا يخلطون بين ما شاهدوه بأنفسهم وبين ما تروجه الصحف من معلومات عن الحادث . بحيث يتتأكد تأثير الإيحاء على تذكر الواقع الجنائية وعلى الشهادة الجنائية بوجه عام .

(٢) منسترينج مؤسس علم النفس الجنائي :

في بداية القرن العشرين لم يكن علماء النفس الأمريكيين على اهتمام كبير بتطبيق علم النفس في المجال الجنائي . ولعل ذلك راجع إلى التأثير الأتمثل لعملاق علم النفس التجاريي " فونت Wundt " الذي كان يهتم باستقصاء الجانب التظيري والتجريبي لعلم النفس دون الاهتمام بالجانب التطبيقي . وكان يشدد على إعلاء

التنظير والتجريب دون التطبيق أياً ما تشدد .. وقد سايره في ذلك تلاميذه ولم يشد عليهم إلا القليل، ومنهم " كاتل " الذي ذكرناه سابقاً ، ومنهم كذلك " هجو منستر برج Munsterberg " وهو عالم أمريكي الجنسية ألماني الأصل . وقد اهتم بتطبيقات علم النفس في مجالات الحياة اليومية وعلى رأسها المجال الجنائي والمجال الصناعي، وهو يعتبر الأب الروحي لعلم النفس التطبيقي ..

ومن أبلغ مظاهر اهتمامه بعلم النفس الجنائي أنه في عام ١٩٠٨م أصدر كتاباً بعنوان " على منصة الشهادة " وكان لهذا الكتاب شعبية واسعة في حينه . وفي هذا الكتاب أشار " منستربرج " إلى مشاهداته وملحوظاته لما يقع أثناء المحاكمة من مدخلات . وقال فيه إن علماء النفس بمعلوماتهم عن موضوعات هامة مثل الإدراك والتذكر يستطيعون جيداً فهم الجوانب النفسية في الشهادة القضائية . ومع ذلك فقد أشار في نفس الكتاب إلى أن الانحيازات والانفعالات والدافع فيها قدر من النقص والتراقص (هذا بالنسبة لعلم النفس في بداية القرن العشرين) وهذا الكتاب " على منصة الشهادة " لم يلق قبولاً من الجهات القضائية - رغم شعبيته في ذلك الوقت - وربما يرجع ذلك إلى أن علم النفس في ذلك الوقت لم تكن له قاعدة معلوماتية قوية بحيث يلقى قبولاً لدى رجالات القضاء .

وفي عام ١٩١٤م نشر " منستربرج " مقالة تحت عنوان " الجوانب النفسية عند المحففين " وكانت هذه الدراسة نتيجة بحوث أجريت على الطلاب والطالبات في جامعتي " هارفارد " و " راد كليف " . ومن الطريف أن نذكر أنه في هذه الدراسة أكد على ضرورة استبعاد النساء من هيئات المحففين، وذلك على أساس أن الطالبات أقل كفاءة في دقة الأحكام واتخاذ القرارات من الطلاب .

ورغم بعض التحفظات التي أثيرت حول " منستربرج " وأنه أثار قطيعة بين القانون وعلم النفس - ربما لرفض أعضاء الهيئة القضائية ما اعتبروه منه تدخلاً في عملهم - إلا أن إنجازاته تعد جزءاً لا يتجزأ من تاريخ علم النفس الجنائي .

(٣) بعض الرواد الأوائل :

في نفس الوقت الذي ظهرت فيه أعمال " منستيرج " فإن أحد علماء النفس الأمريكيين وهو " فرنالد Fernald " وذلك بالتعاون مع أحد الأطباء النفسيين الأمريكيين هو " هيلى Healy " - قاما بتأسيس أول عيادة نفسية متخصصة في علاج الأحداث الجانحين عام ١٩٠٩ م تحت اسم " مؤسسة الأحداث السيكوباتيين " وكانت مهمة هذه المؤسسة تقديم الاستشارات والتشخيصات الإكلينيكية لمشكلات الأحداث . ويعتبر " فرنالد " - الذي حصل على الدكتوراه عام ١٩٠٧ م من جامعة شيكاغو - من أوائل علماء النفس الذين عملوا بالتعاون مع الأطباء النفسيين . كما أنه من الأوائل الذين اختصوا بدراسة المشكلات النفسية للأحداث تشخيصاً وعلاجاً . وقد تطورت هذه المؤسسة وتغير اسمها عام ١٩١٤ م إلى " معهد خدمات الأحداث الجانحين " وقد استخدم " هيلى " و " فرنالد " اختبار « بيبيه ، في تحديد نسبة ذكاء الأحداث . ولكنهما شعراً شعوراً قوياً بالحاجة إلى اختبارات ذكاء أدائية وأصدراً عام ١٩١١ م اختباراً لقياس الذكاء العملي (لهذا الاختبار قيمة تاريخية كبيرة) .

وشارك العديد من علماء النفس في المجال الجنائي، وذلك بتطبيق الاختبارات النفسية المختلفة على الأحداث وال مجرمين ، وذلك بناء على طلب السلطات القضائية. وشهدت فترة ما بين الحربين الأولى والثانية نهضة كبيرة في هذا المجال وكان الاختصاصيون في علم النفس يعملون مع الأطباء النفسيين في المؤسسات التي تساهم في تشخيص حالات انحراف الأحداث وعلاجها . بحيث يمكن القول إن دورهم كان في الصف الثاني بعد الأطباء النفسيين . وقد انخرطت في هذا المجال نسبة كبيرة من النساء . ومما يذكر أنه خلال الثلاثينيات من القرن العشرين كان الرجال يمثلون أكثر من ثلثي عدد علماء النفس الأمريكيين وكانت النساء تمثل أكثر من ٦٠٪ من العاملين في مجال علم النفس التطبيقي .

ومن جهة أخرى بدأ توفير الخدمات النفسية في سجون مدينة نيويورك عام ١٩١٣م. وفي عام ١٩١٦م تم إنشاء "المختبر السيكوباتي" ملحاً بقسم الشرطة في مدينة نيويورك، وكانت مهمة هذا المختبر إجراء الفحوص الطبية والنفسية للسجناء. وكانت هيئة العمل مكونة من الأطباء النفسيين والأخصائيين النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين.

وكان "لويس ترمان Terman" أول عالم نفس يطبق الاختبارات النفسية على المتقدمين للعمل بالشرطة عام ١٩١٦م في ولاية كاليفورنيا. وفي إحدى المرات كان عدد المتقدمين للشرطة ٣٠ شخصاً وطبق عليهم اختبار ستانفورد - بيبيه. وكانت أعمار المتقدمين تتراوح بين ٢١ - ٣٨ سنة. وكانت غالبية المتقدمين من مستويات تعليمية متدنية. وما هو جدير بالذكر أن ثلاثة فقط من بين المتقدمين الثلاثين كانت نسبة الذكاء عندهم أعلى من ١٠٠ (أي أعلى من المتوسط في الذكاء، حيث المتوسط = ١٠٠) وكانت نسب ذكاء الغالبية متدنية بين ٦٨-٨٤. وقد استبعد من المتقدمين ذوي نسب الذكاء المتدنية.

وكذلك أهتم لويس ثرسنون Thurstone بتطبيق الاختبارات النفسية على المتقدمين للالتحاق بوظائف الشرطة حيث قام عام ١٩٢٢م بتطبيق اختبار "ألفا" لقياس الذكاء اللغطي على ٣٥٨ من المتقدمين لوظائف الشرطة في مدينة "د ترويت" حيث تراوحت نسب الذكاء عند غالبية المتقدمين بين ٧٠، ٩٠، ٧٠. وقد فسر "ثرسنون" ذلك أن العمل في الشرطة لا يجذب ذوى الذكاء الرفيع.

وفي دراسة أخرى أجرتها "مود ميريل Merrill" عام ١٩٢٧م قامت بتطبيق اختبار "ألفا" على مجموعة من رجال الشرطة والمتقدمين للعمل بالشرطة، وكانت نسب ذكاء هذه المجموعة مختلفة عن سابقتها حيث بلغ متوسط نسب الذكاء ١٠٤ ومن الواضح التعارض الشديد بين نتائج هذه الدراسة ونتيجة الدراسة السابقة مما يدل على أنه ليس في جميع الأحوال يتوجه أشخاص من ذوى الذكاء الخفيض للعمل في

الشرطة، وأن العمل بالشرطة قد يجذب ذوى الذكاء المتوسط أو الأعلى من المتوسط.

وفي بدايات القرن العشرين اهتم علماء النفس كذلك بدراسة كيفية تفسير السلوك الإجرامي والتعرف على أسباب الجريمة ، وقد دارت هذه الدراسات في دائرة القياس النفسي ، من ذلك أنه في عام ١٩١٤م أسفرت دراسات أجراها " جودارد Goddard " أن معظم الجانحين سواء كانوا من الأحداث أو الكبار تتدنى نسبة الذكاء لديهم عن المتوسط بحيث ظهر اتجاه تفسيري يقرن بين الجريمة وتدنى نسبة الذكاء .

هذا وقد ساهم بعض علماء النفس في تفسير السلوك الإجرامي وذلك في إطار نظرياتهم التي قدموها تحت مسمى نظريات الشخصية ، ومن هؤلاء " فرويد " وغيره من منظري الشخصية (انظر الحاشية رقم (١) آخر الكتاب).

(٤) الإسهامات المبكرة في مجال عملية المحاكمة :

في بداية القرن العشرين وقبيل الحرب الكونية الأولى كان الاهتمام بتطبيق علم النفس الجنائي في مجالات مختلفة منها مجال عملية المحاكمة، ومثال على ذلك قام أحد علماء النفس في بلجيكا وهو " فارندونك Varendonck " عام ١٩١١م بعمل فحص لشهادة جنائية في قضية مثيرة حيث اتهم أحد الأشخاص بارتكاب جريمة اغتصاب وقتل طفلاً في التاسعة من عمرها ، وكان شهود القضية طفلين كل منهما في حدود العاشرة من أصدقاء المجنى عليها ، وقد برهن " فارندونك " على عدم دقة استرجاع الأطفال في هذه السن للأحداث مما شكك المحقفين في شهادة الطفلين، واعتبر المتهم غير مذنب وبرئت ساحته .

وكلذلك نشر " شترن " عام ١٩٣٩م دراسة عن أخطاء عملية التذكر عند الأطفال وعند الكبار وأنها قد تعود إلى أساليب الاستجواب ذات الطابع الإيحائي سواء من هيئات الدفاع أو هيئة الاتهام .

وفي عام ١٩١١ قام " كارل مارب Marbe " بتقديم استشارات علمية للجهات القضائية عن الوقت المنصرم بين ظهور المثير وحدوث الاستجابة - أي زمن الرجع - بحيث برئت ساحة سائق أحد القطارات ارتكب حادثة واتهم بالإهمال واتضح عدم إهماله وأن الحادثة راجعة بسبب وجود فرق زمني بين ظهور المثير وحدوث الاستجابة ، وفي نفس السنة قدم " مارب " استشارة في قضية أخرى حيث وضع لهيئة المحكمة أن شهادة الأطفال الجنائيّة تعوزها الدقة وتؤثر عليها القابلية للإيحاء، وكانت هذه القضية " حساسة " حيث توجه الاتهام إلى بعض مدرسي أحد المدارس الألمانيّة بالتحرش الجنسي بالתלמידات ، وقد أقنع " مارب " المحكمة بأن الادعاءات الصادرة من التلميذات حيال مدرسيّهم غير دقيقة بحيث برئت ساحة المدرسين.

زبدة القول أنه في هذه الفترة ، أي بداية القرن العشرين وخلال الحرب الكونية الأولى اهتم علماء النفس بتطبيق الاختبارات النفسيّة في المجال الجنائي ، وذلك تمشيا مع نهوض حركة القياس النفسي في تلك الفترة كما ساهموا في تقدير كفاءة الشهادة الجنائيّة .

(٥) علم النفس في كلمات القانون :

دخل علم النفس الجنائي مرحلة جديدة عندما أفسحت بعض كليات القانون المجال لدراسته . ففي عام ١٩٢٢م عين " وليم مارستون Marston " على وظيفة أستاذ علم النفس القانوني في الجامعة الأمريكية ، ويعتبر " مارستون " أكبر علماء النفس الأمريكيين تأثيرا في تلك الفترة في المجال الجنائي ، ومن أكثرهم تقديرًا في الأوساط العلمية والقضائية ، وقد حصل على درجة البكالوريوس والدكتوراه في القانون من جامعة هارفارد " وقد درس علم النفس على يد "منستر برج " ورغم أن دراسته هي في مجال القانون أصلا إلا أن الاهتمام بعلم النفس غالب عليه .

وما يجدر ذكره كذلك أن " مارستون " قد عمل باحثا في مختبر علم النفس في " كلية راد كليف " وأجرى عام ١٩١٧ دراسة كشفت عن العلاقة بين محاولة الكذب وارتفاع ضغط الدم ، وهذا البحث يتصل اتصالا وثيقا موضوع جهاز كاشف الكذب واستخدامه في المجال الجنائي ، وقد تابع البحث في مجال كشف الكذب ، وكان عادة ما يناقش المهتمين بالشئون الجنائية مثل رجال القضاء والمحامين والشرطة ، كما اشتراك في تقديم الاستشارات العلمية إلى بعض المؤسسات العلمية المهتمة بدراسات الجريمة .

وقد قام " مارستون " كذلك بالعديد من الدراسات الجادة حول نظام المحلفين (مما يتصل بالنظام القضائي الأمريكي ولا يوجد في النظام القضائي في الدول العربية عامة) بقصد مساعدتهم في الوصول إلى فهم الجوانب النفسية المتعلقة بالشهادة والمحاكمة وما شابه ، وما هو جدير بالذكر أن بحوث " مارستون " لاقت نجاحا وترحيبا أكثر بكثير من بحوث " منستيرج " وذلك بسبب خلفية " مارستون " القانونية وقدرته الفائقة على تطوير المعلومات ذات الطابع السيكولوجي لخدمة الموضوعات الجنائية ، ورغم ذلك فإن " الجهات القضائية " لم تأخذ بنتائج دراسته إلا في حيز محدود .

ونذكر في هذا المقام كذلك العالم الأمريكي " دونالد سلزنجر Slesinger الذي كان له نشاط في المجال الجنائي في فترة ما بعد الحرب الكونية الأولى، حيث قام بالتدريس في كلية القانون في جامعة " بيل " عام ١٩٢٧ ولمدة سنوات كان يدرس مقررا في موضوع علم النفس الجنائي يتضمن موضوعات مثل سيكولوجية الشهادة والعلاقة بين الذكاء والجريمة وكيفية كشف أساليب الخداع في أقوال الشهود أو المتهمين وتفسير السلوك الإجرامي ، وفي عام ١٩٣٠ انتقل " سلزنجر " إلى جامعة " شيكاغو " حيث أصبح عميدا لكلية القانون بتلك الجامعة .

(٦) فترة هدوء :

مثل بقية فروع علم النفس التطبيقي الأخرى اعتبرت الفترة بين الحربين

الكونيتين فترة هدوء ، ولم يستأنف النشاط العلمي في مجال علم النفس الجنائي إلا في الأربعينات والخمسينات .

ومن أهم أحداث هذه الفترة الهدئة ظهر كتاب يحمل عنوان «علم النفس الجنائي أو القانوني Legal psychology » من تأليف "هوارد بيرت Buret " عام ١٩٣١م وهو أحد المشغلين بعلم النفس ومن الذين درسوا على " منستيرج " ، ورغم أن هذا الكتاب أُسهم إسهاماً طيباً إلا أن تأثيره كان محدوداً على أفراد الهيئة القضائية .

وفي أوائل الأربعينات كانت المؤسسات العقابية في الولايات المتحدة تضم حوالي مائتي ألف نزيل، وكان عدد الاختصاصيين في علم النفس الذين يقدمون لهم الخدمات النفسية قليلاً لا يتجاوز التمانين ، وكانت هذه الخدمات محصورة في تطبيق الاختبارات النفسية والقيام بالإرشاد والتوجيه المهني التعليمي. وكان هذا الإرشاد والتوجيه عادة ما يتم بناء على طلب السجين .

(٧) عصر الثقة :

عصر الثقة هو فترة الخمسينات بعد انتهاء الحرب الكونية الثانية حيث شعر علماء النفس " بالثقة " من حيث إسهامهم في المجال الجنائي ، وذلك أن العديد من علماء النفس قدموا الاستشارات العلمية بخصوص تقييم الشهادة القضائية ، وكذلك أسهموا في الفحص النفسي والفحص الطب النفسي للمجرمين ، كما قدم علماء النفس خبرتهم عن أثر ما تكتبه وسائل الإعلام عن وقائع جريمة معينة على الشهود وعلى المحلفين، هذا إلى جانب أن علماء النفس قدموا خبرتهم عن أثر الأفلام الخلاعية Pornography على المراهقين ، وليس معنى ذلك أن الأخصائي النفسي أصبح جزءاً من الهيئة القضائية، ولكن أصبح له العديد من المساهمات في هذا المجال .

وفي هذه الفترة كان تقرير مدى المسئولية الجنائية للمجرم أمراً يقرره الطبيب النفسي ، وهذه المسئولية كانت تسقط جزئياً أو كلياً إذا كان المجرم مريضاً بمرض

نفسي أو عقلي ، وقد حاول علماء النفس مزاحمة الأطباء النفسيين في هذه المهنة ولكن الأطباء النفسيين استمانتوا في الدفاع عن " حقهم " ، ومع ذلك فإن بعض المحاكم في الولايات المتحدة تأخذ بقرار علماء النفس في تحديد الحالة النفسية والعقلية للمتهم، ومثال ذلك ولاية " كولومبيا ". وهذه التقارير التي تقرر أن المجرم مريض نفسيًا أو عقليًا وتسقط عنه المسئولية الجنائية جزئياً أو كلياً هي أمر شرعي يطول ، وتخضع للطعون والملابسات ، وذلك طبقاً للنظام القضائي الأمريكي وما فيه من مداولات بحيث تخضع الأوراق الثبوتية التي تقدم للجهات القضائية لمراجعات وتمحيصات دقيقة.

(٨) علم النفس الجنائي في الصورة المستقرة :

في السبعينات أي منذ ربع قرن فقط تقريباً استوى علم النفس الجنائي على سوقه كأحد الفروع الرئيسية في علم النفس، ففي عام ١٩٦١م أصدر "Toch" كتاباً بعنوان "Legal and Criminal Psychology" علم الفيس الجنائي والقانوني

وريما يذكر في هذا المقام أن هذا الكتاب يعتبر " الكتاب الأول " بحق في الموضوع، لأن هذا الكتاب - وقد اطلعنا عليه - كتبه اختصاصيون في علم النفس والمادة العلمية التي احتواها هي مادة علم نفسية من الألف إلى الياء ، على خلاف الكتب التي كان يصدرها بعض المهتمين بعلم النفس من أعضاء الهيئة القضائية ، مثلاً، أصدر العالم الألماني " هانز جروس " Gros كتاباً عام ١٨٩٨م عن " علم النفس الجنائي " ولكن " جروس " في هذا الكتاب هو رجل قانون عرض خبرته القانونية في تقييم الشهادة وكيفية تأثير الإيحاء على الشهود والمحلفين . وحجم المادة العلمنفسية في كتاب " جروس " ضئيل جداً، و ذلك لأمررين : الأول أن علم النفس لم يكن قد تطور وقت صدور كتابه ولم تكن له قاعدة معلوماتية مكتملة، ناهيك عن نقص صلحيته في الجوانب التطبيقية ، والثاني أن المؤلف رجل قانون وبالتالي يغلب على مؤلفه تخصصه الأصلي .

وفي عام ١٩٦٤ قدم هانز أيرنك Eysenck كتابه الشهير "الجريمة والشخصية Crime and Personality" ويعتبر هذا الكتاب أول تتنظير متكامل للموضوع الجريمة يقوم به أحد علماء النفس .

ومنذ ذلك الوقت، وحتى الآن تتواتي المؤلفات في موضوع علم النفس الجنائي، ويقوم على إصدارها الثقات من علماء النفس ، وتناول هذه المؤلفات الموضوعات المتعلقة بالمجال الجنائي، مثل الشهادة القضائية وتقييمها ، واستخدام كشاف الكذب في التحقيق الجنائي واستخدام التنويم المغناطيسي في التوصل إلى بعض المعلومات من الشهود ، هذا إلى دراسة لموضوعات تتصل بالمسؤولية الجنائية للمجرم، والتنظيرات التي تفسر السلوك الإجرامي ... مما يجده القارئ الكريم في صفحات هذا الكتاب .

الفصل الثاني

السلوك الإجرامي

تعريفه وتحديد و مناهج دراسته

أولاً : مفهوم الجريمة وعلاقته بالمفاهيم الأخرى :

وسوف نعرض في هذا الجزء لتعريف مفهوم الحرية وال مجرم ومفهوم السلوك أو الاستجابة. ثم مفهوم السلوك الإجرامي . وبعد ذلك نتناول بعض المفاهيم الأخرى المهمة ذات الصلة بالجريمة، وذلك على النحو التالي :

(١) الجريمة : Crime

" هي سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعها الجماعة جراءات سلبية تحمل صفة الرسمية " .

أو « هي السلوك الذي تحرمه الدولة لما يتربّ عليه من ضرر على المجتمع، والذي تتدخل لمنعه بعقوبة مرتکبیه » .

(٢) المجرم : Criminal

هو الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الإصرار ، أو هو الشخص الذي يرتكب فعلًا غير اجتماعي سواء كان بقصد ارتكاب جريمة أم لا. ويشمل هذا المعنى كل من ينتهك الأعراف أو يتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية .

(٣) الاستجابة والسلوك Response and behavior

الاستجابة هي كل ما يصدر عن الشخص من أنواع من السلوك مادية أو رمزية يميل عن طريقها إلى تحقيق إمكاناته أو خفض توتراته التي تهدد تكامله ووحدته .

ويشير مفهوم السلوك إلى كل ما يصدر عن الفرد من تغيرات في مستوى نشاطه في لحظة معينة .

ويتسع مفهوم السلوك ليشمل كل أنواع النشاط التي تصدر عن الفرد ، والتي ربما تتمثل في نوع النشاط الحركي العضلي ، أو الفسيولوجي ، أو الرمزي (اللفظي أو الإشاري) .

ويمكن تصنيف أنواع السلوك على أساس درجة تدخل إرادة الشخص . في إحداثها إلى نوعين من النشاط : الأول هو النشاط الإرادي كالحركة الإرادية والكلام والذكر والإدراك ومواصلة التفكير من أجل حل مشكلة معينة ، أو الامتناع إراديا عن الحركة عموما أو الامتناع عن تحريك اليد (نحو شخص يدها للسلام أو نحو طعام معين) ، أو الامتناع عن تحريك الرجل (نحو شخص يقبل علينا) ، أو الامتناع عن الكلام من موضع إلى آخر . أما النوع الثاني من النشاط فهو اللا إرادى مثل الحركات اللاإرادية الممعكسة لدى الشخص السوي أو المرضية لدى بعض فئات المرضى ، أو زيادة إفرازات بعض الغدد أو نقصانها .

كما يمكن تصنيف أنواع السلوك على أساس المدة بين صدورها وبين التبيه Stimulus الذي أثارها إلى نوعين أيضا ، الأول استجابات مباشرة ، وهي التي تصدر عقب التبيه مباشرة أو بعد فترة زمنية قصيرة من التبيه . والثاني استجابات غير مباشرة ، وهي التي يفصل بينها وبين التبيه فترة زمنية معينة ر بما تطول أو تقصر .

ويمكن كذلك تصنيف أنواع الاستجابات سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة من حيث السواء Normality في مقابل الشذوذ Abnormality على أساس محورين⁽¹⁾

⁽¹⁾ كثيراً ما يحدث خلط في المعنيين المشار إليها للشذوذ . فالمعنى الأول يشير إلى الشذوذ بالمعنى الإحصائي ، ويقصد به الانفراد عن الجمهور أو ندرة الحديث أو ندرة الظهور بين أفراد جماعة من الجماعات بينما يتغير المعنى الثاني للشذوذ إلى الدلالات الوظيفية أو الانحراف عن معيار مثالي للأداء أو عن الاعتدال والسواء . ولا تكفي الندرة الإحصائية والانفراد لكي يطلق على السلوك صفة الشذوذ بالمعنى الوظيفي لأن الندرة الإحصائية والتطرف ربما تبدو في أنواع من الأداء مرتفعة الكفاءة الوظيفية ، فنسبة الذكاء المرتفعة عن المتوسط لا تعد شاذة رغم ندرة من يحصلون عليها ، وبالمثل إذا كان " الجن " صفة شاذة فإن الشجاعة النادرة لا تعد شذوذًا وظيفيا .

الأول إحصائي . ويتمثل في درجة الندرة في مقابل الشيوع الاحصائي . أما المحور الثاني فهو وظيفي . ويتمثل في درجة الانحراف Deviancy في مقابل الاعتدال والسواء .

(٤) السلوك الإجرامي : **Criminal behavior**

هو أي سلوك مضاد للمجتمع ، وموجه ضد مصلحة العامة ، أو هو أي شكل من أشكال مخالفة المعايير الأخلاقية التي يرتضيها مجتمع معين ، ويعاقب عليها القانون .

وباختصار إذا كانت الجريمة هي مسمى الفعل الإجرامي فإن السلوك الإجرامي هو ممارسة هذا الفعل .

(٥) الانحراف : **Deviancy**

ويقصد به عدم مسيرة أو مجازاة المعايير الاجتماعية السائدة في المجتمع . أو هو الابتعاد أو الاختلاف عن خط معين أو معيار محكى .

(٦) الجنوح : **Delinquency**

" أية انتهاكات للقانون يقوم بها الأشخاص الصغار أو الأحداث وتعد أقل خطورة " . وعادة ما يستخدم مفهوم الجنوح للإشارة إلى جنوح الأحداث juvenile delinquency على وجه التحديد ^(١) ورغم تحديد مفاهيم الجريمة والانحراف والجنوح طبقاً للتعرifات السابقة فإنه في كثير من الأحيان يحدث خلط في استخدامهما . بل أكثر من ذلك فإن بعض الباحثين يستخدم المفاهيم الثلاثة بالتبادل أحياناً للإشارة إلى نفس المعنى . لذلك نشير هنا إلى نقطتين مهمتين :

الأولى : أنه رغم تفضيل بعض الباحثين لاستخدام مفهوم الجريمة عند التعامل مع المذنبين من الراشدين ، وللجنوح عند التعامل مع منتهكي القانون من الأحداث

^(١) سنتعرف على المقصود بمفهوم جنوح الأحداث تفصيلاً إن شاء الله في نصل جنوح الأحداث: الفصل الأول من الباب الرابع) ، وسنقف على علاقته بغيره من المفاهيم الأخرى التي ترتبط به ومختلف التوجيهات النظرية الخاصة به .

فإن هناك مشكلة تنشأ من جراء استخدام هذا التعريف للجنوح تتمثل في أنه مفهوم واسع يشمل من الناحية العملية كافة مظاهر سلوك الأحداث مثل التمرد أو العصيان والمرور Stubbornness ونقص الاحترام والعناد والتدخين بدون إذن والتي تعد انحرافا للأحداث .

الثانية : رغم أن مفهوم الانحراف يستخدم كغطاء أو كمفهوم أشمل وأعم يستوعب كافة أشكال السلوك التي تدخل في إطار الجريمة والجنوح ، فإن هناك العديد من مظاهر السلوك التي يعتبرها المجتمع انحرافا ولكنها ليست جرائم أو جنوبا. لذلك فإن مفهوم الانحراف هو المفهوم الأعم من مفهومي الحرية والجنوح. فهو بالإضافة إلى استيعابه لكافة مظاهر السلوك التي تصنف في إطار الجريمة والجنوح ، نجده يشمل كذلك بعض مظاهر السلوك الأخرى التي تمثل خروجا على تقاليد وقيم ومعايير المجتمع مما لا يعتبر جريمة أو جنوباً.

Abnormality : الشذوذ (٧)

هو « الانحراف عما هو عادي ، أو البعد عما هو سوي . وبعد الشذوذ حالة مرضية تمثل خطرا على الفرد نفسه أو على المجتمع الذي يعيش فيه ، وتتطلب التدخل لحماية الفرد وحماية المجتمع منه . والشخص الشاذ هو الذي ينحرف سلوكه عن سلوك الشخص العادي في تقديره ومشاعره ونشاطه، ويكون غير سعيد وغير متواافق شخصيا وانفعاليا واجتماعيا .

ويتمثل هذا الانحراف في الابتعاد عن نماذج السلوك المتوقعة ، أو السلوك الذي يتعارض مع القيم السائدة في المجتمع ، أو السلوك الذي لا يهدف إلى تحقيق غاية معينة.

ونلاحظ وجود تمايز بين مفهوم الانحراف والشذوذ ، إلا أن الباحثين في مجال الدراسات النفسية يفضلون استخدام مفهوم الانحراف . هذا مع ملاحظة الدلالات الثقافية والاجتماعية لمفهومي الشذوذ والانحراف .

(٨) العودة للإجرام :

ميل بعض المجرمين الذين سبق الحكم عليهم بالسجن من قبل لارتكابهم جرائم معينة إلى العودة لممارسة سلوكهم الإجرامي وقادمهم على ارتكاب جرائم أخرى. ولا يعتبر الجاني المحكوم عليه في جريمة جديدة عائداً ما لم تكن العقوبة الصادرة ضده بسبب الجريمة السابقة قد نفذت .

(٩) المجرم العائد :

هو السجين الذي سبق إيداعه في السجن من قبل بسبب الحكم عليه في جريمة ارتكبها ، ولا يعتبر الجاني المحكوم عليه في جريمة جديدة عائداً ما لم يكن قد نفذت عليه فعلا العقوبة الصادرة ضده بسبب الجريمة السابقة .

ويرى بعض علماء الإجرام مثل بسليل "Beausleil" وجوزبروك "Gozubryuk" أن التعريفين السابقين لكل من العود للإجرام والمجرم العائد ناقصان لأن العود لا يقتصر على حالة من حكم عليه ، أو نفذت عليه العقوبة أكثر من مرة ، إذ يتجاوز نطاق الجرائم الثابتة بحكم قضائي ، ويتعداها للدلالة على حالة الإصرار على ارتكاب الجرائم سواء أحكم فيها أو لم يتم الحكم . وبالتالي يعرف الباحثان السابقان العود للإجرام بأنه " الظرف الموضوعي الذي يعتبر الشخص بموجبه في حالة خطرة بعد أن حكم عليه في جريمة ، ويقدر العود بمقدار الحقيقة الواقعة التي يكون عليها الجاني ، وكافة الظروف المحيطة به والمؤثرة في سلوكه ، وليس بالمعايير الشكلية سواء أكانت قانونية أم عقابية " .

(١٠) الجريمة المنظمة : Organized crime

وهي السلوك الإجرامي المضاد للمجتمع الذي يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي معين ، يمارس أنشطة خارجة على القانون . ويتم في إطار هذه التنظيمات الإجرامية تقسيم العمل ، وتحديد الأدوار ، ووضع تسلسل المكانة والسلطة . ويكون بهذه التنظيمات نسق للمعايير وولاء تنظيمي واضح ، كما يكون لها علاقات بأفراد

معينين داخل المجتمع لحمايتهم ، أو خارج المجتمع لامتداد نشاطهم الإجرامي ، وفي هذا ما يوحد أركان حياتهم الإجرامية وامتدادها .

Punishment : العقوبة (١١)

" العقوبة من الناحية القانونية هي الجزاء السلبي الذي يتم في صورة عدوانية تعبر عن الاستهجان للسلوك الإجرامي وتقوم كأداة للضبط الاجتماعي " .

وبالطبع فإنه ليس من الضروري أن تؤدي العقوبة إلى النتائج المرغوبة التي تتمثل في إصلاح المجرمين من الخارجين على القانون ، ففي بعض الحالات يكون للجزاء السلبي أثر عكسي . ولذلك ينبغي أن تتوقف العقوبة على طبيعة السلوك الإجرامي وظروفه وأسبابه ، وتوقع النتائج المحتملة التي يمكن أن تترتب على تفريذها .

ثانياً : خصائص السلوك الإجرامي :

أوضح " هول Hall T. " أن هناك سبع خصائص لابد من توافرها للحكم على السلوك بأنه إجرامي ، وهي :

(١) الضرر ، وهو المظهر الخارجي للسلوك . فالسلوك الإجرامي يؤدي إلى الإضرار بالمصالح الفردية أو الاجتماعية أو بهما معا . وهذا هو الركن المادي للجريمة، فلا يكفي القصد أو النية بمفرده .

(٢) يجب أن يكون هذا السلوك الضار محرماً قانوناً ومنصوصاً عليه في قانون العقوبات .

(٣) لابد من وجود تصرف يؤدي إلى وقوع الضرر ، سواء كان إيجابياً أو سلبياً ، عمدياً أو غير عمدي . ويقصد بذلك توافر عنصر الإكراه .

(٤) توافر القصد الجنائي ، أي وعي الفرد التام بما أقدم عليه من سلوك إجرامي ومسؤوليته عنه ، فالجريمة التي يرتكبها الإنسان العاقل عن قصد ورغبة وتصميم تختلف عن تلك التي يكره الإنسان عليها ، أو التي يرتكبها الطفل أو المجنون .

(٥) يجب أن يكون هناك توافق بين التصرف والقصد الجنائي . ويعطي "هول" مثلا على ذلك ب الرجل الشرطة الذي يدخل منزلا ليقبض على شخص ما بأمر من القاضي أو المسؤول القانوني ، ثم يرتكب جريمة أثناء وجوده في المنزل بعد تنفيذ أمر القبض . فهذا الرجل لا توجه إليه تهمة دخول المنزل بقصد ارتكاب جريمة ، لأن التصرف والقصد الجنائي لم يلتقيا معًا .

(٦) يجب توافر العلاقة الفعلية بين الضرر المحرم قانونا وسوء التصرف أو السلوك حتى يمكن تجريمه . فالجاني لا يسأل عن نتيجة فعله إلا إذا كانت هناك رابطة سببية بين الفعل والنتيجة . وهي الرابطة التي تربط الفعل الحاصل من الجاني بالنتيجة التي يسأل عنها . فإذا توافرت هذه الرابطة كان الجاني مسؤولاً عن نتيجة فعله ، وإذا انعدمت رابطة السببية بين الفعل و نتيجته ، أو قامت هذه الرابطة ثم انقطعت قبل تحقق النتيجة ، سواء كان الانقطاع طبيعيا أو بفعل شخص آخر ، فإن الجاني يسأل عن فعله فقط ولا يسأل عن النتيجة . ولا يتشرط أن يكون فعل الجاني هو السبب الوحيد المحدث للنتيجة ، بل يكفي أن يكون فعل الجاني سببا فعالا في إحداث النتيجة . ويستوي بعد ذلك أن يكون فعل الجاني هو الذي سبب النتيجة وحده ، أو سببها معه أفعال وعوامل أخرى ، قد ترجع إلى فعل المجنى عليه أو الغير ، أو ترجع إلى حالة المجنى عليه الطبيعية أو الصحية .

(٧) يجب النص على عقوبة للفعل المحرم قانونا . وهذا هو مبدأ الشريعة الذي يقر أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص .

وما نود الإشارة إليه في هذا السياق أن الشريعة الإسلامية هي أول من أرست هذه الخصائص أو الأركان الأساسية للجريمة بشكل واضح لا يحتمل اللبس ، وذلك قبل القوانين الوضعية بقرون عديدة . وسوف نقف على ذلك تفصيلا عند عرضنا للتفصير الإسلامي للجريمة في الباب الثامن.

ثالثاً : العلوم ذات الصلة بالظاهرة الإجرامية :

قبل أن نحدد أهم العلوم ذات الصلة بالظاهرة الإجرامية أو بعلم الإجرام Criminology نشير إلى أن علم الإجرام هو العلم الذي يهدف إلى التحقق من المبادئ العامة التي تتعلق بالإجراءات القانونية وفهم السلوك الإجرامي، ومكافحة الجريمة من خلال الإجراءات الوقائية والعلاجية، إضافة إلى أنجح الطرائق الخاصة بالكشف عن السلوك الانحرافي والتحكم فيه وتقليل معدلاته أو القضاء عليه.

ويرى "سودرلاند E. Sutherland" أن الإجرام هو العلم الذي يهتم بدراسة الجريمة في معناها الاجتماعي الأوسع والأشمل، لذلك فإنه على علاقة وثيقة بمختلف العلوم القانونية الجنائية والنفسية والفسيولوجية وعلوم التحقيق الجنائي وغيرها وتتضح هذه العلاقة المهمة من خلال الشكل رقم (١)، والذي يمكن في ضوئه تحديد المجالات، التي تتصل بالظاهرة الإجرامية مع بعض الإيضاح وذلك على النحو التالي:

(١) العلوم القانونية والجنائية :

أوضح « سودرلاند وكريزى D. Crenseyy » أن هناك مجموعة من العلوم القانونية والجنائية ذات الأهمية لعلم الإجرام هي :

. Sociology of law

ويهدف إلى التتحقق من العوامل الثقافية والبيئية والاجتماعية التي توضع في ظلها التشريعات والقوانين للضوابط الأمنية والجنائية ، ومحاولة فهم هذه العوامل وتحليلها . كما يهتم هذا العلم بالبناء القانوني من الناحية الوظيفية وآثاره على البناء الاجتماعي، ودراسة المؤثرات التي تؤدي إلى تغييره وتطويره . أو هو بمعنى أبسط العلم الذي يبحث في كافة الظواهر الاجتماعية التي يقوم عليها التشريع الجنائي .

. Penology (ب) علم العقاب

ويحاول الاهتمام بضبط الجريمة ومكافحة كافة أشكال السلوك الإجرامي . وذلك من خلال بحث الإجراءات التي بري المجتمع اتباعها ردعاً للسلوك الإجرامي

لبعض أفراده ، وهو يشمل أساليب المحاكمة ودراسة أنواع العقوبات المختلفة ومدى ملاءمتها وصلاحيتها ، وإجراءات حفظ الأمن ونظم السجون وإدارتها ومعاملة المسجونين . بمعنى أن علم العقاب يهتم كذلك بعلاج الانحرافات وإصلاح وتربية المجرمين حتى يعودوا إلى المجتمع أفراداً نافعين لأنفسهم وللمجتمع . وهذا من شأنه أن يقلل من الانحرافات الاجتماعية .

(ج) علم اسباب الاجرام Criminal etiology

ويهدف إلى تحديد الجوانب العلمية الخاصة بمسبابات ظهور السلوك الإجرامي وأهم العوامل المسئولة عن ذلك .

(د) علم القانون الجنائي Criminal law

ويهتم بدراسة الجريمة في ضوء مفهوم القانون لها على أنها مجموعة من الأفعال التي نص القانون على تحريمها ، وحدد لفاعليها عقوبات معينة . والقانون في علم القانون الجنائي هو المعيار الثابت الذي يضفي طابع الجريمة على كل سلوك منحرف مضاد للمجتمع ويطلب التجريم والعقاب .

(٢) مجال العلوم الفسيولوجية والبيولوجية :

ويخدم هذا المجال عدة علوم تمد علم الإجرام بوقائع مهمة حول التكوين البيولوجي والوظائف الفسيولوجية للمجرمين . ومن هذه العلوم علم الحياة Biology ، وعلم وظائف الأعضاء ، و الطب البشري ، والوراثة، وعلم الأجناس البشرية وغيرها من العلوم التي ترتبط ببناء الجسم ووظائفه الفسيولوجية .

(٣) مجالات التحقيق الجنائي :

ومن أهم مجالات التحقيق الجنائي التي يهتم بها علم الإجرام الطب الشرعي، والكيمياء الجنائية ، والتصوير الجنائي ، والباحث الفنية الخاصة بالكشف عن الجريمة مثل أساليب وطرق حفظ بصمات المجرمين .

(٤) مجالات العلوم النفسية والاجتماعية :

وهي العلوم التي تهتم بالسلوك الإجرامي من منظور أن الجريمة تمثل مشكلة لها جذورها النفسية والاجتماعية . وأهم هذه العلوم ما يلي :

(أ) علم الأنثربولوجيا الثقافية : Cultural anthropology

ويهتم بإجراء الدراسات العلمية المقارنة عن مفهوم الجريمة وفكرة العقاب بين مختلف الشعوب وبخاصة في المجتمعات البدائية النائية .

(ب) علم الاجتماع الجنائي Criminal sociology

ويهتم بدراسة كافة الظواهر الإجرامية في المجتمع ، حيث تمثل الجريمة في المنظور الاجتماعي (كما سنرى بعد ذلك) ظاهرة اجتماعية ترتكز على مقومات ثقافية ، وهي نتاج تفاعل الفرد مع البيئة الاجتماعية بكافة مؤسساتها ونظمها ، والتي تؤثر في توافق الفرد أو جنوحه أثناء عمليات التطبيع والتنشئة الاجتماعية .

(ج) علم النفس الجنائي Criminal psychology

وهو موضوع اهتمامنا في المجلد الحالي ، حيث إنه أحد فروع علم النفس التطبيقي التي تقوم على معالجة الجريمة كظاهرة نفسية ترجع إلى سوء توافق الفرد النفسي مع البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها .

(د) بعض العلوم النفسية المتخصصة التي تسهم في الكشف عن السلوك الإجرامي الخاص ببعض أنماط الشخصية (كالشخصية السيكوباتية) مثل علم النفس العلاجي ، وعلم نفس الشواذ ، والطب النفسي الذي يسهم بصورة خاصة في الكشف عن العلاقة بين الجريمة ومختلف أشكال الاضطرابات العصابية والذهانية .

(هـ) بعض الفروع النفسية المتخصصة القائمة على دراسة السلوك الإجرامي ، والتي ساهمت في التحقق من فروض علمية لها قيمتها في الكشف عن الأسباب النفسية للجريمة والتطبيقات العلاجية الإصلاحية والوقائية ، ومن هذه العلوم علم النفس الفردي والتحليل النفسي والعلاج الجماعي والإرشاد النفسي ، وأسس تطبيق العقاب ومعاملة المنحرفين والجانحين .

(و) علوم إنسانية واجتماعية أخرى تساهم في الكشف عن العوامل البيئية الاقتصادية والسياسية والسكانية التي يمكن أن تحدد معالم شخصية المجرم أو الجانح مثل علم الجغرافيا وعلم الاقتصاد وعلم السياسة ، علم الإحصاء الاجتماعي، وعلم تخطيط المدن وتوزيع السكان .

وخلاصة القول إن الفهم الأفضل للظاهرة الإجرامية في عمومها يتطلب تضاد جهود الباحثين من العاملين في كافة التخصصات السابقة ، وإجراء البحوث والدراسات المشتركة فيما بينهم ؛ حتى يمكن التنبؤ الجيد بإمكان حدوث السلوك المنحرف أو الإجرامي أو الجانح ، ومن ثم التحكم فيه أو ضبطه في المستقبل لكي يمكن التقليل من حدوث الجريمة وانتشارها .

رابعا : مناهج البحث في علم النفس الجنائي :

سنحاول في هذا الجزء أن نعرض للإطار العام المناهج البحث في علم النفس بوجه عام ، وعلم النفس الجنائي على وجه الخصوص . فبما أن موضوع الدراسة في علم النفس بفروعه المتعددة هو دراسة السلوك الإنساني سواء في حالته السوية أو المرضية ، فيمكن استخدام كافة المناهج المتاحة عند دراسة السلوك الإجرامي ، وتوظيفها بالصورة المناسبة كما سنتناولها.

ولما كانت المناهج المستخدمة في علم النفس كثيرة ومتعددة فإنه يمكن تصنيفها عبر أسس أو محاور عدة، منها التصنيف حسب بعد الزمن (المنهج التاريخي و المنهج الواقعي Empirical والمنهج التنبؤي)، والتصنيف حسب حجم المبحوثين (منهج دراسة الحالة ، ومنهج العينة ، ومنهج الأصل الاحصائي العام)، والتصنيف حسب المتغيرات المستخدمة في الدراسة (المنهج التجاري والمنهج شبه التجاري)، و أخيرا التصنيف حسب الهدف من المنهج (المنهج الوصفي والمنهج التقسيري)، وغيرها من التصنيفات التي تتدخل فيما بينها في بعض الأحيان ، حيث تقبل بعض المناهج التصنيف في أكثر من فئة حسب أساس التصنيف . وهذه مشكلة تخرج عن نطاق اهتمامنا الحالي . لذلك فإننا نميل إلى تصنیف مناهج

البحث في علم النفس الجنائي في ضوء أهداف دراسته إلى مناهج وصفية ومناهج تفسيرية بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة وذلك كما يلى :

(١) المناهج الوصفية :

على الرغم من أن الوصف هو أبسط أهداف العلم فإنه أكثرها أهمية ودلالة ، فبدون الوصف يعجز العلم عن التقدم إلى تحقيق أهدافه الأعلى وهي التفسير والتنبؤ والتحكم أو الضبط . والمهمة الجوهرية للوصف هي أن يحقق الباحث فيما أفضل للظاهرة موضوع البحث . وذلك من خلال الإجابة عن تساؤل أساسي مؤداه ماذا يحدث ؟ وكيف يحدث ؟

(أ) المناهج الاستكشافية :

وتتمثل في الإجراءات التي يقصد بها إلقاء الضوء على أهم جوانب إحدى الظواهر . وتهدف إلى اكتشاف أهم المتغيرات التي ترتبط بظاهرة معينة ، أو التي يتوقع أن ترتبط بها مما يساعد فيما بعد على إجراء دراسات تالية أكثر دقة وإحكاما في ضوء البيانات التي تم الحصول عليها . فالبحوث التي تستخدم المناهج الاستكشافية تمدنا بالإحصاءات الضرورية التي تمس جانبا معينا لإحدى الظواهر ، وبخاصة إذا كان لا يتتوفر عنها معلومات مناسبة .

ويستعين الباحثون في الدراسات الاستكشافية بوحد أو أكثر من أساليب البحث وأدواته مما سبق عليه تفصيلا بعد ذلك ، مثل المقابلة ودراسة الحالة والملاحظة المنظمة ، كما تُستخدم استبيانات ذات أسئلة مفتوحة غالبا للكشف عن أهم ملامح إحدى الظواهر الانحرافية أو الإجرامية مثل :

- أهم دوافع الإقبال على تعاطي المخدرات والمسكرات .

- أهم المشكلات الإدراكية والوجودانية والحركية التي يعاني منها متعاطو المواد المخدرة أو المسكرة .

- ما أهم الظروف التي ترتبط بجنوح الأحداث .

- ما دوافع الإقدام على جرائم القتل أو الاغتصاب أو البغاء .

(ب) الدراسات الارتباطية

وفيها يحاول الباحث أن يحدد مدى التلازم في التغير بين متغيرين أو أكثر . وتعتمد هذه المناهج على دراسة عاملات الارتباط التي تمثل أسلوبًا كما يُعبر عن التلازم في التغير ، وتتراوح القيمة الرقمية لمعامل الارتباط بين العلاقات الموجبة الكاملة (+) والعلاقات السالبة الكاملة (-)، وبينهما توجد العلاقات الجزئية موجبة أو سالبة ، وكذلك العلاقات الصفرية التي تدل على عدم وجود علاقة بين المتغيرين على الإطلاق. وعادة ما يمكن معاملة الارتباط في صورة كسر عشري .

بمعنى آخر : تدل العلاقة الموجبة (+) وما هو أقل منها) على أن العلاقة طردية بين المتغيرين ، بحيث إن الزيادة في المتغير الأول تقترن بزيادة في المتغير الثاني ، وأن النقص في المتغير الأول يقترن بنقص في المتغير الثاني . أما العلاقة السالبة (-) وما أكبر منها) فتدل على العلاقة العكسية، وتعني أن الزيادة في أحد المتغيرين تقترن بانخفاض المتغير الثاني . بينما تدل العلاقة الصفرية أو العلاقات غير الدالة إحصائياً بين المتغيرات إلى عدم وجود أي شكل من شكل التلازم السابقين سواء الإيجابي أم السلبي . فكلما اقترب معامل الارتباط من الواحد الصحيح كان مؤشرًا على قوة العلاقة، وكلما اقترب معامل الارتباط من الصفر كان مؤشرًا على ضعف هذه العلاقة .

وقد أجريت دراسات ارتباطية عديدة في مجال علم النفس الجنائي حاولت الوقوف على مقدار الارتباط واتجاهه بين السلوك الإجرامي من ناحية وبعض المتغيرات الأخرى مثل العمر وسمات الشخصية والذكاء والمستوى الاقتصادي والاجتماعي وغيرها من ناحية أخرى . وكذلك العلاقة بين السلوك الإجرامي وبعض المتغيرات الاجتماعية مثل الظروف الأسرية والبطالة والازدحام السكني والتعليم وغيرها .

والمهم أنه في جميع الحالات يجب أن نضع المناهج الارتباطية في سبانها الصحيح وأن نعي حدودها . فهي لا تتضمن أي معنى للسببية بين المتغيرات بحيث

نقول إن أحد المتغيرين سبب للأخر ، وإنما تتطوّي هذه المنهج على مجرد التغيير الاقتراني بين المتغيرين . صحيح أنه توجد الآن محاولات لتوسيع نطاق معامل الارتباط ليتضمن بعض المعاني السببية فيما يسمى تحليل المسار Path analysis إلا أن المنهج الارتباطي يظل على وجه الإجمال منهجاً وصفياً غير سببي .

(ج) الدراسات الوبائية :

وتمثل حالة خاصة من الدراسات المسحية ، وإن اختلفت من حيث الأغراض العلمية أو التطبيقية التي تستهدف تحقيقها . وأهم هذه الأغراض دراسة الانتشار أو التوزيع الاجتماعي لمرض ما من الأمراض النفسية الاجتماعية المختلفة أو لانحراف معين مثل تعاطي المخدرات أو جرائم العنف أو التعصب أو الانحرافات الجنسية أو غيرها . ومحاولة الكشف عن العلاقة القائمة فيما بين هذه الأمراض والانحرافات وبين بعض المتغيرات البيئية الاجتماعية القائمة أو أساليب الحياة الاجتماعية الشائعة في قطاعات معينة من المجتمع الخ . وذلك لتحديد مدى انتشار تلك الظواهر المرضية أو الانحرافية أو الإجرامية ، وتحديد التاريخ الطبيعي لبدايات حدوثها ، وتوضيح منشأ العوامل المرتبطة أو المفقة لها ، وتحديد مدى الأخطار التي يتحمل أن تترتب عليها ، سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع، ووضع الأسس اللازمة لصياغة سياسات أو برامج معينة للوقاية من هذه الأخطار ، وتقديم كفاءة هذه السياسات أو البرامج في تحقيق أهدافها ، والكشف عن بؤر جديدة لانحراف أو عن ظواهر مرضية وانحرافية أخرى مصاحبة .

(٢) المنهج التفسيري :

وتحاول التعمق فيما وراء الظواهر التي تقبل الملاحظة والبحث عن أسباب حدوثها . فالتفسير يعين الباحث على الإجابة عن سؤال أساسي هو : لماذا تحدث ظاهرة معينة على النحو الذي تحدث به ، ولماذا تستمر في الحدوث؟ . ويمكن تقسيم المنهج التفسيري إلى قسمين : المنهج التجريبية والمنهج شبه التجريبية . وفيما يلي نعرض لتفصيل ذلك :

(١) الدراسات التجريبية :

وهي التي تقوم على أساس الضبط التجاري ، وإجراء معالجة يقوم بها الباحث للتحكم في مقدار ونوع ثلاثة متغيرات هي :-

- المتغير المستقل Independent variable : وهو الذي يراد معرفة تأثيره في متغير آخر هو المتغير التابع.

- المتغير التابع Dependent variable : وهو الذي يراد قياس درجة تأثيره بالمتغير المستقل.

- المتغيرات الدخلية Extraneous variables: وهي المتغيرات التي يراد عزل أثرها عن تأثير المتغير المستقل، بحيث يعزى الأثر أو التغيير الذي حدث في المتغير التابع إلى المتغير المستقل وليس إلى أي متغير آخر. وذلك باستخدام أحد أساليب الضبط التجاري المناسبة.

وهناك عدة طرق لتصميم البحوث التجريبية ذكر منها ما يلي :-

١- التصميم البعدى على مجموعتين :
وتتمثل إجراءاتها في الآتى:

- استخدام مجموعات من المبحوثين متكافئة أو متساوية في معظم خصائص الشخصية، وتستخدم على الأقل مجموعة تجريبية واحدة، وأخرى ضابطة مكافئة لها تماما في خصال أفرادها، وفي كافة ظروف التجربة فيما عدا التعرض للمتغير المستقل.

- المعالجة التجريبية: ويتم فيها تقويم أثر تعرض المجموعة التجريبية للمتغير التجاري (المتغير المستقل) الذي يراد الكشف عن تأثيره ، بينما ترك المجموعة الضابطة دون أن تتعرض للمتغير المستقل .

- تقويم أثر تعرض المجموعة التجريبية للمتغير المستقل على سلوك الأفراد (المتغير التابع) ، مقارنة بالمجموعة الضابطة التي لم تتعرض للمتغير المستقل .

٢- التصميم القبلي البعدى على مجموعة واحدة:

ويستخدم في هذا التصميم التجريبى مجموعة واحدة من المبحوثين. هي بمثابة مجموعة تجريبية وضابطة في نفس الوقت. إذ يتم قياس المتغير التابع أولاً لديها ثم يتدخل الباحث بالمعالجة التجريبية أو المتغير المستقل، ثم يتم اجراء قياس بعدي للمتغير التابع. وتنتمي بعد ذلك المقارنة بين أداء العينة القبلي والبعدى في المتغير التابع، ويعزى الفرق بين الأداءين (إن وجد) إلى المتغير المستقل.

ويتميز هذا النوع من التصميمات التجريبية بأنه يحل مشكلة اختبار مجموعتين (تجريبية وضابطة) متكافئتين كما هو الحال في التصميم السابق للتجربة البعدية على مجموعتين. غير أن من عيوبه أن الفرق الذي نجده ربما لا يرجع إلى المتغير المستقل الذي ندرس أثره، ولكن إلى عوامل أخرى تعرض لها المبحوثون بين مرتبتي القياس، ولم يستطع المجرب ضبطها. وهنا ينصح أن تكون الفترة الزمنية بين القياسين قصيرة بقدر الإمكان حتى يتم تلافي هذا العيب الذي يؤثر تأثيرات واضحة في النتائج.

٣- التصميم القبلي البعدى على مجموعتين:

ويشمل هذا التصميم مزايا التصميمين السابقين. إذ توجد هنا مجموعتان متكافئتان إدراكهما تجريبية والأخرى ضابطة. ويتم القياس القبلي للمتغير التابع لدى المجموعتين، ثم يتم إدخال المتغير المستقل على المجموعة التجريبية، وبعد ذلك يتم القياس البعدي للمتغير التابع لدى المجموعتين، ثم يتم قياس الفرق في الأداءين القبلي والبعدى للمجموعة الضابطة. وبما أن هذه المجموعة لم تتعرض للمتغير المستقل، فإن أي فرق في الأداءين لابد أن يعزى لعوامل دخيلة على التجربة. ونظرا لأن المجموعة التجريبية تعرضت لنفس هذه الظروف، فيمكن طرح الفرق بين أداء المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة ليكون الصافي راجعا إلى المتغير المستقل أو المعالجة التجريبية وحدها.

ومن أمثلة الدراسات التجريبية التي يمكن إجراؤها باستخدام تصميم تجاريبي أو أكثر من التصميمات السابقة دراسة أثر تعاطي المجموعتين للكحوليات بأنواعها المختلفة على بعض العمليات النفسية كالانتباه والإدراك والتعلم والتذكر وغيرها، ودراسة أثر الإقامة في السجون لفترات ر بما تطول أو تقصر على شخصية المجرمين ودراسة أثر العقاب في إصلاح المجرمين أو الجانحين... الخ.

(ب) المناهج شبه التجريبية :

نظراً لأنه لا يمكن أخلاقياً إجراء تجارب يمكن أن ينجم عنها أي شكل من أشكال الضرر للمبحوث، كأن يجعله يتناول عقاراً مخدراً لكي نرى أثره في بعض الوظائف النفسية، فإنه يستعان بالمناهج شبه التجريبية، وفيها تتم المقارنة بين مجموعتين إحداهما تجريبية (أو أكثر) تتعرض لخبرة أو تأثير منظم لأحد المتغيرات المستقلة دون أن يكون الباحث مسؤولاً عن ذلك ، والمجموعة الثانية (أو أكثر) ضابطة لا تتعرض لهذه الخبرة أو لا تتعرض لتأثير المتغير المستقل ، ويرجح أن يكون الفرق الناتج بين المجموعات التجريبية والضابطة راجعة إلى آثار المتغير المستقل الذي افترض الباحث تأثيره .

فهذه المناهج شبه تجريبية لأنها لا تتوافق فيها كل خصائص الضبط التجاري والتحكم في المتغيرات المستقلة والضابطة والدخيلة بنفس الطريقة التي تتم في المناهج التجريبية . وأغلب البحوث التي تتم في مجال علم النفس الجنائي تستخدم المناهج شبه التجريبية، ومن أمثلة الدراسات التي يمكن إجراؤها دراسة الفروق في سمات الشخصية بين المجرمين العائدين للجريمة والمجرمين الذين يرتكبون الجريمة لأول مرة ، والفرق بين المجرمين وغير المجرمين في نسق القيم الدينية والخلقية .. الخ.

(٣) منهج دراسة الحالة :

تمثل دراسة الحالة نوعاً من البحث المكثف عن مختلف العوامل التي تسهم في فردية وحدة اجتماعية معينة ، شخصاً كان أو أسرة أو جماعة أو مؤسسة اجتماعية أو مجتمعاً محلياً . وباستخدام عدد من أدوات البحث يستطيع الباحث

جمع البيانات الملائمة عن الوضع الحالي للوحدة موضوع الدراسة ، وخبراتها الماضية ، وعلاقتها مع البيئة الاجتماعية التي تعيش فيها . وبعد التعمق في الوقوف على العوامل والمؤثرات والقوى التي تحكم سلوكها ، وتحليل نتائج تلك العوامل وعلاقتها ، يستطيع الباحث أن يكون صورة شاملة متكاملة لتلك الوحدة كما تعمل في المجتمع .

وبما أن موضوع دراستنا في علم النفس الجنائي هو السلوك المنحرف أو الإجرامي ، فإن وحدة الدراسة أو التحليل هي الفرد الذي يتوجه الباحث إلى تسجيل مختلف البيانات عنه، والتي يجب أن تشمل العديد من المعلومات التي ربما لا يكون الباحث على وعي في البداية بأكثرها أهمية . ومن هذه المعلومات تاريخ حياة المجرم ، بدءاً من حياته المبكرة في أسرته أو مع من قاموا على تربيته ، والحالة الصحية والعقلية لأفراد الأسرة ، ونوع العلاقات السائدة بين أفرادها ، و البيئة السكنية ، والمستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسرة ، و العلاقة بين الوالدين ، أو انفصالهما أو موت أحدهما أو كليهما ، وعدد أفراد الأسرة ، و العلاقة بين الوالدين والأبناء وعلاقة الأبناء ببعضهما البعض ، وكذلك التاريخ الدراسي للمنحرف ومستوى تحصيله المدرسي وقدراته العقلية واستعداداته الخاصة وميوله واتجاهات وحالته الصحية وسماته الشخصية وغير ذلك من المتغيرات النفسية والاجتماعية والبيئية التي تقوم بدور فاعل في الإسهام في نشأة السلوك المنحرف أو استمراره وتفاقمه .

وهناك مصادر عديدة يمكن أن تستقي منها كافة المعلومات السابقة وغيرها عند دراسة حالة المنحرف أو المجرم ، وأهم هذه المصادر ما يلى :

(أ) السلوك الحالي للمنحرف أو المجرم :

ويعتبر مصدرًا مهمًا ، إذ يتضمن ملاحظة السلوك ، وتطبيق مختلف المقاييس و الاختبارات النفسية ، وتسجيل السلوك أثناء جلسة تطبيق المقاييس أو في المواقف التجريبية التي تضم للحصول على استجابات تقي بأهداف خاصة

للبحث العلمي . كما تتضمن الملاحظة المباشرة للسلوك في مختلف مواقف الحياة الاجتماعية ، والتي تزيد أهميتها العلمية إذا كان التسجيل منظماً ومستمراً ويتم وفق خطة جيدة .

(ب) الوثائق الشخصية للمنحرف أو المجرم :

وتتضمن الرسومات والخطابات والصور والموضوعات الحرة والمذكرات الشخصية .. إلخ من معلومات يكون لها قيمة علمية جيدة .

(ج) السجلات المدرسية والحكومية :

وتتضمن كل أنواع السجلات التي تقدمها الهيئات المختلفة التي تتعامل مع المنحرفين وال مجرمين ، بدءاً بالسجلات المدرسية ثم سجلات العمل وسجلات الشرطة والقضاء وما إليها . وكلها تحوي معلومات صادقة ولها دلالتها . وتنتجى مهارة الباحث في كيفية الحصول عليها واستخراج البيانات الازمة منها ، وإعطائها دلالتها .

(د) ذكريات المجرم أو المنحرف عن حياته :

وفيها يسأل المجرم عن ذكرياته الماضية بدءاً من طفولته وحتى اللحظة الراهنة . وبالطبع فإن هذه الذكريات التي يسوقها المجرمون أو المنحرفون عن حياتهم تختلف من ناحية الالكمال والدقة واحتمال الخطأ ، فضلاً عما يقوم به هؤلاء الأشخاص من تحريف وتشويه للمعلومات سواء بصورة مقصودة أو نتيجة لعدم التذكرة الجيد .

(هـ) معلومات الآخرين عن حياة المجرم :

وتتضمن كل الآثار التي تركها المجرم أو المنحرف فيمن اتصلوا به في حياته وتعاملوا معه والتي يذكرها الآخرون عنه . وإن كانت مثل هذه المعلومات غير تامة ومشوهة وتصطبغ بالتحيز مما يقلل من قيمتها العلمية ، غير أن لها فائدتها في

كثير من الأحيان، وكلما بعثت المدة التي تمت فيها الصلة بين صاحب الحالة التي تدرسها والمحظيين عنه قلت أهمية مثل هذه المعلومات .

(و) مصادر أخرى للمعلومات :

هناك مصادر أخرى مهمة للمعلومات تشمل دراسة الآباء والأخوة والأقارب والزملاء والأصدقاء ، والبيئة الثقافية التي نشأ فيها المجرم. ورغم أن هذا المصدر لا يقدم لنا معلومات مباشرة عن الفرد نفسه الذي تدرس حالته ، فإنه يمدنا بمادة يمكن في ضوئها تحليل نتائج بعض الملاحظات والمعلومات التي تم الحصول عليها من بعض المصادر السابقة التي عرضنا لها ، وهي ضرورية لبلورة العديد من العوامل ذات الأهمية والدلالة .

ومما يزيد من أهمية منهج دراسة الحالة أنه لم يعد يقف عند حدود الوصف ، بل أمكنه في السنوات الأخيرة إجراء دراسات تجريبية وشبه تجريبية مضبوطة على الفرد الواحد، وتجميع بيانات عديدة يمكن معالجتها إحصائيا في ضوء أساليب خاصة بالحالة الواحدة . وهذا يمكن الباحث من تحديد بعض الدلالات أو المؤشرات السببية لفروضه .

خامسا : أساليب جمع البيانات :

تستخدم في علم النفس الجنائي معظم أساليب البحث التي تستخدم في علم النفس بوجه عام من توظيفها بما يناسب طبيعة الظاهرة الاجرامية أو السلوك المنحرف والجanch . ومن هذه الأساليب ما يلي :

(١) الإحصاءات الجنائية المتاحة :

تعد إحصاءات الجريمة التي تسجلها الشرطة والمحاكم القضائية ركيزة أساسية في محاولة فهم وتفسير الظاهرة الإجرامية ، والتعرف على مختلف جوانبها . ويمكن من خلالها الوقوف على مدى انتشار الجريمة وتوزيعها بين مختلف المناطق في المجتمع ، والتقدير النسبي لمدة زيادة حالات السلوك الإجرامي ، أو نقصانها ،

وخصائص الأشخاص الذين يرتكبون الجرائم ، والتوزيع العمراني للجرائم بصفة عامة والمجتمع بصفة خاصة . كما أنها تعد نقطة البداية في كافة الدراسات التي تتم، ينتقل بعدها الباحثون إلى استخدام أدوات وأساليب البحث الأخرى من أجل مزيد من التعمق في فهم الظاهرة الإجرامية وتفسيرها وتحديد دلالاتها النفسية والاجتماعية . .

ورغم أهمية هذه الإحصاءات فإن هناك صعوبات عامة تتعلق بها أهمها ما يلى:

(أ) أن لكل دولة طريقتها الخاصة في تعريف الجريمة وإحصائها وفقا لظروفها الاجتماعية الخاصة ، واختلاف أساليب تسجيلها من دولة إلى أخرى .

(ب) أن تقسيم الدولة للجرائم إلى جنایات وجناح ومخالفات غير متطرق عليه في ذاته بين مختلف الدول ، وهو يتباين تبعا لعادات كل شعب وتقاليده ونظمها الاجتماعية .

(ج) إن الإحصاءات الخاصة بالسلوك الإجرامي في كافة المجتمعات لا تشمل إلا الأفعال التي تصل إلى علم رجال الشرطة والقضاء . ولكن هناك عدد لا يأس به من الجرائم لا يتم اكتشافه أو التبليغ عنه ، وهو ما يشار إليه بالجرائم غير المنظورة Dark numbers لذلك فإن هذه الإحصاءات تكون غير دقيقة في مختلف دول العالم. وهي صعوبة منهجية مهمة سنتناولها تفصيلا فيما بعد من أجل تحديد مصادر عدم الدقة التي تكتفى الإحصاءات الجنائية .

(د) هناك جرائم معينة تهتم الشرطة بتسجيلها أكثر من غيرها وتكون البيانات عنها أكثر دقة . فجرائم القتل تسجل بدقة أكثر من جرائم الاعتداء بالضرب مثلا نظرا لخطورتها وصعوبة إخفائها .

(ه) يتفاوت العاملون في ميدان السلوك الإجرامي من شرطة ونيابة وقضاء في تفسيرهم ومعاملتهم للحالات الإجرامية مما يؤدي إلى معاملة جميع المنحرفين وال مجرمين بمعيار واحد .

(٢) الاستخبارات :

وهي نوع من المقابلة المقننة ، يتكون كل منها من مجموعة من الأسئلة أو العبارات التقريرية ، المطبوعة على بعض الأوراق غالباً ، يجبر عنها المبحوث بنفسه (بالكتابة غالباً ، وشفوية أحياناً) ، في ضوء احتمالات أو فئات للإجابة محددة سلفاً بالنسبة لكل سؤال مثل : نعم ، لا ، أو موافق ؛ غير موافق و ذلك في موقف قياس فردي أو جماعي . وتدور أسئلة الاستخبار أو عباراته حول جوانب تتعلق بسمات شخصية المبحوث أو سلوكه في المواقف الاجتماعية ، ويجب المبحوث عن هذه الأسئلة طبقاً لاستبصاره بمشاعره وانفعالاته واعتقاداته وسلوكه الماضي والحاضر ، بهدف الكشف عن جوانب أو خصال معينة من شخصيته ، أو الحصول على بعض المعلومات الخاصة به ، وقد يكون الاستخبار أحدى البعد (يقيس سمة واحدة) أو متعدد الأبعاد (يقيس مجموعة من السمات في نفس الوقت) .

وتصح إجابات المبحوثين وتفسر بطريقة موضوعة سلفاً ، بحيث تخرج من إجابات كل فرد بدرجة على السمة أو السمات التي تم قياسها من خلال الاستخبار .

(٣) المقابلة :

ويقصد بها أية مجموعة من الأسئلة أو من وحدات الحديث ، يوجهها طرف شخص أو عدة أشخاص إلى طرف آخر) ، (شخص أو عدة أشخاص كذلك) في موقف مواجهة حسب خطة معينة للحصول على معلومات عن سلوك الطرف الآخر أو سمات شخصيته أو للتأثير في هذا السلوك .

والمقابلة قد تكشف عن جوانب معينة ذات أهمية في شخصية الأفراد لا نصل إليها عن طريق الأساليب الأخرى لمقاييس الشخصية . فسلوك الفرد خلال المقابلة التي تتم وجهاً لوجه ، وصورة الأسئلة ، والإجابة عنها ، وما يبديه المبحوث من ملاحظات أو أقوال أو من تعبيرات غير لفظية ، كل ذلك من شأنه أن يبرز بعض خصال الشخصية ذات الأهمية في العملية الجنائية .

ويمكن تصنيف المقابلة حسب الهدف منها إلى نوعين أساسين : الأول : المقابلة الاستفهامية . وفيه يسعى القائمون بال مقابلة إلى فهم قدر معين من المعلومات عن خصال الشخصية ، أو إلى رسم صورة ذهنية مفصلة عنها . أما الثاني فيطلق عليه المقابلة العلاجية، وهو ما يهدف به الأخصائي النفسي (أو الطبيب النفسي) إلى التأثير في عدد من العمليات النفسية لدى بعض المجرمين ذوي الاضطرابات السلوكية في اتجاه يقربهم من الشفاء أو التخفيف من حدة هذه الاضطرابات .

كما تصنف المقابلة ، بصرف النظر عن هدفها إلى نوعين . هما المقابلة المقنة والم مقابلة غير المقنة . والم مقابلة المقنة تتكون من أسئلة محددة ومعدة من قبل ، وتوجه بطريقة واحدة ، وحسب ترتيب واحد ، بشكل يقلل من احتمال إغفال بعض جوانب السلوك المهمة في التقويم . كما أنها تجعل من السهل المقارنة بين الأفراد . وقد أثبتت هذا النوع من المقابلة فائدته في عملية اختبار الأفراد للوظائف المختلفة ، وفي البحث العلمي ، أما الم مقابلة غير المقنة : فلا تتضمن أسئلة محددة سلفا ، بل يترك للأخصائي النفسي ، الذي يجري الم مقابلة حرية اختيار الأسئلة المناسبة في جمع البيانات التي يريدها ، وقد أثبتت هذا النوع من الم مقابلة فائدته في التشخيص الإكلينيكي والإرشاد النفسي، غير أن أكثر عيوب الم مقابلة غير المقنة أنها لا تتيح فرصة المقارنة بين الأشخاص في سمات شخصيتهم أو سلوكهم نظراً لاختلاف مضمونها .

(٤) الملاحظة (المشاهدة)

تقوم الملاحظة بدور أساسى في تقدير سمات الشخصية سواء كان ذلك في عيادة نفسية أو في مركز توجيه أو في السجون أو في مكتب توظيف أو في مواقف الحياة الطبيعية ، خلال مدة طويلة ، أو في مواقف مصغرة من الحياة يتم ترتيبها بحيث يمكن خلالها ملاحظة السلوك المطلوب قياسه . وأثناء الملاحظة لا تكون

الأشخاص مدركين لوجود المشاهد، ومن ثم يناسب هذا الأسلوب الأطفال أكثر من الراشدين .

وقد أشار " چيلفورد Guilford " إلى ثلاثة أنواع من الملاحظة هي :

(أ) **أسلوب العينة الزمنية** : وفيها يلاحظ الشخص على مدى فترة زمنية معينة . هذه الفترة قد تكون قصيرة (عدة ثوان) أو تكون طويلة (عدة ساعات) . وذلك حسب نوع السلوك المطلوب ملاحظته ، وهدف الملاحظة، وعدد الملاحظات المطلوبة . كما أن توزيع الفترات يختلف أيضاً، فقد تتركز الملاحظات في يوم واحد أو قد تتوزع على عدة شهور أو حتى عدة سنوات . وفي هذه الحالة يتم تسجيل مجرد ظهور أو عدم ظهور استجابة معينة أو فعل معين ، أو يتم القيام بتقدير كم الأفعال الملاحظة أو بعض مظاهرها .

(ب) **تكرار الحدوث** : وفيها يتم اختيار أشكال معينة من السلوك ، ونرى مدى تكرار حدوثها خلال فترة زمنية قد تطول أو تقصر . فبدلاً من ملاحظة السلوك في مواقف مختارة يتم تحديد أشكال معينة من السلوك هي التي تلاحظ وتسجل . فالنقرير الذي تقدمه الأم عند ملاحظتها لأوقات رضاعة الطفل أو صراره أو رفضه تناول الطعام أو اللعب مع الأطفال الآخرين يندرج تحت هذا النوع .

(ج) **المذكرات والتقارير اليومية** : وفي هذا النوع من الملاحظة يقوم الشخص بنفسه بكتابه تقرير عن سلوكه في مواقف مختارة ، كتقاريره عن نوبات الغضب التي تنتابه ومداها . وقد يستمر الفرد في كتابة تقارير عن نفسه فترة طويلة من الزمن، ولكن خطورة مثل هذه التقارير هي بعدها عن الأسلوب العلمي السليم .

(٥) مقاييس التقدير :

وهي مقاييس كمية تستخدم لتقدير بعض الخصال السلوكية والشخصية لدى مجموعة من الأشخاص، وفي هذا النوع من المقاييس يتم تقدير خصال الأفراد السلوكية بواسطة بعض الباحثين المدربين ، وفي معظم الأحيان يتم ذلك أثناء

للحظة أو المقابلة . كما أنه يمكن للشخص أن يقوم بنفسه بتقدير درجته على بعض السمات ، ويأخذ مقياس التقدير الخاص بأي سمة من سمات الشخصية شكل متصل كمي يتكون من خمس أو سبع درجات تمتد من أقل الدرجات تعبيرا عن السمة أو الخصلة التي يتم تقديرها إلى أكبر درجة تعبر عن ذلك . والشكل التالي رقم (٢) يوضح مقياس تقدير لسمة التعاون .

التعاون التام مع الآخرين بفاعلية تامة	قبول التعاون مع الآخرين لكن دون فاعالية	رفض التعاون مع البعض الأشخاص المحددين	رفض التعاون مع بعض الأشخاص المحددين	رفض التعاون مع الآخرين بوجه عام.
٥	٤	٣	٢	١

شكل رقم (٢)

مقياس سمة التعاون

وفي هذا المقياس يطلب من القائم بالتقدير وضع علامة على الدرجة التي تعبّر عن درجة سمة التعاون الموجودة لدى الشخص الذي يجري معه المقابلة أو يقوم بملحوظته . ومقياس التقدير يصبح أكثر كفاءة حينما يتم تقدير سمات بواسطة أكثر من باحث ، وبحسب متوسط هذه التقديرات تحديد السمة بوضوح ، وهذا مطلب أساسى حتى تصبح السمة مفهومة فهما واضحا ومحددة لدى جميع القائمين بالتقدير

(٦) الاختبارات الاسقاطية :

وهي الاختبارات التي يمكن بواسطتها الكشف عن دوافع الفرد ورغباته وحاجاته باستخدام مثيرات غامضة وغير مشكلة إلى حد ما ، ويقوم الفرد بتفسيرها وتؤوليها . ومن أهم خصائص هذه الاختبارات ما يلي :

(أ) إن الموقف المثير الذي يستجيب له الفرد غير متشكل وناقص التحديد.

وتبين الاختبارات من حيث درجة غموضه وعدم تشكلها .

(ب) إن الفرد يستجيب لهذه المادة غير المتشكلة التي تعرض عليه دون أن يكون لديه أي معرفة بكيفية النظر إلى هذه الاستجابات وتقديرها ، ومن ثم لا يستطيع تزييف استجاباته أو تلقيها .

(ج) إنها تمثل نزعة من جانب الفرد ليعبر عن أفكاره ومشاعره وانفعالاته ورغباته في تشكيل المادة غير المتشكلة نسبيا .

(د) إنها لا تقيس جوانب جزئية أو وحدات مستقلة من الشخصية ، لكنها تحاول أن ترسم صورة عن الشخصية ككل ودراسة مكوناتها وما بينها من علاقات ديناميكية . ومن أشهر الاختبارات الإسقاطية انتشارا الاختبار الآتيان :

١ - اختبار تفهم الموضوع (تات) :

وهو من إعداد « هنري موراي » ويكون من عشرين صورة تتضمن شخصاً أو شخصين في مواقف مختلفة ، وتقدم للمبحوث هذه الصور واحدة بعد الأخرى ، ويطلب منه أن يؤلف قصة كاملة عن كل صورة ، يصف خلالها ما يحدث فيها ، بحيث تتضمن القصة الأحداث التي أدت إلى المنظر الموجود في الصورة ، وماذا بفعل الأشخاص في الوقت الحالي ، وفهم يفكرون ، وما هي مشاعرهم ، وما هي النتيجة التي سوف تنتهي إليها هذه الأحداث . وبعد ذلك يقوم الباحث بتفسير القصص التي قدمها المبحوث ، محاولاً أن يستشف منها ميوله ورغباته وأماله وحاجاته المختلفة .

٢ - اختبار بقع الحبر (أو اختبار رورشاخ) :

وهو من إعداد « هيرمان رورشاخ » ويكون من عشر صور ، بكل منها متماثلة الشكل على نحو ما يحدث حين نقى نقطة حبر كبيرة على ورقة بيضاء ،

ثم تطبق الورقة وتضغط عليها قليلا فتخرج أشكال مختلفة متماثلة مع ذلك . وقد استخلصه « رورشاخ » هذه الصور العشر من بين مئات من الصور ، لأنها أكثر الصور قدرة على التمييز بين الحالات المختلفة التي أجرى عليها تجاربه . وتقديم هذه الصور إلى المبحوث واحدة بعد الأخرى ، ويطلب منه أن يقول ماذا يرى فيها ، وتسجل إجابات المبحوث على نحو ما ترد على لسانه . وقد يستعين الباحث ببعض الرموز والإشارات التي توضح موضع الصورة عند استجابة المبحوث لها .

ورغم شيع استخدام الاختبارات الإسقاطية ، بوجه عام ، إلا أن مؤشرات ثباتها وصدقها ضعيفة مما يجعلنا نتحفظ في الاعتماد عليها في قياس الشخصية .

(٧) قياس الذكاء والقدرات العقلية :

يشير مفهوم الذكاء إلى القدرات العقلية التي تمكن الأشخاص بن التعلم وتذكر المعلومات واستخدامها بطريقة ملائمة ، والتوصل إلى استبصارات وحلول ملائمة للمشكلات المختلفة واكتساب اللغة واستخدامها ، وإصدار أحكام دقيقة واكتشاف أوجه الشبه والاختلاف بين موضوعات الخبرة الحسية والفكرية ، واستخدام أنواع من التجريد ، أو الوصول إلى المفاهيم العامة والاستدلالي.

ويعتبر موضوع الذكاء من الموضوعات التي حظيت باهتمام كبير سواء من حيث القياس أو من حيث النظريات المفسرة له . ويرى البعض أن الذكاء الإنساني يتضمن قدرتين الأولى : عامة وتمثل في القدرة على استخلاص العلاقات والمتصلات ، وتظهر في كل أوجه النشاط العقلي للفرد ، والثانية نوعية وهي المسؤولة عن عدم تساوى درجات الفرد الواحد من اختبار لآخر . وفي مقابل ذلك ينظر بعض العلماء إلى القدرات العقلية على أنها تنظم في تدرج هرمي يمضي في ثلاثة مستويات هي : المستوى النوعي أو الخاص ويتمثل في القدرات الخاصة ، ومستوى القدرات الطائفية أو تجمعات القدرات الخاصة ، ومستوى القدرة العقلية العامة .

ولعل من أهم الاختبارات في مجال قياس الذكاء وأكثرها تبكيًا المقاييس الذي وضعه ألفريد بینيه بمساعدة « سيمون ». ويتم تقدير الذكاء في مقياس بینيه من خلال مفهوم العمر العقلي والذي يتم الوصول إليه من خلال اختبارات فرعية كل منها يمثل فترة زمنية (بالشهر) وذلك ابتداء من ٣ سنوات حتى ١٣ سنة وقد تم بعد ذلك تحويل العمر العقلي إلى ما يسمى نسبة الذكاء وذلك بقسمة العمر العقلي على العمر الزمني وضرب الناتج في ١٠٠ .

ومن أهم مقاييس الذكاء الفردية - بعد بینيه - مقياس « وكسنر » (أو بالأحرى مقاييس وكسنر لقياس الذكاء) وخاصة مقياس، « وكسنر » لذكاء الراشدين والذي جاء كنتيجة لبعض المشكلات في مقياس بینيه . ويشتمل مقياس وكسنر على مجموعتين من المقاييس الفرعية ، الأولى مجموعة المقاييس اللفظية مثل المعلومات العامة والمفردات والمشابهات وسلسل الأرقام والاستدلال الحسابي ، والفهم العام. والمجموعة الثانية هي مجموعة المقاييس الأدائية وتشمل ترتيب الصور وتمكيل الصور وتصميم المكعبات وتجميع الأشياء ورموز الأرقام ومن أهم مزايا مقياس وكسنر للراشدين أنه يمكن من الحصول على أكثر من مقياس للذكاء كالمقياس اللفظ والمقياس العملي .

وإذا كان الاختباران السابقان يصنفان ضمن المقاييس الفردية ، فإن هناك مجموعة أخرى من المقاييس الجماعية التي تستخدم مع الأعداد الكبيرة ، والتي ظهرت كنتيجة لبعض المشكلات التي أثارتها الحرب العالمية الأولى . وهي تتضمن نوعين من المقاييس: مقاييس لفظية مثل اختبار ألفا Alpha للجيش الأمريكي ، والذي يستخدم مع الذين يستطيعون قراءة وكتابة اللغة الإنجليزية. ومقاييس عملية تستخدم مع الأئميين أو مع الذين لا يتقنون اللغة الانجليزية مثل اختبار بيتا للجيش . وهناك أيضا مقاييس جماعية غير لفظية أخرى مثل اختبار Beta . المصروفات المتدرجة لرافن والذي يصلح للتطبيق الجماعي والفردي على السواء . وقد تعددت مقاييس الذكاء بعد ذلك وتتنوعت ما يناسب الأطفال والراشدين المتعلمين، وغير المتعلمين .

وبإضافة إلى مقاييس الذكاء ، ظهرت عدة مقاييس أخرى مستقلة مخصوصة لقياس عدد كبير من الوظائف والقدرات العقلية ، مثل مقاييس الذاكرة بأنواعها المختلفة اللغوية والبصرية ، قصيرة المدى أو طويلة المدى، وحتى الذاكرة المباشرة، وكذلك مقاييس الانتباه والإدراك والتفكيرى التجريدي . وهي أكثر من أن يسمع المقام الحالى بالخوض في تفاصيلها .

وكل ما يمكن أن نقوله هنا ، سواء بالنسبة للاختبارات والمقاييس التي ذكرناها أو التي لم يسمع المقام بذكرها . إنها تصلح للاستخدام في مجالات عديدة كالكشف عن الفروق الفردية سواء في مجالات التربية والتعليم ، أو في المجال المهني والصناعي أو في مجال الاختبار والتوجيه في المجال العسكري والصناعي كذلك ، و في عملية التشخيص في المجال الإكلينيكي والمجال الجنائي .

سادساً : المشكلات المنهجية في دراسة السلوك الإجرامي :

وهنا نعرض بعض المشكلات المنهجية التي تمثل معوقات أو صعوبات للبحث العلمي في مجال علم النفس الجنائي . وقد سبق أن أشرنا إلى بعض جوانب القصور التي ترتبط باستخدام منهج معين من مناهج البحث المتاحة ، أو الاعتماد على أسلوب ما أو أداة من أدوات جمع البيانات والحصول على كافة المعلومات عن السلوك الإجرامي موضوع الدراسة . بينما سنحاول في هذا السياق أن نعرض البعض المشكلات العامة في المجال، والتي لا ترتبط غالباً بمنهج للبحث أو بأداة معينة من أدوات جمع البيانات .

والواقع أن محاولة تحديد بعض هذه المشكلات أو المعوقات مسألة مهمة في مجال البحث في علم النفس الجنائي . فهذا من شأنه أن يعين الباحثين في محاولة التصدي لهذه المشكلات من أجل دفع عجلة البحث في الميدان الذي مازال متاخرة نسبياً مقارنة ب المجالات أخرى تطبيقية مثل علم النفس الإكلينيكي وعلم النفس الصناعي وعلم النفس التربوي وغيرها. ونعرض فيما يلى لتفاصيل بعض هذه المشكلات والمعوقات :

(١) عدم دقة الإحصاءات الجنائية :

بنظر العاملون في ميدان الجريمة بوجه عام ، وفي علم النفس الجنائي بوجه خاص بتحفظ إن لم يكن شك إلى الإحصاءات الجنائية في معظم دول العالم نظراً العدم دقتها . وهناك ثلات قنوات أساسية للإحصاءات الجنائية سوف نحدد فيما يلي مصادر عدم الدقة في كل منها كما حددتها سامية الساعاتي .

(أ) إحصاءات الشرطة :

ويطلق على هذا النوع عادة عبارة « إحصاءات الجرائم المعروفة للشرطة » وتشتمل على بيانات الجرائم التي تسجلها أقسام الشرطة خلال العام ، وتبيّن توزيعها على مختلف شهور السنة ، وأرقام اليوم التي ارتكبت فيها ، ومناطق ارتكابها وخصائص مرتكبيها ، ومقارنات بين الجريمة في مختلف أشكالها ، ويوجه إلى هذه الإحصاءات انتقادات عديدة تقلل من قيمتها للأسباب الآتية :

١- كثيراً ما ترتكب الجرائم ، ولكن لا أحد يكتشفها ، وبالتالي فإن الشرطة لا تعلم عنها شيئاً ، ومن ثم فإنها لا ترد في إحصاءاتها . ففي العديد من الجرائم يكون كل من الجاني والمجنى عليه حريصاً ، وتم الجرائم في سرية تامة مثل ترويج المخدرات وتعاطيها والعلاقات الجنسية الشاذة وبعض المعاملات المالية .

٢- ربما تكون إحصاءات الشرطة مبالغة في عددها ، حيث إن الأهالي يبلغون الشرطة بلاغات عن حوادث ربما لا تعد جريمة من الناحية القانونية الشكلية ، كما أنه ربما يحدث تصالح بشأنها أمام الشرطة ، ولكن رغم حدوث هذا التصالح فإن البلاغات تدون في محاضر الشرطة، وهكذا تعطينا صورة غير واقعية مبالغة فيها .

٣- هناك جرائم يكتشف ارتكابها ، لكن لا أحد يبلغ الشرطة عنها ، ويعزى ذلك إلى الضحية الذي يرى أن الجريمة من التفاهة بحيث لا تستحق الإبلاغ عنها أو لا جدوى من التبليغ عنها لعدم ثقته في قدرة الشرطة على ضبط مرتكبيها ، أو للبعد عن المتاعب أو لعدم التشهير بالمجموعة . أو لأن الجرائم

وقدت أثناء ممارسة الضحية لأعمال غير مشروع كالبغاء والقمار ، أو رغبة في الأخذ بالثأر بعد ذلك، كما يعزى عدم التبليغ إلى مكانة المجرم وخوف الضحية أو شهود الجريمة من بطيشه إذا ما أبلغوا عن الجريمة لأنه من العتاوة أو من ذوي السلطة الذين يملكون القدرة على الإيذاء .

٤ - هناك جرائم يكتشف ارتكابها ، وتبلغ الشرطة عنها ، لكنها لا تسجل في سجلاتها لأسباب عديدة أهمها مكانة الجاني والمجنى عليه الاجتماعية وشيوخ الرشوة والفساد بين بعض رجال الشرطة وبعض الأسباب السياسية العامة كرغبة الحكومة في الإعلان عن انخفاض عدد الجرائم قبل الانتخابات . وبالطبع ربما يحدث العكس عندما تحاول الشرطة تسجيل أكبر عدد من الجرائم للتدليل على كفاعتتها ويقطنها أمام الرأي العام ، أو لطلب اعتمادات مالية أكبر .

٥ - هناك جرائم يتم اكتشافها والتبلیغ عنها وتسجيلها والتعرف على مرتكبيها دون أن يقبض عليهم لاختفائهم أو هروبهم خارج البلد . وفي هذه الحالة تظهر الإحصاءات بعض البيانات عن خصائص المجرم لكنها لا تكون في مثل دقة البيانات التي تسجل عنه في حالة القبض عليه .

(ب) إحصاءات المحاكم (الإحصاءات القضائية)

وهي الإحصاءات السنوية الخاصة بالحالات التي قدمت للمحاكم ، وعدد الذين أدينوا منهم . لكن هذه الإحصاءات قاصرة وأقل قدرة من إحصاءات الشرطة على إعطائنا صورة شاملة عن ظاهرة الجريمة في المجتمع ، وذلك للأسباب الآتية :

١- تبرئ المحكمة في بعض الأحيان مجرمين لأسباب عديدة منها مثلا بطلان القبض على المجرم لعدم حصول الشرطة على إذن من النيابة ، وبالتالي لا تحصى المحكم مثل هذه الجرائم ، ومن ثم تخرج بصورة ناقصة عن الجريمة .

٢- ليس بالضرورة أن يقدم كل مجرم إلى المحكمة ، لأن الشرطة لا تقبض على كل مجرم ، وحتى في حالة القبض على المجرم ، فإنه ربما يبرأ لعدم كفاية الأدلة .

٣ - تستند إدانة المتهمين إلى عوامل عديدة منها توافر الأدلة ، وكفاءة الشرطة في تتبعهم ، وظروف الجريمة ، والظروف النفسية والاجتماعية المحيطة بها مثل إنكار أهل المجني عليه في حالات الأخذ بالتأثير على سبيل المثال .

(ج) إحصاء السجون :

وهي الإحصاءات السنوية التي تصدرها مصلحة السجون عن عدد من المسجونين في مختلف سجونها ، وأنواع الجرائم التي سجنوا من أجلها ، ولكن هذه الإحصاءات تشمل بيانات عن الذين أدينوا فقط من قبل الحاكم ، وأمكن تنفيذ الأحكام عليهم . ولا تشمل الهاربين أو الذين حكم عليهم مع إيقاف التنفيذ ، أو الذين يصدر لهم عفو عن جرائمهم .

وتعد إحصاءات السجون أكثر دقة في البيانات التي تقدمها عن خصائص المجرمين المودعين بها ، نظراً لوجودهم بها ، وسهولة التعرف على سماتهم وخصالهم النفسية والجسمية والاجتماعية والخالية ، وسوابقهم ، وتاريخ حالاتهم . ومع ذلك فإن إحصاءات السجون أقل الإحصاءات دقة من حيث تقديم بيانات عن حجم الجريمة في المجتمع واتجاهات ازديادها أو انخفاضها . لهذا فإن إحصاءات الشرطة تعد أفضل الإحصاءات في إعطاء تلك البيانات عن حجم الجريمة في المجتمع ، على الرغم من الانتقادات العديدة التي توجه إليها وأشارنا إليها مسبقاً .

(٢) عدم استناد البحث إلى نظرية علمية متماضكة :

سوف نرى إن شاء الله عندتناول النظريات النفسية المفسرة للسلوك المنحرف أو الاجرامي أن هناك مناحي متعددة للتناول . حقيقة أنها تتفق جميعاً في أن الجريمة أو الانحراف مرجعه اضطراب معين في شخصية المجرم، ولكنها تتبادر فيما بينها تبايناً واسعة في تحديد طبيعة هذا الاضطراب ودلاته في شخصية المجرم، وبالتالي في تفسيرها لدوافع الإقدام على ارتكاب الجرائم بصورها المتعددة . وهذا يعني إنه لا توجد حتى الآن نظرية علمية عامة وشاملة يمكن الاستناد إليها في توجيه البحث بصورة منتظمة ، مما يؤدي إلى تراكم المعرفة وتجمعها بشكل أفضل .

فمعظم البحوث التي أجريت تناولت جزئيات محدودة من السلوك الإجرامي في علاقته بجوانب معينة من شخصية المجرمين دون الاستناد إلى نظرية سيكولوجية يمكنها تفسير هذا السلوك . فينجم عن ذلك تراكم العديد من النتائج المبعثرة والمفككة التي لا رابط بينها ، ولا دلالة أو معنى لها ، بل وعاجزة عن تفسير السلوك الإجرامي الذي هدفت إلى دراسته وفهمه وتفسيره؛ لذا سيظل عدم وجود نظرية محكمة في مجال علم النفس الجنائي عائقا لا يساعد على نمو الفهم للأمثل والتفسير المناسب للسلوك الإجرامي ، ومن ثم تتضاءل إمكانات التنبؤ بهذا السلوك أو ضبطه والتحكم فيه كظاهرة نفسية اجتماعية خطيرة .

(٣) صدى البيانات التي يتم الحصول عليها :

بالإضافة إلى ما سبق أن أشرنا إليه مسبقا من أن عدم وجود نظرية متماسكة أدى إلى وصول الباحثين إلى مجموعة من النتائج الجزئية المتفرقة التي لا رابط بينها ، فإن البعض يقلل من قيمة تلك النتائج وشكك في صدقها ، على الرغم من أنها ما زالت المصدر الرئيسي للبحث في علم النفس الجنائي، لاعتبارات عديدة . أهمها ما يلي :-

(٤) عدم الثقة في بيانات المسجونين :

في كثير من الأحيان لا يكون المجرمون المسجونون على درجة معقولة من الصدق ، سواء في المقابلات التي تتم معهم أو في بعض الاختبارات والمقاييس التي يطبقها الباحثون عليهم، وبخاصة إذا اكتشف الهدف منها ، فضلا عن أن غالبيتهم يفسر مثل هذه الإجراءات في ضوء ظروفهم الخاصة التي يعيشونها ، ويعتبرونها نوعا من إعادة التحقيق في قضاياهم التي كانت سببا في دخولهم السجن ، مما يؤدي إلى فقدان ثقة المسجون في الباحث . وعلى ذلك فإنه لابد من إقامة علاقة طيبة بين الباحث والمسجون ، في فترة زمنية مناسبة حتى يثق المسجون في الباحث ، وبالتالي يمكن الحصول على استجابات صادقة يتم الاعتماد عليها والثقة بها . وهذه العملية تتطلب خبرة طويلة لا بد أن يمر بها الباحث حتى

يتحقق المسجون في أن ما يقوله أو ما يفصح عنه لن يستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط ، وأن الباحث لا علاقة له بالنيابة أو القضاء أو إدارة السجن .

(ب) عدم استخدام مجموعات ضابطة :

لم تستخدم معظم البحوث التي أجريت في المجال مجموعات ضابطة ، وكانت تقارن درجات المجرمين على مختلف الاختبارات والمقاييس بالدرجات المعيارية مما بعد قصوراً بشرب البحوث العلمية ، فضلاً عن أن عدم استخدام مجموعات ضابطة يؤدي إلى الحصول على بيانات عن خصال المجرمين وسماتهم ، ولكن لا يمكن في ضوء هذه البيانات تحديد ما إذا كانت هذه السمات أو الخصال ينفرد بها المجرمون أم هي خصال رسمات عامة بين المجرمين وغير المجرمين . ولذلك لا يمكن الاستفادة من مثل هذه النتائج في الماء وتطوير البحث في مجال علم النفس الجنائي ، أو في اختيار أفضل الوسائل للتعامل مع المجرمين، أو أنجح طرق الرعاية العلاجية والتأهيلية . لذلك لا بد من استخدام المجموعات الضابطة في البحث لحسم هذه المشكلة.

(ج) ندرة الدراسات المتكررة :

هناك ندرة في الدراسات المتكررة التي تتناول جوانب معينة من السلوك الإجرامي ، مما يجعل من الصعب التحقق من نتائج الدراسات السابقة .

(٤) كفاءة الأدوات العامة :

على الرغم من تعدد أدوات البحث وأساليب جمع البيانات في مجال علم النفس الجنائي ، فإن الاستفادة منها ما زالت محددة ، بل يمكن القول إنها مازالت قاصرة ، وذلك للاعتبارات التالية :

(أ) أن معظم هذه الأدوات والأساليب قنت أساساً على جمهور من الأسواء، وأحياناً من المرضى النفسيين ، ولم تقن على عينات من المجرمين . وبالتالي فإنها تستخدم بحذر على جمهور المجرمين الذي يتباين تبايناً شديداً .

(ب) أن قليلاً من الأدوات هي التي صممت أساساً أو أعدت بهدف البحث في علم النفس الجنائي . فغالباً ما تستخدم أدوات أو أساليب تستخدم في مجالات أخرى من مجالات علم النفس ، ويدفع بها إلى مجال الجريمة مما يقلل من قيمتها التنبؤية إلى درجة كبيرة .

(ج) يعتمد بعض الباحثين أحياناً على باحثين مساعدين مبتدئين لجمع بيانات بحوثهم مما يقلل من الثقة في البيانات التي تم الحصول عليها ، وبالتالي في تفسيرها .

(د) بعض الأدوات والأساليب التي نستخدمها أعدت أساساً وقفت في ثقافات غربية تختلف اختلافاً بيناً عن ثقافتنا العربية والإسلامية في تحديد ماهية الجرائم ودلائلها وبالتالي فإن الاعتماد عليها مسألة مشوبة بالحذر .

(٥) عدم التمثل الجيد لعيّنات المجرمين :

ما زال نزلاء السجون هم المصدر الأساسي لعيّنات المجرمين الذين يتجه إليهم البحث في علم النفس الجنائي . ولما كانت نسبة المسجونين من المجرمين لا تُعبر إلا عن نسبة محددة من جمهور المجرمين .. فإن جمهور السجن يعتبر عينة غير ممثلة لجمهور المجرمين، ويرتبط ذلك بمسألة مهمة هي صعوبة الوصول إلى المجرمين خارج السجون أو استحالتها إن صح التعبير . فهوّلء المجرمين الطلاقه لا شك أن لديهم من السمات الشخصية والظروف أو العوامل البيئية ما جعل القبض عليهم غير ممكن. هذا مع مراعاة طبيعة الجرائم التي هرب منها مرتكبها والتي تتراوح بين الجرائم البسيطة والجرائم الخطيرة .



الفصل الثالث

النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي

مقدمة :

خصص الباب الحالي لعرض المناحي المفسرة للسلوك الإجرامي أو الإطارات النظرية الكبرى بما تشمله من مناهي فرعية أو نظريات نوعية لها تقييرها الخاص بالسلوك الإجرامي والذي ينتمي إلى أحد المناعي الرئيسية وهي البيولوجية ، والاجتماعية، والنفسية، والاجتماعية، وأخيراً المنحى التكاملية في تفسير السلوك الإجرامي. ولكن قبل أن نعرض لمختلف هذه التفسيرات نشير إلى بعض الاعتبارات المهمة التي حكمت تناولنا لمضمون هذا الباب:

١- على الرغم من أهمية الإحاطة بكافة التفسيرات التي قدمت للسلوك الإجرامي، فإنه من الصعب حصر كافة الجهود النظرية التي قدمت ، وتمتد إلى أبعد من حدود القرن الحالي . فهناك تراث نظري وواقعي Empirical ضخم يصعب استعراضه أو تناوله في مؤلف مثل المؤلف الحالي . هذا بالإضافة إلى وجود تقارب بين العديد من وجهات النظر التي قدمت تفسيراتها في إطار كل منحى أو إطار نظري معين لذلك سنعرض لبعض الجهود البارزة التي تمثل المنح النظري أو التفسيري العام الذي تنتهي إليه .

٢- ليست كل الجرائم متشابهة مثلاً هو الأمر بالنسبة للمجرمين فهناك فروق كبيرة بين اللص المحترف وبين أحد الأشخاص الذي أقدم على ارتكاب جريمة قتل تحت تأثير ظروف انفعالية شديدة الوطأة . وبسبب هذه الفروق وأسباب أخرى قدمت تفسيرات متعددة للسلوك الإجرامي . فلا توجد نظرية واحدة يمكن تطبيقها على كل الأفعال غير المشروعة أو الخارجة على القانون، وعلى كل المجرمين؛ لذلك يصبح من المجدى تقديم لمحه نقدية عن حدود كل نظرية .

٣- يمكن أن تتطبق مختلف التفسيرات على نفس الأفعال الإجرامية ؛ فعند تفسير جريمة سرقة ، ستجد أن بعض الباحثين سوف يعول على بعض الخصال الذاتية (الداخلية) المنتهك القانون كأحد التفسيرات ، والبعض الآخر سيذهب إلى أن اللص لديه جينات شاذة بشكل يدعم التفسيرات البيولوجية أو أنه شخص مريض بما يؤكد وجود اضطرابات في شخصيته ، وأخيراً يؤكد آخرون دلالة التفسيرات البيئية مثل انتماء هذا الشخص إلى جماعة شريرة أو فاسدة على سبيل المثال. لذلك يصبح

من الضروري مراجعة كافة التفسيرات التي تشمل كلا من العوامل الوراثية والبيئية أو الأسباب الداخلية والخارجية .

٤ - سنعرض لكل نظرية من النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي في إطار المنحنى العام أو الإطار النظري الذي تنتهي إليه . وذلك من وجهة نظر أصحابها ، وكما صاغ فروضها ، وفي نهاية كل نظرية نقدم لمحه نقدية لها ، ثم نعرض في نهاية الأمر لتعليق عام على كل منحنى عام في مجموعة أو بصورة عامة .

النظريات البيولوجية

(التفسير العضوي البيولوجي)

يقابل استخدام المحددات البيولوجية في تفسير السلوك الإجرامي المنحى الاجتماعي الذي سوف نتناوله بعد ذلك . ويحاول أنصار المحددات البيولوجية البحث عن أعراض ودلائل لهذه المحددات، إما في الخواص الوراثية التي يرثها الإنسان عن أسلافه أو في الملامح والأبعاد الظاهرة لجسم الإنسان أو في قسمات وجهه ، أو نمط بنائه الجسمي ، أو في تكوينه الجبلي ، أو في البيئة الداخلية لجسم الإنسان .. إلخ . ولهذا تفرعت الدراسات التجريبية التي تمت في إطار النظريات البيولوجية، كما تفاوتت في نطاقها الفروض التي تركز على ضرورة دراسة مظهر أو أكثر من مظاهر البناء البيولوجي لجسم الإنسان وربطه بالسلوك الإجرامي . لذلك تعرض بعض التفسيرات البيولوجية على النحو التالي :

أولاً : الخلفية التاريخية :

يعتبر " سزار لمبروزو Lombroso " الطبيب الإيطالي (الذي عاش في الفترة من ١٨٣٦ م إلى ١٩٠٩ م) رائد علم الإجرام الحديث لتأكيده أهمية الأسباب البيولوجية في ارتباطها بالجريمة ، ووضعه تصوراً استمر لفترات طويلة وأخذ صوراً أكثر إحكاماً وظل سائداً إلى اليوم . ويشمل هذا التصور بعض الاعتقادات التي صاغها وهي :

(١) يؤلف نسبة من المجرمين غطاً ولادياً إجرامياً . فالمجرمون أقل ارتقاء ونموا من غير المجرمين ، ولديهم قصور في الجوانب الجسمية . وعول في تفسيره هذا

على أوجه الشبه التي توجد بين المجرمين والإنسان البدائي والمرضى العقليين والأشخاص الذين يعانون من النوبات الصرعية .

(٢) أن المجرمين يمكن تمييزهم عن غيرهم من الأشخاص على أساس مختلف جوانب الشذوذ التشريحية مثل صغر حجم الجمجمة وكبر الأذنين والخصائص الجنسية الثانوية الشاذة وضخامة الفكين وبروز عظام الخدين ، وضيق الجبهة وانحدارها .. إلخ، وهذه السمات الشاذة هي التي تميز النمط الإجرامي .

(٣) ليست هذه السمات الشاذة أو الوصمات هي سبب الجريمة في ذاتها ، ولكنها تكشف عن الشخصية التي لديها الاستعداد الاجرامي . وتعد هذه الشخصية ردة لنمط متواش أو نكوص لحالة احتاط ، وهذه الردة والاحتاط هما السببان الرئيسيان للجريمة .

(٤) أن المرأة ليس لديها استعداد أولى لخرق القانون وارتكاب الجرائم . وبالتالي فإن الجرائم التي يمكن أن تقوم بها النساء تمثل انحرافا عن فطرتها أو طبيعتها الأساسية.

(٥) لا يستطيع الفرد الذي ينتمي إلى النمط الإجرامي أن يفلت من ارتكاب الجريمة أو السلوك الجانح إلا إذا تهيأت أمامه الفرصة ليعيش في ظروف خاصة مواتية .

ثانياً : وراثة الجينات Genetic inheritance

ويقوم هذا المنحى على افتراض مؤدah أن بعض الخصائص الموروثة تعرض أصحابها لأن يسلكوا بطرق أو أساليب إجرامية، فكيف يمكن لهذه الفروق الجينية أن تبرز. إحدى الوسائل التي اتجه إليها الباحثون كانت من خلال تحديد الاختلال الوراثي مثل الكروموسوم الزائد Extra chromosome. وهو الكروموسوم الذي افترض أنه يؤدي إلى السلوك المرضي Pathological أو التأخر العقلي .

وفي نفس الاتجاه السابق أشارت نتائج العديد من البحوث التي أجريت لأكثر من خمس وعشرين سنة إلى أن الاختلال الوراثي سبب ممكن لبعض حالات السلوك

الإجرامي أو السلوك المضاد للمجتمع . فقد أظهرت نتائج دراسة بعض الخصائص الوراثية للمساجين في الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا والمملكة المتحدة إلى أن هناك نسبة ضئيلة من هؤلاء الأشخاص المساجين ، ولكنها أكثر دلالة من الجمهور العام ، لديها الكروموسوم الزائد . فالمعروف أن الشخص العادي لديه ٤٦ كروموسوما في كل خلية ، ٢٢ زوجا من الكروموسومات المنتظمة أو - Auto somes، زوج خاص بالجنس ، ويكون هذان الكروموسومان من النوع X لدى الأنثى ، بينما يكون أحدهما من النوع X والآخر من النوع لا لدى الذكر ، وعندما يتم تلقيح البويضة الانثوية بالحيوان المنوي الذكري ، فإن الخلية الملقة تحصل على الكروموسوم X من الأم . وتحصل على إما الكروموسوم X أولا من الأب ، فإذا حصلت على X يكون الجنين أنثى وإذا حصلت على لا يكون الجنين ذكرة . وبما أن الخلية الملقة تبدأ انقسامها بعد ذلك فمن المحتمل أن يحدث شذوذ كروموسومي . نجد من تولد صفين كل منهما ٢٣ كروموسوما نجد أن انقسام الخلية يمكن أن يؤدي إلى كروموسوم زائد أما X أولا في أحد الصفين .

وقد تم تحديد أحد أشكال هذا الشذوذ الذي يسمى XYY في المملكة المتحدة عام ١٩١١م. وكان من سمات صاحب هذا الشذوذ الكروموسومي أن طوله فوق المتوسط ، وأقل من المتوسط في الذكاء، ولديه سلوك عدواني أو سلوك "دنجاد" للمجتمع وأثبتت الدراسات-كما أشرنا في البداية - أن معدل حدوث الشذوذ الكروموسومي XYK كان أعلى في جمهور المساجين مقارنة بالجمهور العام، ولدى الذكور المتأخرین عقليا الذين يقيمون في المؤسسات الرعاية . وفي أحد المسرح التي قامت بها « باتريشا جاكوبس B. Jacobs » وزملاؤها عام ١٩٦٥م لمجموعة من المجرمين من المرضى العقليين نزلاء بعض السجون ، وجد الباحثون أن سبع حالات من ١٩٧ حالة من هؤلاء النزلاء كان موجودة لديهم الشذوذ الكروموسومي XYK وعلى الرغم من أن هذه النسبة صغيرة (٣,٦٪)، فإنها كانت أكبر من المؤشرات الخاصة بحدوث هذا النمط من الشذوذ الكروموسومي في الجمهور العام من

الذكور. هذا مع ملاحظة أن مؤشرات حدوث هذا الشذوذ تتباين بصورة واسعة من حالة في كل ٣٠٠ حالة إلى حالة في كل ثلاثة في كل ألف حالة .

وعلى الرغم من وصول بباحثين آخرين لنتائج مماثلة للنتائج السابقة في سجون ومؤسسات عقابية أخرى في بلدان مختلفة مؤكدة وجود فروق بين المسجونين والناس الآخرين في هذا الشذوذ الكروموموني ، فإن بعض الباحثين الآخرين رأوا أنه من السذاجة الربط بين الشذوذ الكروموموني XY والسلوك الإجرامي . وذلك على أساس وجود بعض جوانب القصور المنهجية في الدراسات التي دعمت نتائجها فرض الشذوذ الكروموموني XY ومن هذه الجوانب أن العينات لم تكن عشوائية ، وكان عدد الحالات في كل عينة صغيرة جدا . والقليل من تلك الدراسات هو الذي استعان بمجموعات ضابطة . هذا بالإضافة إلى أن نتائج الدراسة الشاملة التي أجراها " وتكن Witkin وزملاؤه عام ١٩٧٦ م أوضحت أن بعض الرجال الذين يوجد لديهم الكرومومون XY سجلت ضدهم في الشرطة انتهاكات ضئيلة ضد القانون . فتبين أن اثنين عشرة حالة من ٤١٣٩ حالة من لديهم الكرومومون XY انتهكوا القانون ، وأن خمس حالات فقط من الاثنين عشرة حالة (٤٢ %) ارتكبوا جرائم سجلت في الشرطة ، وواحدة فقط من الحالات الخمس هو الذي ارتكب جريمة عنف . وأرجع الباحثون الفرق بين هذه الحالات إلى نسبة الذكاء المنخفضة للأشخاص الذين يحملون الشذوذ الكروموموني XY .

ومع ذلك وحتى لو أقرت نتائج بعض الدراسات العلاقة بين الشذوذ الكروموموني XY وارتكاب بعض الجرائم أو انتهاك القانون بأي شكل من الأشكال ، فإن هناك مشكلتين إداهما نظرية والأخرى عملية سوف تبيان ، الأولى مفادها هو : كيف تتفاعل الوراثة مع البيئة لكي تؤدي إلى السلوك المضاد للمجتمع ؟ والثانية ، هل يجب أن يعاقب المجرم بشدة إذا ثبت أن لديه هذا الشذوذ الكروموموني مقارنة بالمجرمين الآخرين ؟

ثالثاً : المحددات التكوينية (نمط بنية الجسم)

وهو أحد مناحي المحددات البيولوجية لتفسيير سبب الجريمة ، حاول أصحابه

الربط بين أنماط بناء الجسم وارتكاب أشكال معينة من الجرائم ، ودراسة الأنماط Typology نظام وصفى بقسم الناس إلى فئات محددة طبقاً لبناء أو تكوين الجسم. وبطبيعة الحال ينبع وصفاً للخصائص الجوهرية التي تميز كل فئة أو نمط . وكان أبو قراط الطبيب اليوناني القديم أول من أرسى دعائم دراسة الأنماط ، وترتب على محاولاته محاولات عديدة أثرت مجال دراسة الشخصية الإنسانية على وجه الخصوص . فقد افترض أبو قراط أن هناك أربعة متغيرات جسمية (أو هرمونات) موجودة بجسم الإنسان ، كل منها يرتبط بسيطرة مزاج معين من الأمزجة الأربعة وهي الدموي والسوداوي والصفراوي والبلغمي . فعلى سبيل المثال يتسم الشخص صاحب المزاج السوداوي Melancholy أو المكتتب بأنه لديه الصفراء (ذات اللون الأسود) موجودة في الدم بنسبة كبيرة . وبعد ذلك قدم جالينوس Galen أوصافاً شاملة لكل نمط من الأنماط الأربعة السابقة ، ثم توالى بعد ذلك محاولات عديدة للربط بين بناء الجسم وسيطرة مزاج معين للشخصية ، ومن ثم علاقة هذه الأنماط بالسلوك الإجرامي ، وسوف نعرض في هذا السياق لمحاولتين من المحاولات المهمة ، الأولى قدمها أرنست كريتشمر ، والثانية قدمها وليم شيلدون بعد ذلك . وتفصيل ذلك هو على النحو التالي :

(١) نظرية كريتشمر : E. Kretschmer

وفيها حاول أرنست كريتشمر إقامة علاقات بين أنماط بناء الجسم وبين نمط المزاج الذي يميز كل نمط من هذه الأنماط من ناحية وبين هذه الأنماط والسلوك الإجرامي من ناحية أخرى . وقد انتهى كريتشمر إلى تقسيم الناس بوجه عام طبقاً ل特特ية الجسم إلى أربعة أغاث هي : النمط الواهن أو الضعيف - Asthenic or - المختلط أو المشوه Dysplastic . كما قسم هؤلاء الناس طبقاً لأنماط المزاجية إلى ثلاثة هي : النمط شبه الفصامي Schizoid وهو الذي تنتهي حالته المرضية في نهاية الأمر إلى الفصام ، والنمط شبه الدوري Cycloid وهو الذي تنتهي حالته

المرضية في نهاية الأمر إلى الذهان الدوري . أما النمط الثالث فهو النمط شبه الصرعي Epileptoid .

وقد ربط كريتشمر بين أنماط بنية الجسم وأنماط المزاج ، فأقام ارتباطاً بين شبه الفصامي وبين النمط الواهن أو الضعيف بصفة خاصة ، وبينه وبين النمط الرياضي والمشوه إلى حد ما . كما ربط بين النمط شبه الدوري والنمط المكتنز .

كما ربط بين الأنماط السابقة وبين مختلف صور الجريمة . فذكر أن النمط الرياضي نمط سائد في جرائم العنف ، وأن النمط الواهن نمط سائد في جرائم السرقة أو الغش البسيط ، بينما يميل النمط المكتنز إلى ارتكاب جرائم الخداع والغش بصورة عامة ، ويلي ذلك تكرار ارتكابه لجرائم العنف ، أما النمط المشوه أو المختلط فهو أميل إلى ارتكاب الجرائم الأخلاقية أو الجرائم المنافية للآداب ، كما يمكن أن يقدم كذلك على ارتكاب بعض جرائم العنف .

ورغم أن كريتشمر لم يدع أو يحاول إقامة علاقات متبادلة قاطعة بين هذه الأنماط وبين صور الجريمة ، بل ادعى وجود ميل عامّة غالبة على كل نمط من هذه الأنماط لارتكاب بعض صور السلوك الإجرامي ، فإنه لم يحاول عند مقارنات خاصة بين المجموعة التجريبية من مرضى الذين يخضعون للعلاج من بعض الأمراض العقلية وبين مجموعة ضابطة من غير المجرمين لا يخضعون للعلاج ، وهذا يؤدي إلى صعوبة تحديد الخصائص التي تميز الأنماط التي يدعى تكرار ارتكاب كل منها لإحدى صور الجريمة .

(٢) نظرية شيلدون :Sheldon

لاحظ شيلدون مثل سابقيه أن هناك علاقة بين بناء الجسم وسلوك الإنسان . بمعنى أن بناء الجسم يحدد الوظيفة أو السلوك ، وأن الفروق الفردية في الشخصية والسلوك تتحدد أساساً بالفروق في الوظائف الفيزيولوجية . وبناء على ذلك افترض شيلدون وجود ثلاثة أنماط أساسية لبناء الجسم . الأول هو النمط البطني

ويتميز صاحبه بضخامة أحشاء الجهاز الهضمي بالقياس إلى نمو الجهاز العضلي العظمي . ولهذا فهو يتسم بالسمنة المفرطة والترهل واستدارة أجزاء الجسم والنطء الثاني هو العضلي Mesomorphy ويتميز صاحبه بغلبة الجهاز العضلي العظمي الوعائي بشكل يقترب من النطء الرياضي . لهذا فهو يتسم بالقوية العضلية والصلابة والخشونة . أما النطء الثالث فهو النحيل Ectomorphy ويتميز صاحبه بضعف نمو كل من الجهاز الحشوي والجهاز العضلي العظمي ، لهذا فهو يتسم بالنحافة وطول القامة ودقة تقاطيع الوجه وانخفاض سطح الصدر . كما قدم شيلدون ثلاثة أنماط مزاجية تقابل أنماط بناء الجسم السابقة . الأول هو المزاج الحشوي ويناسب النطء البطني ويمتاز في حالاته الواضحة بالتساهل والميل إلى الراحة والوجود مع الآخرين والشراهة والاستمتاع . والنطء الثاني هو المزاج الجسمي ويناسب النطء العضلي ، ويمتاز في حالاته الواضحة بالنشاط العضلي والقوية الجسمية وإظهار الحيوية . أما النطء الثالث فهو المزاج الدماغي ويناسب النطء النحيل ، ويمتاز في حالاته الواضحة بغلبة كبح جماح النفس والكبت والميل إلى إخفاء المشاعر الداخلية والبعد عن العلاقات الاجتماعية .

ولا ينظر «شيلدون» للأنمط السابقة على أنها كائنات ، بل هي درجات من الارتباطات ، أو مبل نحو واحد من هذه الأنماط بحيث يغلب على بناء الجسم أو على المزاج طابع مميز . فمن خلال بعض إجراءات القياس الدقيقة أمكن لشيلدون أن يعطي الفرد درجة تتراوح بين سبع نقاط على كل نمط من أنماط الجسم الثلاثة ، وهذه القياسات الثلاثة هي التي تكون نمط الجسم الخاص بشخص معين . فعلى سبيل المثال نجد: أن الشخص الذي يحصل على درجة منخفضة على النطء البطني ودرجة مرتفعة على النطء العضلي ودرجة منخفضة على النطء النحيل يوصف على أنه ٢-٦-٢ ، أي أنه يغلب عليه النطء العضلي .

وعندما قام «شيلدون» بحساب الارتباط بين أنماط بنية الجسم وأنماط المزاج التي قام معاونوه بتقديرها لدى المبحوثين وجد ارتباطات مرتفعة بين الفئتين من

المتغيرات وصلت إلى حوالي ٨٣، في بعض الحالات . وفي دراسات تالية أمكن الحصول على عاملات ارتباط مرتفعة أيضا ، ولكنها كانت أضعف من مثيلتها التي وصلت إليها الدراسة السابقة . أما بالنسبة للارتباط بين نمط بنية الجسم والسلوك الإجرامي فلم يكن شيلدون راضيا عنه تماما . فمن خلال المقارنة بين مائتي جانح ومثلهم من غير الجانحين استخلص شيلدون أن أصحاب النمط العضلي أكثر استعداداً لإظهار بعض أشكال السلوك الإجرامي نظراً لاتسامهم بالعدوانية ونقص قدرتهم على ضبط السلوك أو التحكم فيه . وهذا يؤدي إلى زيادة درجة الإجرام لديهم . ولم يخلص شيلدون إلى أن هذا النمط كاف لارتكاب السلوك الإجرامي. كما أنه لم يهمل آثار البيئة كأحد تفسيرات السلوك الإجرامي ولكنه رغب في أن ينمي الاعتراف بدور المحددات البيولوجية التي شعر بإهمال علماء الاجرام لها في الفترة التي كان يعمل خلالها .

وبعد ذلك لاقى منحي شيلدون تدعيمًا أو تأكيداً من خلال الدراسة التي قام بها ((شيلدون)) ((وجلوك E. Glueck)) مع فريق من علماء الإجرام ، حيث تمت المقارنة بين ٥٠٠ جانح و ٥٠٠ فرد من غير المانحين على عدد كبير من المتغيرات الديموغرافية. وباستخدام تصنيف بنية الجسم ثلاثي الأنماط ، بالإضافة إلى نمط رابع أسموه النمط المتوازن Balanced ، ادعى الباحثون أن ٦٠ % من الجانحين كانوا أقرب إلى النمط العضلي في مقابل ٣١% من غير الجانحين . ولكن كان هؤلاء الباحثون أكثر تحفظاً من علماء النمط السابقين عليهم في استنتاجهم الخاص بدور العوامل التكوينية أو البنائية كمحددات قاطعة أو حاسمة لنشأة السلوك الإجرامي. فقد استخلصوا أن بنية الجسم بمفردها لا تفسر بصورة كافية السلوك الجانح أو الإجرامي ، فهناك عوامل أخرى ربما ترتبط بعوامل بناء الجسم وجميعها يرتبط بالجنوح . فليس كل الناس من أصحاب النمط العضلي مجرمين ، وبالطبع فإن كل المجرمين ليسوا من أصحاب النمط العضلي .

ورغم هذه المحاولة لتبسيط الأمور وإعطائها حجمها الطبيعي. فهناك العديد من جوانب القصور التي تواجه منحي شيلدون على وجه الخصوص ومنحي الأنماط

بوجه عام . فعندما نستخدم فئات قليلة للوصف ، فإننا نربط الأمور أكثر مما يجب ، فإذا تم وصف أحد الأشخاص على أنه نمط انطوائي أو نمط عدواني فسيكون هذا الوصف قاصراً لسبعين أساسين الأول أنه يتجاهل بصورة جوهرية مئات الخصال المميزة للفرد بسبب اختيار بعد واحد أو أبعاد قليلة لاستخدامها في تصنيف هذا الفرد . والثاني أنه يفترض أن الفردين اللذين يشتركان في فئة تصنيفية واحدة لديهم نفس الخصال وهذا غير صحيح . غالباً لا تكمن المشكلة في كون اللون أبيض أو أسود ولكنها تكمن في الفروق الدقيقة بين اللونين .

وخلاصة القول إن هناك مشكلات عديدة ربما تبرز من افتراض أن بناء الجسم سبب مباشر للسلوك الإجرامي حتى لو كان هناك ارتباط بين النوعين من المتغيرات ، فهذا لا يعني بالضرورة أن أحد المتغيرين يسبب الآخر .

رابعاً : الاضطرابات الفيزيولوجية **Physiological abnormality**

يفترض بعض الباحثين أن بعض الاضطرابات الفيزيولوجية التي توجد لدى بعض الناس كزيادة افرازات الغدد الصماء أو نقصانها ، أو الاضطراب في عمليات التمثيل الغذائي Metabolism من شأنها أن تؤدي إلى السلوك الإجرامي أو الجنوح . فالعلاقة بين مثل هذه الاضطرابات الفسيولوجية والسلوك الإجرامي علاقة ذات اتجاه واحد ، يتجه مسارها بمقدار قاعدة السبب والنتيجة ، أي أن انعدام التوازن في العمليات الفيزيولوجية لدى الفرد يؤدي إلى إفساد دوافعه وسلوكه ، ومن ثم يسبب ارتكاب الجرائم . وكذلك فإن اضطراب وظائف الغدد الصماء يؤدي أحياناً إلى انحرافات عقلية خطيرة ، كما يؤدي إلى خلل في مختلف جوانب شخصية الفرد وانفعاله وسلوكه ، ومن ثم يعرضه للانزلاق في الانحراف والوقوع في الجرائم .

ويربط بعض الباحثين كذلك بين السلوك الإجرامي وبعض الإصابات التي تحدث لأعضاء الحس كالعاهات البصرية والسمعية وغيرها . ويستند هؤلاء الباحثون في افتراضهم هذا إلى أن العجز في الحواس له أثر مباشر في السلوك

نظراً لأنَّه يعوق مؤثرات البيئة من الوصول إلى الفرد ، كما يؤدي هذا العجز من ناحية أخرى إلى شعور صاحبه بالدونية والنقص . ويترتب على ذلك العديد من المشكلات النفسية التي تؤدي بدورها إلى اضطراب الشخصية . واستنتاج الباحثون أن التشوّهات الجسمية والعيوب الخلقية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالسلوك الإجرامي ، حيث تبيّن من بعض الدراسات أنَّ عدداً ليس بالقليل من المجرمين يعانون من عيوب جسمية ، ولكن قدرًا ضئيلاً جدًا من هذه العيوب هو الذي يتسم بالطبع الخطير .

تعليق على النظريات البيولوجية للاسرة للسلوك الإجرامي :

يلاحظ أنَّ التفسيرات البيولوجية للسلوك الإجرامي تلقى قبول العديد من الباحثين لسبعين : الأول أنها بسيطة ، والثاني أنها تحاول التمييز بوضوح بين المجرمين وغير المجرمين ويتجلّى ذلك في الاعتقاد السابق الإشارة إليه في أنَّ المجرمين يظهرون بعض الاختلافات عن الناس العاديين . ولكن النظريات البيولوجية في أفضل صورها تفتقد إلى الشمولية مثلها مثل غيرها من المناحي المبسطة التي تتناول جوانب محددة دون غيرها من الظاهرة موضوع الاهتمام . وهذا يقلل من قيمتها العلمية إلى درجة كبيرة . فالآمور ليست بالبساطة التي يمكن في ضوئها افتراض سبب نوعي دون غيره لتفسير السلوك الإجرامي كما فعل معظم المناخي والتفسيرات البيولوجية للجريمة .

كما أنه من جوانب قصور بعض النظريات البيولوجية المفسرة للسلوك الإجرامي هو فرض "الاحتمالية البيولوجية" الذي نادى به لمبروزو وبعض تابعيه . صحيح أنَّ هناك علاقة بين البناء الجسمي والبيولوجي للإنسان وبين السلوك الإجرامي ، ولكن العلاقة ليست سببية ، فمن الصعب تقبل فكرة وراثة السلوك الإجرامي من خلال الجينات (أو حاملات الخصائص الوراثية) كما يرث الإنسان لون عينيه وطول قامته وشكل شعره ... إلخ . فلا يوجد في الواقع ما يسمى كروموسوم الإجرام ، لأنَّ الجريمة ظاهرة لها جوانبها الاجتماعية والثقافية ، وهي ليست خاصية فيزيقية مرضية ثابتة . لذلك فخاصية الإجرام لا تتمثل في سلوك

معين يمكن حسابه الى العوامل الوراثية ، ولكن صفتى الجريمة والإجرام هما في جوهرهما صفات ثقافية تضفيها المجتمع على بعض أشكال السلوك ، أو بمعنى أدق ما يتاسب مع نغمة الدينية والاقتصادية والسياسية وقيمته ومعاييره ومعتقداته السائدة. هذا بالإضافة إلى أن تصور المجتمع لما يعد سلوكاً إجرامياً أو غير اجرامي بتغير من وقت لآخر وباختلاف الظروف التي يمر بها . وفي هذا ما يدحض الرأي القائل للحتمية البيولوجية بأن الجريمة خاصية تورث من الآباء إلى الأبناء. وذلك في ضوء تأكيد الإسلام للأصل الواحد للإنسان مصداقاً لقوله تعالى : (يآيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها . زوجها ويث منها رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (سورة النساء : آية ١).

كما أن هناك تحفظاً جوهرياً على بعض النظريات التي ربطت بين بناء الجسم وشكله وهبته الخارجية والسلوك الإجرامي؛ لأن هذا يعني أن هذه الهيئة مسؤولة عن تصرفات الإنسان وسلوكيه ، وهذا مناف لما جاء به الإسلام . فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم " (رواه مسلم) .

وغاية ما يمكن قبوله أن بعض الخصائص الموروثة كالاختلالات الغذائية والعصبية والكيميائية أو بعض أوجه القصور الجسمي الذي يعاني منه بعض الأفراد ربما يكون السبب وراء معاناتهم من توترات انفعالية تقلل من كفاءة توافقهم مع البيئة الاجتماعية بقيمها ومعاييرها ، و العقيدة التي تحكم الدين . وهذا ربما يدفعهم إلى إثبات نماذج سلوکية يصفها المجتمع بأنها انحرافيه أو إجرامية. وخلاصة القول إن الانحراف والإجرام يتعلّقان بالتصنيف الديني والثقافي في المجتمع ولا يتعلّقان بالوراثة البيولوجية فقط كما نادت بذلك النظريات البيولوجية .

النظريات الاجتماعية

مقدمة :

تركز النظريات الاجتماعية على دور العوامل أو القوى الاجتماعية الخارجية في نشأة الجريمة . وكما سنرى فإن التفسيرات التي قدمتها النظريات الاجتماعية للجريمة تأخذ أكثر من شكل ، لكنها تشتراك في افتراض أن السلوك الإجرامي لا يختلف في طبيعة تكوينه عن مجموع السلوك الاجتماعي العام للأفراد . وذلك لأن كلا من هذين النوعين من السلوك يخضع في طبيعته إلى عمليات اجتماعية واحدة ، ومن ثم فإنهم يستجيبون لهذه العمليات والعوامل الاجتماعية باستجابات ميكانيكية وبشكل واحد ومتشابه . وفي هذا السياق يكون التأكيد على ثلاثة عوامل أساسية هي :

(أ) **الخصائص الخارجية المشتركة بين كل منتهكي القانون .**

(ب) **الأسباب التي سبقت السلوك الإجرامي .**

(ج) **الاستجابات التي برزت من التكوين البيئي الذي يؤثر في جماعة كبيرة من الأشخاص ، بما في ذلك الطبقة الاجتماعية والاعتبارات السياسية والجغرافية .**

وبناءً على ذلك فإن النظريات الاجتماعية تفترض أن الأطفال و الراشدين به كائنات إنسانية أخلاقية بصورة أساسية . بمعنى أنهم يكونون على وعي بمعاييره المجتمع وقيمة ، ولديهم رغبة للإذعان (لمجارة) هذه القواعد التي يرتضيها المجتمع . بمعنى أن الإذعان لمعايير المجتمع وتقاليد هو المتوقع حدوثه ، بينما الانحراف عن هذه القواعد هو الذي يجب تفسيره . وفي معظم النظريات الاجتماعية المتباعدة نجد أن هناك تأكيداً على العوامل المشتركة أو العامة أو الشائعة التي تؤثر

على كل المجرمين ، أكثر من التأكيد على بعض العوامل التي تفسر سلوك أحد المجرمين . فكما أوضح « نايتذل Nietzel »، فإن الفروق الفردية يجب اهتمامها إلى أدنى حد ، وإن لم يكن إلى أنقه درجة مقارنة بالتأثيرات التي يعتقد أنها تجعل مجموعة من الأفراد في أحد المجتمعات معرضين للجريمة . فالجمهور المعرض للإقدام على ارتكاب الجريمة يتهدأ عندما ترتبط الظروف الثقافية الاجتماعية برفض جماعة معينة للمعايير القانونية ومختلف أشكال التحرير أو التجريم .

وسوف نعرض لثلاث صور من التفسيرات التي قدمتها النظريات الاجتماعية للسلوك الإجرامي . الأولى نظرية الفرص الفارقة ، والثانية نظرية التفكك الاجتماعي ، والثالثة نظرية الصراع الثقافي ، وعلى الرغم من بعض الفروق التي توجد بين النظريات الثلاث فإنها تشتراك فيما بينها على تأكيد أهمية التأثيرات العامة واسعة النطاق التي توجد في بيئه الفرد وتؤدي إلى الانحراف أو السلوك الإجرامي بمختلف أشكاله . وهو ما نتناوله كما يلى :

. **Differential opportunity**

صاغ نظرية الفرص الفارقة « كلوارد Cloward وأوهلن Ohlin 1960) عام م في كتابهما « الجنوح والفرص » ، حيث افترض الباحثان أن الأشخاص الذين ينتمون إلى ثقافة الطبقة العاملة في المجتمع الأمريكي يريدون عادة أن يحققوا أهدافهم بنجاح من خلال الطرق أو الأساليب الشرعية المتاحة في المجتمع ، لكنهم يواجهون عقبات شديدة . وذلك لأن المجتمع ينكر لهم فرص تحقيق النجاح . وتشمل هذه العقبات الفروق الثقافية واللغوية ، والعجز المادي ، وعدم وجود فرصة للاقتراب من المصادر الحيوية لحركة الصعود أو التقدم إلى أعلى . فالأشخاص الفقراء على سبيل المثال لا يقدرون على نفقات التعليم المتقدم . وأيضا يلاحظ أن الازدحام في المدن الكبيرة يجعل الفروق الطبقية أكثر وضوحا سواء في امتلاك السيارات أو المساكن المناسبة أو غير ذلك . وحينما تواجه الأساليب أو الطرق الشرعية لإنجاز الأهداف ببعض العقبات ، فإنه ينبع عن ذلك احباط شديد

يجعل الأشخاص معرضين لضغوط قهـرية للجوء إلى الطرق غير الشرعية ، ومن ثم تظهر الجرائم . وجرائم الشباب من خلال العصابات أحد المظاهر على المسالك غير الشرعية لتحقيق الأهداف.

وهذه النظرية تمثل امتداداً لما سبق أن قدمه (ميرتون Merton) بخصوص فكرة بناء الفرصة Opportunity structure، بالإضافة إلى تأثر النظرية الواضح بنظرية الاقتران الفارقي كما سنتناولها فيما بعد . ذلك لأنـه إذا كانت هذه النظرية تهتم اهتماما خاصاً بالضغط الدافعـة إلى الانحراف والجريمة التي تتبع من التقاوـت بين الأهداف التي تحضـ عليها الثقافة وبين الطرق المقرـة اجتماعـاً لتحقـيقـها ، فـهـذا يعني أنها تهتمـ بالتقاوـت القائمـ بينـ من يـشـغـلـونـ أوضـاعـاً معـيـنةـ فيـ الـبنـاءـ الـاجـتمـاعـيـ فيما يـتعلـقـ مـدىـ توـافـرـ الوـسـائـلـ المـشـروـعـةـ أمـامـهـ لـتحقـيقـ هـذـهـ الأـهـدـافـ. لهذا فـمنـ الضـرـوريـ أنـ يـضـافـ إـلـىـ ذـلـكـ بـعـدـ آـخـرـ هوـ مـدىـ توـافـرـ الفـرـصـ أـمـامـ بـعـضـ الـجـمـاعـاتـ التيـ تشـغلـ أـوضـاعـاًـ معـيـنةـ فيـ الـبـنـاءـ الـاجـتمـاعـيـ لـتحقـيقـ أـهـدـافـهـمـ بـالـوـسـائـلـ غـيرـ المـشـروـعـةـ. وـذـلـكـ أـنـ تـحقـيقـ الأـهـدـافـ التـقـافـيـةـ بـالـوـسـائـلـ غـيرـ المـشـروـعـةـ اـجـتمـاعـيـ اـتـهـارـاتـ يـمـلـيـهاـ الـبـنـاءـ الـاجـتمـاعـيـ ،ـ وـهـيـ مـتـعـلـقـةـ بـالـتقـاوـتـ فـيـ وـجـودـ الـفـرـصـ المـيـسـرـةـ لـتحقـيقـ هـذـهـ الأـهـدـافـ بـالـطـرـقـ غـيرـ المـشـروـعـةـ ،ـ تـمـامـاـ مـتـلـماـ يـحـكـمـ تـحقـيقـ هـذـهـ الأـهـدـافـ توـافـرـ الـفـرـصـ لـإـنـجـازـهـاـ بـالـوـسـائـلـ المـشـروـعـةـ. فـفيـ بـعـضـ الـمـجـتمـعـاتـ الـمـحلـيـةـ تـسـتـدـ الـجـرـيمـةـ إـلـىـ التـنظـيمـ ،ـ كـماـ تـنقـيـ الـحـمـاـيـةـ وـالتـأـيـيدـ ،ـ وـيـصـبـحـ الـبـالـغـونـ مـنـ الـمـجـرمـينـ مـصـدرـ اـحـترـامـ مـنـ النـاسـ ،ـ كـماـ يـسـهـمـونـ فـيـ جـوـانـبـ النـشـاطـ الـعـادـيـةـ كـغـيرـهـمـ. وـفـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـظـرـوفـ تـزـدـادـ الـفـرـصـ أـمـامـ الـأـحـدـاثـ الـجـانـحـيـنـ لـتحقـيقـ أـهـدـافـهـمـ بـالـوـسـائـلـ غـيرـ المـشـروـعـةـ. أـمـاـ عـنـدـمـاـ لـاـ يـنـشـأـ فـيـ الـجـمـاعـةـ تـنظـيمـاتـ إـجـرامـيـةـ أـوـ عـنـدـمـاـ يـغـيـبـ عـنـهـاـ الـمـثـلـ الـإـجـرامـيـةـ الـبـالـغـةـ ،ـ تـتضـاءـلـ الـفـرـصـ أـمـامـ الـأـحـدـاثـ لـلـانـزـلـاقـ فـيـ الـجـنـوحـ أـوـ تـكـوـينـ الـعـصـابـاتـ .

وهناك جوانب قصور عديدة لنظرية الفرص الفارقة ، منها ما يلي :

- إنـ النـظـرـيـةـ لـمـ تـقـدـمـ تـعـرـيفـاتـ إـجـرـائـيـةـ وـاضـحةـ لـمـفـاهـيمـهاـ الـمحـورـيـةـ مـثـلـ الـطـموـحـ وـالـإـحـباطـ وـالـفـرـصـ ،ـ كـماـ أـنـهـاـ لـمـ تـبـيـنـ مـاـ الـذـيـ يـحدـدـ اـخـتـيـارـ التـكـيـفـ مـعـ الـفـرـصـ الـمـعـاـقـةـ لـدـىـ الـأـشـخـاصـ الـمـحـرـومـيـنـ .

- من الصعب أن تفسر هذه النظرية الجريمة في المجتمعات التي تسودها الأهداف المفروضة لا الأهداف المكتسبة .

- هناك نقص في الدلائل الموضوعية لوصف النظرية لجذب الأحداث . فالبحوث تشير إلى أن الشباب الجائع الخطير يظهر فروقاً عديدة عن نظرائهم الذين يحترمون القانون ويمثلون له ، بالإضافة إلى الفرص الدراسية المميزة .

- لم تقدم النظرية تقسيراً لسبب الطابع التخريب غير النفعي الذي تتسم به بعض الأعمال الإجرامية كأعمال الشغب والتخريب مثلاً . كما أن النظرية ربما تصلح لتفسير أنواع معينة من جرائم السرقة التي يرتكبها البالغون وخاصة احتراف السرقة، ولكن تقف أمامها قيود كثيرة عند كل أنواع السلوك الإجرامي .

ثانياً : التفكك الاجتماعي Social disorganization

التفكير الاجتماعي في تصور محمد عارف مفهوم متسع يشمل ظواهر اجتماعية وثقافية عديدة . فهو يشير إلى تناقض وصراع المعايير الثقافية ، وضعف أثر قواعد السلوك ومعاييره ، وصراع الأدوار الاجتماعية ، وانعدام الالتقاء بين الوسائل التي يحيزها المجتمع مع غايات الثقافة فيه ، وأخيراً إلى انهيار الجماعات وسوء أدائها لوظائفها . ومعنى ذلك أن هناك شكلين أساسيين للتفكير الاجتماعي ؛ الشكل الأول هو اضطراب البناء الاجتماعي ، ويشمل ما يطرأ على الجماعات والتنظيمات والنظم الاجتماعية من تقويض دعائهما وانعدام تكاملها ، وتدهورها ، وتوقفها عن النمو . كما يشمل الفساد أو الخل الذي يطرأ على العلاقات الوثيقة الأساسية القائمة بين الأفراد والجماعات والمؤسسات والطبقات الاجتماعية . أما الشكل الثاني فهو قصور الأداء الوظيفي ، ويشمل كل ما يعمل على إفساد الكفاية الوظيفية أو الفشل في القيام ببعض المتطلبات الوظيفية مثل الأغراض والأهداف ، كما يحدث للأهداف نوع من الخلط والغموض . ويشمل هذا الشكل

كذلك سوء الأداء الوظيفي أو قصوره . ويعني ذلك القيام بوظائف متعارضة للأهداف والأغراض ، وما ينشأ عن ذلك من افتقار إلى وجود التلاؤم بين عناصر البناء الاجتماعي .

وقد ربطت نظريات اجتماعية عديدة بين التفكك الاجتماعي والسلوك الإجرامي. وافتراضت أن السلوك الإجرامي ينشأ في ظل وجود مظهر أو أكثر من مظاهر شكلي التفكك (اضطراب البناء وقصور الأداء الوظيفي) . وأوضحت هذه النظريات أن التفكك الاجتماعي دالة إيجابية للتحضر، فحيثما تميزت المجتمعات البدائية والريفية والقروية بالترابط والانسجام وإحساس الفرد بالاستقرار والأمان ، فإن المجتمعات المتحضرة المعاصرة تفتقد إلى تلك الصفات . ففي هذه المجتمعات يواجه الأطفال أثناء عملية التنشئة الاجتماعية أشكالاً متباعدة من السلوك حتى داخل بيئتهم وفي محیط أسرته الصغيرة . فالأب والأم كثيراً ما تتباين تصرفاتهم، وبخاصة حينما تتفاقم العلاقات بين الأبوين ويسود سوء التفاهم في المحیط العائلي . وفي البيئة الاجتماعية خارج المنزل يواجه الأطفال العديد من المشكلات، كما يواجهون أنماطاً مختلفة اختلافاً متباعينا عن أنماط السلوك التي يواجهونها داخل منازلهم . ونتيجة لتنوع أنماط السلوك التي يواجهها الأفراد وتباينها ، بالإضافة إلى احتدام حدة الصراع في تلك المجتمعات المتحضرة المعاصرة، فإن سلوك الأفراد يتاثر تأثراً سلبياً مباشراً يجعل من الصعب التنبؤ بسلوك الأفراد الذي يأخذ مسار الانحراف والجريمة في حالات عديدة . وبالذات إذا ما وجد الفرد نفسه في وسط جماعة يسود بين أعضائها السلوك الإجرامي .

ومن النظريات التي قدمت في إطار التفكك الاجتماعي نظرية "شو Show" الذي افترض أن أكبر تجمع للمجرمين والجانيين يحدث في مناطق تتسم بالتفكك الاجتماعي. وقد وصف هذه العملية في صورة مختصرة مؤداها " أنه يحدث خلال عملية نمو المدينة أن تخضع توجيهات منطقة الجيران ، والنظم الثقافية ، والمعايير الاجتماعية في كل المناطق الملائقة لمنطقة المراكز الصناعية الرئيسية للتغير السريع

والتفكك الاجتماعي . كما أن الغزو التدريجي لهذه المناطق بالمنشآت الصناعية والتجارية ، والانتقال المستمر للسكان القدامى خارج هذه المناطق وتدفق جماعات جديدة إليها ، واختلاط كثير من المعايير المتعارضة ، والقلق الاقتصادي للأسر، تترابط فيما بينها مما يجعل من العسير قيام تنظيم اجتماعي فعال في هذه المناطق يساعد على تربية الأطفال وضبط السلوك الخارج على القانون أو التحكم فيه .

ففي ظل الظروف القائمة في الأحياء المختلفة يصبح المجتمع الكلى مفككاً وتضعف رقابته على أعضائه ، بحيث لا يخضعون للضغوط التي تلزمهم بمراعاة المعايير الاجتماعية المقررة، ومن ثم ينعدم تكامل النظم الاجتماعية . وبالتالي فالمتوقع هو أن تصبح الأنماط الإجرامية أو الجانحة شائعة، وتنتقل في سهولة ويسر ، حتى يصبح ذلك في الواقع الثقافة السائدة في مناطق يرتفع فيها الإجرام . وهذا يتعلم الأطفال الصغار الذين ينشئون في مثل هذه المناطق السلوك الإجرامي على أنه الطريقة المناسبة والطبيعية للتكييف .

ويؤخذ على نظرية التفكك الاجتماعي أن مفهوم التفكك نفسه يتسم ببعض التناقض وعدم التجانس في أبعاده ، فقد وضع هذا المفهوم ليفسر مجموعة من الظواهر غير المتجلسة كالحرية والجنوح و الطلاق والبغاء وإدمان المخدرات والخمور ... إلخ، وهذا يقلل من قيمة النظرية ، مما أدى ببعض الباحثين إلى الاتجاه لتناول أبعاد محددة أو مظاهر نوعية للتفكك الاجتماعي مثل الصراع الثقافي وهو ما سوف نتناوله في الجزء التالي .

ثالثاً : الصراع الثقافي **Cultural conflict**

ينظر العديد من علماء الاجتماع إلى الصراع الثقافي على أنه أحد أبعاد التفكك الاجتماعي ذات الدلالة في تفسير السلوك الإجرامي. لذلك كان الاتجاه إلى تحديد دلالته التفسيرية بصورة منفصلة. والصراع الثقافي كما عرفه " محمد عارف " يعني صداماً بين عناصر ثقافتين ، وأهم هذه العناصر القيم والعادات والتقاليد " . غير أن بعض الباحثين يساوى ما بين الصراع الثقافي وصراع القيم . ويأخذ الصراع

الثقافي صوراً عديدة، منها الصراع بين قيم الطبقات الاجتماعية على مستوى المجتمع ، والصراع بين قيم بعض الجماعات (كجماعات المهاجرين والأقليات) وبين قيم المجتمع العام ، والصراع بين قيم الأجيال المتعاقبة .

وقد أوضح « نايتل » ، أن صراع القيم أو المعايير الذي يؤدي إلى السلوك الإجرامي يرجع إلى حقيقة أن مختلف الجماعات العرقية أو العنصرية أو الطبقية تشتراك أو تتقاسم أنماطاً ثقافية من السلوك تختلف مع القوانين السائدة ضد أشكال معينة من الجرائم . وهذه الأشكال غير المشروعة من السلوك الإجرامي تندع من خلال معايير الثقافة الفرعية ، وهي بالطبع تمارس ضغوطاً واضحة في اتجاه الانحراف عن المعايير المقبولة التي تقف خلف القانون الجنائي . فالعصابات - Gangs على سبيل المثال لديها معايير وقيم معينة عن كيفية السلوك يلتزم بها أعضاؤها، لذلك نجد أن العصابة تحل محل الوالدين لدى بعض الشباب، وتقوم بدور متعدد المعايير ، حتى عندما يحاول الوالدان أن يغرسوا فيهم قيمهم ومعاييرهم الخاصة .

ومن نماذج النظريات التي قدمت في إطار الصراع الثقافي ما قدمه (ولتر ميلر W. Miller) في نظرية " الاهتمامات المحورية " Focal concerns . وقد تناول ميلر تصوره في ثلاثة فروض : الأول هو أن الطبقات الدنيا تتميز بقيم خاصة . والثاني أن هذه القيم تختلف اختلافاً واضحاً عن قيم الطبقة المتوسطة التي توجه التشريعات . أما الفرض الثالث فهو : نتيجة لذلك فإن مسايرة بعض قيم الطبقة الدنيا ربما يؤدي آلياً إلى انتهاك القوانين وارتكاب مختلف أشكال السلوك الإجرامي .

فالأنشطة الإجرامية لعصابات المراهقين الذين ينتمون إلى الطبقة الدنيا تعزى إلى محاولتهم تحقيق أهدافهم وغاياتهم (التي تمثل قيمة في ثقافتهم) من خلال بعض أشكال السلوك التي تبدو لهم أكثر الوسائل الملائمة لتحقيق الأهداف والغايات . وهكذا فإن الالتزام بمعايير والتقاليد الخاصة بالطبقة الدنيا يعد مسألة

جوهرية . فما هي إذن هذه المعايير والتقاليد ؟ . لقد أسموها " ميلر " الاضطراب والقسوة والعنف والإثارة والاستقلال . فعلى سبيل المثال نجد أن أبناء الطبقة الدنيا يثرون الشجار ليظهروا قسوتهم وعنفهم ، ويسرقون من أجل استعراض جرائمهم وجسارتهم . فهناك مئات من حالات القتل التي تقوم بها العصابات في لوس انجلوس كل عام من أجل اظهار التمسك والالتزام بقيم العصابات وتقاليدها .

ومعنى ذلك أن السلوك الإجرامي في رأي " ميلر " مسايرة لنمط ثقافي سائد يتسم مع ثقافة الطبقة الدنيا عامة . ومن الواضح أن هناك طرقاً عديدة لتحقيق القيم التي تحض عليها هذه الثقافة، منها ما يؤدي للجريمة ، ومنها ما لا يؤدي بالضرورة إلى الجريمة ، والقيم التي يتوجه نحوها السلوك الإجرامي مستمدّة مباشرة من عملية التنشئة الاجتماعية Socialization في إطار ثقافة الطبقة الدنيا ، وهي لا تمثل بأي حال رد فعل ضد الأنماط الثقافية للطبقة الوسطى .

وهناك تحفظات على نظرية الاهتمامات المحورية منها أن النظرية يمكن تطبيقها على مدى محدود من الجرائم ، وهي لا تفسر الجرائم التي يقوم بها الأفراد غير المحروم اجتماعياً أو الأغنياء . لذلك فإن المفاهيم الأساسية للنظرية غامضة. فكيف تنشأ هذه المعايير الثقافية؟ وكيف تنتقل من جيل إلى آخر؟ وكيف يمكنها أن تضبط سلوك أي فرد من الأفراد؟ كما أن بعض جوانب النقد ترفض افتراض الفروق القيمية الشديدة بين الجماعات في المجتمع الواحد ، ويرى البعض أن المجتمع الأمريكي الذي خرجت منه النظرية ليس مجتمعاً - متافراً ثقافياً كما تشير النظرية .

تعليق على النظريات الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي :

يلاحظ على النظريات الاجتماعية بوجه عام أنها تنظر للسلوك الإجرامي من جانب واحد هو الجانب الاجتماعي ، واعتبار هذا الجانب العامل الوحيد المسؤول عن حدوث السلوك الإجرامي . ومن المعروف أن الظاهرة الإجرامية ليست بسيطة بالدرجة التي تبحث عن تقسيرها في محيط الظروف الاجتماعية وحدها . إذ أن هذه الظاهرة

قبل أن تكون ظاهرة عامة ، نهى تعبير عن سلوك فردي . ومن مجموع السلوك الفردي تأخذ الظاهرة صفة العمومية . ومن هنا فإن إهدار البحث في أسباب هذا السلوك الفردي من شأنه أن يؤدي إلى نتائج تتصرف بالقصور ، إن لم تكن خاطئة في مجموعها ، وبوجه خاص عندما يراد وضع نظرية عامة للسلوك الإجرامي. فالملحوظ أن النظريات الاجتماعية أهملت أسس العوامل الداخلية في تفسير السلوك الإجرامي إهماً واضحاً ، ووضعت حداً فاصلاً بين العوامل الاجتماعية والعوامل الداخلية ، حيث أشارت إلى أن السلوك الإجرامي والظاهرة الإجرامية عموماً أما أنها تفسر بعوامل داخلية أو اجتماعية ، والأخيرة هي الأساس والجوهرية . ووصل الأمر إلى حد المبالغة بتفسير الأضطرابات النفسية والعقلية في ضوء الظروف والعوامل الاجتماعية فقط.

والواقع أن الفصل بين الظروف الاجتماعية والعوامل الداخلية للفرد هو أمر مخالف لواقع التفاعل الاجتماعي بين الفرد والمجتمع الذي يعيش فيه . فليس هناك شك في أهمية الظروف والعوامل الاجتماعية وتأثيرها في سلوك الفرد ، ولكن الفرد ذاته يؤثر في البيئة المحيطة به ، ومن ثم يكون هناك تأثير متتبادل بين الفرد والبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها ، ولا يمضى التأثير في الجاه واحد فقط كما أقرت النظريات الاجتماعية .

النظريات النفسية

مقدمة

يشير مسمى النظريات النفسية إلى مجموعة متعددة من المناحي والمفاهيم النظرية التي تشتراك جميعها في اعتقاد أساسى مؤدah أن السلوك الإجرامي محصلة أو نتاج لبعض خصال الشخصية الفريدة للمجرم ،أو خصال الشخصية التي توجد لديه بدرجة خاصة أو ميزة له . ومع ذلك توجد فيما بينها فروق واضحة في توجهاتها النظرية الواقعية . وفيما يلى نعرض لنماذج من النظريات النفسية التي قدمت لتفصيل السلوك الإجرامي :

أولاً : أنماط التفكير الإجرامي :

تولد تفسير أنماط التفكير الإجرامي الذي قدمه «يوشيلسون Yochelson وسامينوف Samenow» من اعتقادهما بقصور التفسيرات التقليدية للسلوك الإجرامي . وحددا فرضهما الأساسي في أن المجرمين لديهم طريقة مختلفة للتفكير . فال مجرمين تحركهم مجموعة فريدة من الأنماط المعرفية التي تبدو بالنسبة لهم منطقية ومنسقة في بنائهم المعرفي ، ومع ذلك فهي خاطئة طبقاً للتفكير المسؤول Responsible thinking فالشخص منتهك القانون ذو البناء المعرفي المتسلق يرى نفسه والعالم المحيط به بطريقة مختلفة عن تلك الطريقة التي يرى بها بقية الأفراد العالم المحيط بهم .

وقد رفض الباحثان (اللذان يعملان طبيبين نفسيين) التفسيرات البيئية للسلوك الإجرامي ، والتي سبق أن عرضنا البعض منها في الجزء السابق مثل المنزل المحطّم أو البطالة أو غيرها . ويشاران إلى أن بعض الأفراد يصبح مجرماً كنتيجة السلسلة من الاختبارات Choices التي بدأ العمل بها في فترة مبكرة من عمره .

وتقترن هذه الاختبارات باللامبالاة وعدم المسؤولية والإهمال ما يمثل المناخ المناسب والأرضية الخصبة لبدء السلوك الإجرامي واستمراره بعد ذلك . فالجريمة تماثل إدمان الكحوليات أو المخدرات. إذا ما أقدم الفرد على ارتكابها مرة ، فإنه سوف يستمر في إجرامه بعد ذلك ويظل مجرماً .

ويرى الباحثان أن المجرمين الذين درسوهم لديهم درجة عالية من التحكم في أفعالهم ، مفضلين ذلك التقيير على الاعتقاد بأنهم مرضى أو ضحايا للبيئة الاجتماعية التي يعيشون فيها . فهؤلاء المجرمون يحاولون توجيه اللوم على أفعالهم الخاصة إلى الآخرين . إنهم ببساطة لا يلعبون المباراة بنفس الطريقة التي يلعب بها الآخرون . فهم كذابون متمنون ، حيث إنه من السهل عليهم أن يفصلوا الحقيقة عن الوهم . إنهم يستخدمون الكلمات من أجل الضبط أو التحكم ومعالجة الأمور وليس من أجل تمثيل الواقع المحيط بهم .

وقد أقام هذان الباحثان تفسيرهما أو نظرتيهما السابقة على أساس المقابلات المكثفة التي قاموا بها مع عدد صغير نسبياً من المجرمين ، وكان معظمهم من المسجونين مرتكبي جرائم العنف أو المقيمين في بعض المستشفيات، بعد أن تم تبرئتهم من جرائم رئيسية ارتكبوها بسبب اضطرابهم العقلي أو جنوحهم . ولم يستخدم الباحثان مجموعات ضابطة من أي نوع في دراستهما . والملحوظ أنهم رسموا صورة نوع واحد من المجرمين تقريباً ، وبالتالي هناك شك في أن تحليلهم يمثل بدقة غالبية المجرمين أو منتهكي القانون في المجتمع الأمريكي . وأكثر من ذلك فإن نظرية نمط " التفكير الإجرامي " لا توضع أو تفسر كيف تتم الاختبارات في البداية . (في دراسة حديثة نشر الباحثان بعض مؤشرات عن الاستعداد الوراثي للجريمة) . وفي الحقيقة أن هذه النظرية تشبه في جوانب معينة التصورات المبكرة التي قامت على أساس الشخصية السيكوباتية . والآن ننتقل إلى بعض التفسيرات النفسية الأحدث للسلوك الإجرامي .

ثانياً : اضطراب الشخصية :

يميل العديد من المنظرين إلى تفسير سبب الجريمة على أنه أحد أشكال اضطراب شخصية المجرم . وهذا التفسير بشكل أساس النظريات التي افترضت الطبيعة المضادة للمجتمع Anti-social nature لدى المجرم . وهذا التصور للسيكوباتية له تاريخ طويل من الاهتمام . ولكنه بشير ، وبوجه عام ، إلى الأشخاص الذين يقومون ببعض الأنشطة الإجرامية المتكررة (*). وحديثا تم التركيز على بعض المتغيرات التي تجعل مثل هؤلاء الأشخاص يدخلون في صراع مستمر مع المجتمع مثل سوء عملية التنشئة الاجتماعية ، وضعف الضمير . فهم غير قادرين على التعلم من خبراتهم السابقة ، ولا يشعرون بالذنب أو تأنيب الضمير . وينقصهم الولاء والانتماء للأفراد أو للجماعات أو لقيم المجتمع . وكما لاحظ (Neitzel) أنانيون بهم أنانيون بصورة كبيرة ويتسمون بالقسوة وغير مسؤولين . فهم يميلون إلى لوم الآخرين وإلى تقديم تبريرات معقولة ظاهريا لسلوكهم وكل هذه الخصال مجتمعة جعلهم أقرب إلى التكبر والغطرسة مما ييسر سقوطهم والقبض عليهم .

ويلاحظ أن حوالي ٨٠٪ من أصحاب الشخصية السيكوباتية من الرجال الذين يسهل تحديدهم بصورة نسبية ، ولكن يصعب تأهيلهم . ولحسن الحظ فإن السيكوباتيين يمثلون نسبة صغيرة جداً من منتهكي القانون ، ومع ذلك فهم يرتكبون نسبة صغيرة جداً من جرائم العنف ، والتي تميل أفعالهم خلالها إلى أن تكون مكثفة.

ثالثاً : التفسيرات التحليلية النفسية :

قدم سيجموند « فرويد S. Freud » تفسيرات مختلفة للسلوك الإجرامي

* نظراً للتاريخ الطويل للسلوك المضاد للمجتمع ، وللامتناع المكثف الذي أولى إليه ، لقد خصصنا له فصلاً مستقلاً ، وأشارنا في النص فقط إلى نبذة مختصرة عن خصاله بما يخدم الهدف في السياق الحالي (انظر الفصل الثاني من الباب الرابع).

في إطار نظريته الشاملة لارتقاء الشخصية الإنسانية ونموها . فقد افترض فرويد أن هناك ثلات قوى أو نظم أساسية تتكون منها الشخصية : الأول هو الهو Id ويمثل الأنانية غير العقلانية ، ويشمل الدافع الفطرية الأولية ، وهي دافع لا شعورية تستلزم الإرضاء والإشباع دون قيد أو شرط، فإن استعصى على النفس إرضاؤها في الواقع عمد الفرد إلى إرضائهما في الخيال. ويطلق فرويد على الهو اسم الواقع النفسي الحقيقي لأنه يمثل الخبرة الذاتية للعالم الداخلي ، ولا تتوافر له أية معرفة بالواقع الموضوعي والنظام الثاني هو الأنا Ego، ويمثل القرى العقلانية . ويتسم بأنه واقعي أو شعوري أو إدراكي . فهو يمثل مركز الإدراك الذي يشرف إشرافاً مباشراً على السلوك الإرادي . وذلك لأن وظيفة الأنا تتمثل في التوفيق بين مطالب الهو من جهة ومتطلبات العالم الخارجي والأنا الأعلى . أما النظام الثالث فهو الأنا الأعلى Super-ego ومثل القوى الأخلاقية Moralistic أو المثالية . ويشتمل على مجموعة القيم والمعتقدات والمعايير والمبادئ الأخلاقية التي تتكون لدى الفرد في سن مبكرة نتيجة تعرضه لأوامر الوالدين ونواهيهما ، وكل ما يتصل بمفاهيمهما حول موضوعات الخير والشر والخطأ والصواب والحق والباطل والعدل والظلم أو غير ذلك. فهو يمثل السلطة الداخلية للفرد التي تقوم مقام سلطة الآبوين في غيابهما ، وهي سلطة تقوم بالرقابة النفسية على نشاط كل من النظامين الآخرين.

ويرى فرويد أن تكامل الشخصية وازانها يتوقفان على تنظيم قوى الصراع الناشئ بين القوى الثلاث للشخصية. وهذا يعني أن على الأنا (أو الذات العقلانية) أن ترضى الدافع الفطرية أو الغريزية للهو (أو الذات العقلانية) بشكل يحقق مصالح المجتمع من جهة ، ومن الجهة الأخرى لا يتربّ عليها شعور الفرد بالذنب الناشئ عن سخط الأنا الأعلى (الذات المثالية أو الأخلاقية) . فإذا نجح الأنا في مهمته التوفيقية اتجهت الشخصية إلى السواء والازان والتكميل، وإن فشل في ذلك اختل توازن الشخصية ، وتصبح النتيجة أي شكل

من أشكال الاضطرابات العصابية أو الذهانية أو السلوك المنحرف أو المضاد للمجتمع أو غير ذلك .

ومن التفسيرات التي قدمها "فرويد" للسلوك الإجرامي أو المضاد للمجتمع أن المجرم إنسان أخفق في ترويض دوافعه الغريزية الأولية أو فشل في جعلها أنماطا سلوكية مقبولة . ولأجل ذلك ، فالسلوك الإجرامي ليس إلا تعبيراً سلوكياً مباشراً عن دوافع غريزية كامنة حيناً ، أو هو تعبير رمزي عن رغبات مكبوتة ممنوعة حيناً آخر . أو بمعنى ثان : فإن السلوك الإجرامي هو نتيجة سوء تكيف الأنماط أو الذات العقلانية ، وذلك بسبب ما تعرضت له هذه الذات من صراعات حادة جرت بين الهوى أو الذات غير العقلانية من جهة ، وبين الأنماط الأعلى أو الذات المثالية من ناحية أخرى .

وهنالك للسير آخر قدمه «فرويد» للسلوك الإجرامي يتمثل في أن المجرم يعاني من حاجة ملحة للعقاب لكي يتخلص من مشاعر الذنب التي نشأت من المشاعر اللاشعورية المدمرة للمرحلة الأولى في الطفولة . فالجرائم ترتكب من أجل نيل العقاب الذي يجعل المجرم قادراً على التخلص من مشاعر الذنب التي عانى منها فترات طويلة . وهكذا يتجه الفرد إلى ارتكاب الجريمة لكي ينال العقاب المقرر لها بالقانون ،ولهذا غالباً ما يترك الجاني وراءه كل الدلائل المادية التي تقود المسؤولين إلى القبض عليه ومحاكمته وإدانته وعقابه على جريمته . وهذا هو كل ما يصبو إليه المجرم وينشهده . إذ هو يسعى إلى عقاب النفس وإيالها ليتخفف عنها وطأة عقدة الذنب التي تلازمها ، والتي لم يجد وسيلة أخرى لحلها غير السلوك الإجرامي .

وهنالك صور عديدة لنظرية التحليل النفسي لفرويد قدمها تلاميذه بعد ذلك . وتميل هذه النظريات التحليلية إلى الاتفاق فيما بينها على أن الجرعة نتاج للشخصية غير الناضجة ، أو عدم التوازن بين قوى الشخصية الثلاث . والذي يتضح في أن الأنماط الأنماط الأعلى ليسا بالقوى الكافية للتحكم في عدوان الهوى وغرائزه الضاربة . والسبب الأكثر شيوعاً لعدم التوازن هذا هو التفكير في توحد الطفل الخاطئ مع

والديه . فالجريمة تمثل إحدى وسائل استمرار التوازن النفسي أو تعديله . فهي تقوم بوظيفة مشابهة في طبيعتها للميكانيزمات الدفاعية العصابية ، ولكن الفرق الجوهرى بينهما (الجريمة والميكانيزمات الدفاعية العصابية) أنه في حالة الجريمة يتجه الصراع إلى الخارج أو يتم التعبير عنه في البيئة الخارجية .


وأحد الأسباب التي جعلت لنظرية التحليل النفسي تأثيراً واضحاً على الدراسات النفسية عموماً ، ودراسات الجرعة بوجه خاص ، هو شموليتها في وصف طبيعة الشخصية الإنسانية ومختلف عملياتها وдинامياتها . ولكن هذا الشمول اتسم بالذاتية التي جعلت من الصعب اختبار صدق النظرية من خلال الدراسات الواقعية Empirical ، كما أن الأنماط الفعلية من السلوك الإجرامي تختلف بصورة جوهرية عن تفسير فرويد . فكل منتهي القانون أو المجرمين يحاولون جاهدين إخفاء الدلائل المادية على جرائمهم لتجنب القبض عليهم ، هذا فضلاً عن مختلف جوانب النقد التي وجهت إلى النظرية في عمومها، وأهمها تأكيده المبالغ فيه لأهمية الغرائز الجنسية في تحديد شكل ومسار السلوك الانساني ، وتحيز عيناته ، وغموض مفاهيمه، وعدم قابليتها للتعريف الإجرائي . وعدم صدق فرض (عقدة أوديب) وغيرها من مثالب النظرية التي قللت من قيمتها إلى درجة كبيرة الآن ، وجعلت العديد من الباحثين ينصرفون عنها الآن ، ليس فقط في مجال تفسير السلوك الاجرامي ، ولكن عند تفسير السلوك الانساني بوجه عام .

رابعاً : التفسير السلوكي لأيزنك :

قدم (هانز أيزنك H. Eysenck) تفسيره للجريمة في إطار نظريته العامة للشخصية الإنسانية والتي يفترض فيها أنه يمكن وصف الشخصية الإنسانية في ضوء ثلاثة أبعاد أساسية مسؤولة عن قدر كبير من التباين في السلوك وهي : الانبساط - الانطواء ، والعصابية - الاتزان الوجداني، والذهانية - الواقعية ، بالإضافة إلى بعد الذكاء الذي يمثل المكون المعرفي للشخصية، وبعد الشدة - اللين الذي يمثل المكون الاجتماعي للشخصية . وأوضح أيزنك أن بعدي

الانبساط - الانطواء والعصابية - الاتزان الوجданى هما أكثر أبعاد الشخصية استقراراً عالمياً وقابلية لإعادة الإنتاج لدى عينات متباعدة الخصال وثقافات مختلفة. وافتراض أيزنك وجود أساس فسيولوجي لكل بعد من هذين البعدين الأساسيين ، وأن هناك استعداداً ورائهما يتفاعل مع العوامل البيئية في تحديد وبلورة الفروق الفردية بين الأفراد على كل بعد منها ، وبذل أيزنك وزملاؤه جهوداً كبيرة لتحديد الوزن النسبي لآثار الوراثة والبيئة على كل من الانبساط والعصابية . وذلك من خلال الدراسات المكثفة التي أجروها على التوائم الصنوية Identical twins وغير الصنوية Fraternal وانتهوا خلاها إلى أن الاستعداد الوراثي للعصابية أكبر نسبياً من الانبساط .

وافتراض أيزنك كذلك أن هذه الأبعاد مستقلة عن بعضها البعض بمعنى أن وضع الفرد على بعد الانبساط لا يحدد وضعه على بعد العصابية أو بعد الذهانية ، والعكس صحيح. درجة الفرد على بعد العصابية أو الذهانية لا تحدد وضعه على بعد الانبساط . ومعنى ذلك أنه من الضروري تقدير درجة كل فرد على كل من هذه الأبعاد الثلاثة بصورة مستقلة بالقياس الخاص بكل منها . وهو ما يوضحه الشكل التالي رقم (٣) للعلاقة بين الانبساط والعصابية :



بوضع الاستقلال بين بعدى الانبساط والعصابية ومكان المجرمين على البعدين .

وطبقاً للشكل السابق نجد أن الأشخاص المنطويين حينما يصابون بالمرض النفسي يكونون عرضة لحالات المخاوف المرضية Phobia وعصاب القلق

واللاؤسوس، بينما يكون الانبساطيون عرضة للإصابة بالهستيريا والسيكوباتية أو السلوك ضد الاجتماعي ، أو يصبحون من المجرمين. فأيزنك يرى أن المجرمين أو السيكوباتيين أقرب إلى أن يكونوا مرتفعي الانبساط ومرتفعي العصابية في الوقت نفسه . ويتسم هؤلاء الأشخاص بضعف قدرتهم على تكوين الارتباطات الشرطية وسهولة حدوث الكف لديهم . وهذا العجز عن التشريط يجعل من الصعب على هؤلاء الأشخاص تعلم القيم والمعايير الاجتماعية التي يقبلها المجتمع ، وإذا تعلموا قليلا منها فسرعان ما يتلاشى ما تعلموه لسهولة حدوث الانطفاء لديهم . لذلك ينحرف هؤلاء الأشخاص عما يقره المجتمع من قواعد أو يرتكبها من تقاليد ويسلكون كافة أشكال السلوك المضاد للمجتمع . بل وأكثر من ذلك يصبحون من العائدين للجريمة ومن المحتمل أن يفشل هؤلاء السيكوباتيون العائدون في الاستجابة لإعادة علاجهم أو تعليمهم أو تأهيلهم .

وعلى الرغم من أن أيزنك لم يدع أن الأبعاد التي وصل إليها في كل شيء في تفسير الشخصية حيث يمكن اكتشاف أبعاد أخرى ذات أهمية ، فإن بعض الباحثين يوجهون إليه انتقاداً في هذا الجانب، وذلك على أساس أنه من الصعب وصف وتفسير الشخصية في ضوء هذا العدد المحدود من الأبعاد والعوامل الذي لا يعد كافياً . كما أن نظرية أيزنك لم تركز إلا على أصحاب الشخصية المضادة للمجتمع أو الشخصية السيكوباتية ، وهؤلاء لا يمثلون إلا نسبة محدودة من المجرمين ذات خصال مميزة . هذا فضلاً عن العديد من التحفظات التي توجه إلى مفاهيم النظرية مثل الإثارة Excitement والكف Inhibition والقابلية للتشريط ... إلخ ، ومنها قصورها ومحدوديتها في وصف وتفسير السلوك الإنساني بوجه عام .

تعليق على النظريات النفسية المفسرة للسلوك الإجرامي :

يوجه بعض الباحثين انتقادات عامة إلى النظريات النفسية المفسرة للسلوك الإجرامي، منها تأكيدها المبالغ فيه على أهمية العوامل الذاتية أو الشخصية لل مجرم ، وتركيز كل منها على عامل أو أكثر للتفسير ، وإهمال العوامل الأخرى

التي ربما يكون لها قيمة . والواقع أن غالبية النظريات النفسية ومنها النماذج التي عرضنا لها ، لم تهمل أهمية العوامل البيئية في تفسير السلوك الإجرامي أو الجانح . وكل ما هنالك أنها أعطت وزنا أكبر للعوامل الذاتية أو الشخصية . وهذا طبيعي بحكم توجهها النظري والمنهجي . كما قدمت انتقادات أخرى للنظريات النفسية معظمها منهجي : مثل التقليل من كفاءة الأدوات المستخدمة في جمع البيانات ، وعدم التمثيل الجيد لعينات الدراسة، وتعارض نتائج الدراسات التي تنتهي إلى نظرية معينة .



النظريات النفسية الاجتماعية

مقدمة

تفسر النظريات النفسية الجريمة على أنها سلوك متعلم، يتم اكتسابه من خلال مختلف عمليات التفاعل الاجتماعي . ويشير إلى هذه الفئة من النظريات أحيانا باسم(نظريات العملية الاجتماعية) من أجل توجيه الانتباه إلى العمليات التي يصبح الفرد من خلالها مجرما : وتحاول التفسيرات النفسية الاجتماعية أن تصل الفجوة أو تقف كحالة وصل بين التفسيرات البيئية المفرطة في الاتساع للجريمة كما قدمتها النظريات البيئية ، وبين التفسيرات الفردية الضيقة للنظريات النفسية والبيولوجية على حد سواء. وهكذا فإن هذه الفئة من النظريات تؤكد أهمية العلاقات والتفاعلات المتبادلة بين الناس وبينهم الاجتماعية ، والتي تفسر لماذا يقدم بعض الأشخاص على ارتكاب السلوك الاجرامي ولا يقدم البعض الآخر .

ويمكن تصنيف هذه النظريات إلى نوعين : الأول هو نظريات الضبط Learning theories ، والثاني هو نظريات التعلم Control theories على النحو التالي :

أولاً: نظريات الضبط :

تفترض نظريات الضبط أن دافع الانحراف يكون ساكنا لدى جميع الناس . لذلك نجد أن بعض الناس يمكن أن يسلكوا سلوكا مضاداً للمجتمع إذا لم يتعلم أو يتدرّب على أن يفعل عكس ذلك . وبعض الناس لا يمكنه تكوين علاقات أو روابط أو صلات مودة مع الناس ذوي التأثير الايجابي ، لذلك لا يمكنه تمثيل الضوابط الضرورية. وفيما يلي نعرض لنماذج نظريات الضبط :

(١) نموذج هايرشى : Hirsch

يؤكد هايرشى أن هناك أربعة متغيرات للضبط يمثل كل منها رابطة اجتماعية Social bond رئيسية ، وهي المودة Attachment والالتزام Commitment ، والاندماج Involvement والاعتقاد Belief . وهذه التغيرات من شأنها أن تساعد على عدم تقسي الجرائم في المجتمع ، ويرتبط الشباب الصغير بالمجتمع مستويات عديدة ، ومن ثم فهم يختلفون فيما بينهم فيما يلي :

- الدرجة التي يتأثرون بها بتوقعات وأراء الآخرين .

- المكافآت التي يحصلون عليها نتيجة لسلوكهم المحافظ .

- مدى التزامهم بالمعايير السائدة .

(٢) نظرية الاحتواء : Containment theory

قدمها « ريكلز W. Reckless » الذي افترض أنه كلما كان هناك احتواء خارجي كبير في المجتمع (متمثلًا في الضبط الاجتماعي) أمكن التحكم في معدل الجرائم . فإذا كان المجتمع متكاملاً بصورة جيدة ، مع تحديد دقيق للأدوار الاجتماعية ، وحدود السلوك . والنظام العائلي الفعال والإشراف وتدعم الأفعال الإيجابية ، فيمكن إذن احتواء انتشار الجرائم . ولكن إذا كانت أساليب الضبط الخارجية هذه ضعيفة أو غير موجودة ، فإن الاحتواء الداخلي (ممثلاً في القيود الداخلية أو الأنماط الأعلى) يصبح هو المهم في الوقاية من الانزلاق في الانحراف والجنوح.

ويرز وجود الاحتواء الداخلي الفعال من خلال مجموعة من المؤشرات أهمها قوة الأنماط Ego strength ، والقدرة على تحمل الإحباط ، والتوجيه الفعال للأهداف ، ومقاومة التشتت ، والقدرة على إيجاد اشباعات بديلة ، وخفض التوتر عن طريق التبريرات العقلية المناسبة والاحتفاظ بالمعايير الاجتماعية .

ورغم محاولة نظريات الضبط أن تقف موقفاً وسطاً بين الحتمية البيئية والتفسيرات المحدودة للعوامل الشخصية في تفسيرها للسلوك الإجرامي دون

افتراض وجود عوامل فطرية وراثية ، فإنه يؤخذ عليها (وبالذات نظرية الاحتواء) أنها تفسر جوانب محدودة من السلوك الجانح أو الإجرامي كما يدعى أصحابها ويدافعون عنها.

ثانياً : نظريات التعلم : Learning theories

تركز نظريات التعلم في تفسيرها للسلوك الإجرامي على ماهية الآليات أو الميكانيزمات التي يتعلم بها المجرم انتهاك القانون ، ومن ثم يرتكب أي شكل من أشكال السلوك المنحرف أو الإجرامي ، أو بمعنى آخر : الآليات التي يكتسب المجرم من خلالها بصورة مباشرة السلوك الإجرامي ، بل وتساعد على استمراره .

(١) نظرية الاقتران الفارقى : Differential association theory

قدمها «سودرلاند Sutherland » عام ١٩٤٧م. وقد صاغ «سودرلاند» مسلمات نظريته على النحو التالي :

(أ) أن السلوك الإجرامي سلوك متعلم .

(ب) يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال الاتصال أو التخاطب - Communica- tion مع الأشخاص الآخرين أثناء مواقف التفاعل الاجتماعي .

(ج) يحدث الجانب الرئيسي من تعلم السلوك الإجرامي داخل الجماعات الحميمة Intimate التي ينتمي إليها الفرد .

(د) عندما يتم تعلم السلوك الإجرامي ، فإن التعلم يشمل :

- أساليب ارتكاب الجرائم التي تكون معقدة أحياناً، وبسيطة جداً في أحياناً أخرى .

- الاتجاه النوعي للدافع والحوافز والتبريرات والاتجاهات .

(هـ) يتم تعلم الاتجاه النوعي للدافع والحوافز من خلال تعريفات مدي تأييد القانون الشرعي وموالاته أو عدم تأييده وموالاته . ومعنى ذلك أن الفرد ربما

يكون محاطا في بعض الجماعات بأناس يؤيدون ضرورة مراعاة القواعد القانونية ، بينما بخاطب شخص آخر ببعض الجماعات التي يرفض أعضاؤها الانصياع للقانون ويعارضون هدر القواعد القانونية .

(و) يصبح الفرد جانحا أو مجرما إذا رجحت عنده التعريف التي تؤيد انتهاك القانون أكثر من مثيلتها الخاصة برفض انتهاك القانون ، أو التي تؤيد ضرورة الانصياع للقانون .

(ز) ربما يتباين الاقتران الفارقى في تكراره ومدى استمراره أو دوامه ، وشدة ، وأولويته .

(ح) تتطوّي عملية تعلم السلوك الإجرامي من خلال الاقتران بالنماذج الإجرامية ضد الإجرامية على الآليات Mechanisms أو العمليات التي ينطوي عليها أي شكل آخر من أشكال التعلم .

(ط) على الرغم من أن السلوك الإجرامي يمثل تعبيراً عن الحاجات العامة والقيم ، فإنه لا يمكن تفسيره من خلال هذه الحاجات العامة والقيم لأن السلوك غير الإجرامي يمثل تعبيراً عن نفس الحاجات والقيم .

وطبقاً لل المسلمات السابقة ، فإن السلوك الإجرامي يتم اكتسابه من خلال الاقتران بال مجرمين . أو بمعنى آخر : أن ذلك يتطلب أن تتم التنشئة الاجتماعية في إطار نسق من القيم يوصل إلى انتهاك القانون . وهكذا فإن المجرم الذي يوجد لديه الاستعداد الكامن للإجرام يتعلم المفاهيم أو التعريفات المحبذة للسلوك الإجرامي أو الانحراف . وإذا كانت تلك التعريفات الخاصة بالسلوك الإجرامي مقبولة بشكل أكبر من التعريفات غير المحبذة ، فمن المحتمل أن يرتكب الشخص أفعالاً إجرامية . وقد افترض سودرلاند أن الفروق بين الشخص الذي ينتهك القانون والآخر الذي لا ينتهكه تكمن فيما تعلمه وليس في نسيجه أو تكوينه . فعلى سبيل المثال ، إن جميع الأشخاص يقدرون المال ، ولكن البعض يكتسبه بطرق مشروعة ، بينما يحصل

عليه البعض بطرق غير مشروعة . ويتمثل الفرق في الحالتين في القيم التي نضفيها على أشكال السلوك النوعية التي يتم من خلالها الحصول على المال ، ولكن هذه المفاهيم تحتاج إلى مساندة الجماعة التي ينتمي إليها الفرد منتهك القانون ، وذلك لأن الجريمة لا تستمر في غياب الثقافة الفرعية للعنف .

ويؤكد سوذرلاند أنه ليس من الضروري أن يحدث الاختلاط مباشرة بال مجرمين . فالأطفال ربما يتعلمون المفاهيم المؤيدة للسلوك الإجرامي من آبائهم عن طريق سمعهم أو رؤيتهم لكل ما من شأنه أن يدعم سلوكهم الإجرامي .

ويلاحظ أن هذه النظريات استمرت لفترات طويلة لأن مجالها متسع ، وتتسم بإمكان تنظيم النتائج الضخمة للبحوث . وأكثر من ذلك ، فإن نظرية الاقتران الفارقي جديرة بالتقدير لمحاولتها تفسير الجريمة في ظروف أو أماكن ليس متوقعاً أن توجد فيها للوهلة الأولى ، مثل انتهاك القانون من قبل بعض الأشخاص الذين نشأوا في بيئات غنية أو الذين يحصلون على احتياجاتهم المادية بسهولة . ومع ذلك فهناك صعوبة تواجه هذه النظرية عند تفسير جرائم الاندفاعات العنيفة أو الانفعالات الشديدة ، وكذلك صعوبة التنبؤ بأشكال السلوك الإجرامية النوعية . وأحد أسباب ذلك هو إفراط المفاهيم التي من الصعب تناولها اجرائيا ، فضلاً عن أن بعض الباحثين أوضح أن نظرية الاقتران الفارقي لم تخضع لاختبار صدقها التنبؤي predictive . هذا بالإضافة إلى أنه إذا كان الاقتران بجماعة من المجرمين هو السبب الدافع إلى السلوك الإجرامي ، فكيف يمكن أن نفسر السلوك الإجرامي الأول الذي قام به مجرم لم يقترن بجماعة من المجرمين . وأخيراً أنه إذا كانت هناك حالات يجرم فيها الفرد نتيجة احتكاكه بطائفة من المجرمين ، فربما أقدم على ذلك لأن تكوينه النفسي الداخلي يسمح له بتقبل تلك المؤثرات الخارجية وليس فقط بسبب احتكاكه بمن سبق لهم الإجرام .

(٢) نظرية التعلم الاجتماعي : Social learning theory

تؤكد نظرية التعلم الاجتماعي ، كإحدى نظريات المنحى النفسي الاجتماعي ، على التفاعل بين الشخص والبيئة ، في محاولة ليس للبحث عن أسباب انتهاك البعض للقانون ، ولكن لتحديد الظروف التي يتم في ظلها انتهاك القانون . ومن هذه النظريات نظرية التعلم بالقدوة Imitation أو النمذجة Modeling التي قدمها باندورا Bandura و والتز Walters «عام ١٩٦٣ م.

وقد افترض الباحثان أن التقليد أو النمذجة يمثل طريقة مفيدة لتقسيير نمو وارقاء أشكال معينة من السلوك ومنه السلوك الإجرامي . فبعض سمات الشخصية مثل العداون Aggression أو التبعية Dependency يتم تعلمها من خلال مشاهدة سلوك الآخرين ورؤيه أي نوع من المكافأة Reward أو العقاب Punishment يحصل عليه هؤلاء الأشخاص من جراء قيامهم بأشكال السلوك المعبرة عن هذه السمات. وبالتالي فمن المحتمل أن تتم محاكاة أو تقليد الاستجابات التي تؤدي إلى نتائج قيمة (تدعيم ايجابي) أو بمعنى آخر يتم الاقتداء بها .

ولكن التعلم الذي يأخذ مكانا يمكن أن يتأثر بنوعية التعزيزات أو المكافآت أو بالموقف الذي يحدث فيه التعلم . فالأفراد يتعلمون كيف يميزون بين موقف وآخر . فقد وجد باندورا عند دراسته للسلوك العدوانى لعينة من الأطفال أنه غالبا ما يرتبط بالمتثير (المنبه) الذي يتعرضون له . فبعض هؤلاء الأطفال لديهم آباء يعاقبونهم عندما يظهرون العداون نحوهم ، وفي نفس الوقت يسلك هؤلاء الآباء بصورة عدوانية مميزة ، ويشجعون أبناءهم لكي يسلكوا بمثل هذا الأسلوب العدوانى مع أقرانهم خارج المنزل . وهذا النمط من السلوك يجعل الأطفال يظهرون عداونا بسيطا داخل المنزل وعدوانا شديدا أثناء تفاعلهم مع زملائهم في المدرسة .

وأوضح الباحثان أن هناك مجموعة من المتغيرات المؤثرة في مواقف التعلم الاجتماعي بالقدوة وهي ما يلى :

(أ) خصائص المتعلم: وهي نوعان :

- خصائص ذات تأثير على المتعلم موجودة في الشخص القدوة مثل السن والنوع (ذكر / أنثى) والمكانة الاجتماعية . ومثل هذه المتغيرات يختلف تأثيرها النسبي باختلاف الشخص المتعلم . فكلما كان الشخص القدوة من ذوي المكانة المرتفعة بالنسبة للمتعلم كان تقليله له أكبر .
- مشابهة القدوة للمتعلم ، فقد يكون القدوة طفلاً آخر من نفس الفصل الذي يوجد فيه المتعلم ، أو طفلاً في فيلم سينمائي ، أو أية شخصية في فيلم كرتون . وفي هذا الصدد أوضحت نتائج الدراسات أن التقليل يقل كلما بعثت المشابهة عن صفات الأشخاص الحقيقيين .

(ب) نوع السلوك المقودي به (المؤدي بواسطة القدوة) : وتبين ما يلي :

- أن الاستجابات العدوانية (أو السلوك العنفي) يقلد بدرجة عالية أكثر من غيره . وهذا يبين خطورة أفلام المغامرات والعنف .
- أنه كلما ازداد تعقد المهارة المطلوب تعلمها ، قلت درجة تقليلها. أي أن المهارات الأكثر تعقيداً تقلد بدرجة أقل إذا لم يتيسر للمتعلم مشاهدة سلوك القدوة عدداً مناسباً من المرات .
- يمكن للمتعلم أن يتبيّن المعايير الأخلاقية التي يتاح له مشاهتها من خلال القدوة ، كذلك يمكن تعلم ضبط النفس من خلال أساليب يسلك بها القدوة .

(ج) النتائج المترتبة على السلوك القدوة :

تحتَّلَّ درجة التقليل باختلاف النتائج المترتبة على السلوك . أي تختلف وفقاً لِكُونِ السلوك كوفئ (تم تعزيزه) أو عوقب أو لقي التجاهل (لم يعزز أو يعاقب) . وهذا نجد أن أنواع السلوك الصادرة عن الشخص القدوة والتي تعزز أو تكافأ تكون أكثر قابلية من غيرها لأن تقلد من قبل الآخرين .

(د) التعليمات المقدمة للمتعلم قبل أن يشاهد القدوة :

فكلما كانت التعليمات متضمنة دافعية عالية عن طريق إخبار المتعلم بأنه سوف يكafaً بمقدار يتاسب مع مقدار تقلideh لسلوك القدوة ، أدى ذلك إلى مزيد من كفاءة التقليد . هذا بالطبع مقارنة بالتعليمات التي تتطوي على إثارة دافعية منخفضة .

وقد وجهت انتقادات عديدة لنظرية التعلم الاجتماعي أهمها فشلها في تقديم تعريف إجرائي مستقل للتعزيز . كما أن دراسة بعض أنواع الجرائم مثل الاختلاس Embezzling لم تقصح عن أية اشارة للتدريم الإيجابي لهذا السلوك الإجرامي في خلفية المجرم الثقافية أو بيئته الاجتماعية .

ثالثاً: نظرية الوسم الاجتماعي : The Social labeling theory

E. Lemert أخذت نظرية الوسم الاجتماعي صورتها الحديثة على يد (لمرت) الذي وضع فرضين لنظريته ، الفرض الأول والأساس هو أن الانحراف ظاهرة نسبية غير ثابتة تخضع في طبيعتها إلى تعريف الجماعة وتنشأ بحكمها . إذ أن الجماعة هي التي تعتبر بعض أشكال السلوك خروجاً كبيراً على قواعدها ومعاييرها التي ترتضيها . لذلك يوسم فاعلها بوسمة الخروج على المجتمع ، أو بالأخرى الخروج على قواعد الجماعة ومعاييرها .

ومن ثم فإن الانحراف ذاته لا يقوم ببساطة على نوعية الفعل الذي يسلكه الشخص ، بل يبرز من النتائج التي تترتب عليه أو على ما يطلقه الآخرون من صفة على الفاعل يسمونه في ضوئها بوسمة الانحراف .

أما الفرض الثاني فهو أن هذا الانحراف لا ينشأ عن مصدر واحد بل نتيجة مجموعة من المواقف والظروف . ولذلك فربما ينشأ الانحراف نتيجة تعارض مصالح الأفراد وتتصارع قيمهم بأي شكل من أشكال هذا التعارض أو الصراع دون أن يرتبط الأمر بالضرورة بحالة شذوذ اجتماعي معين بالذات . ومن ثم ينبغي النظر

إلى الانحراف على أنه عملية اجتماعية تقوم بين طرفين أساسين هما الفعل المنحرف الذي يصدر عن الفرد الجانح أو المجرم من جهة واستجابة الآخرين أورد فعلهم تجاه هذا الانحراف من جهة أخرى .

وهنا تميز بين نوعين من الانحراف : الأول هو الانحراف الأولى أو السلوك الأعلى للمجرم ، وهو الذي يأتيه المجرم مكرها وهو عالم بانحرافه ، إذ يشعر بغرابته وشذوذه في قرارة نفسه . أما النوع الثاني فهو الانحراف الثاني أو استجابة المجتمع أو رد فعله للسلوك الكريه أو الإجرامي . وهذا الانحراف يقره الفرد ويدرك ماهيته ويدرك خصائصه النفسية والاجتماعية ، ويدرك طبيعة الدور الذي يقوم به . كما أن هذا الانحراف يتتأكد ويثبت نتيجة تكراره فترة بعد أخرى ونتيجة خبرة الفرد به وإدراكه لردود فعل المجتمع إزاءه . لذلك يرى (المرت) ، أن الأفراد المنحرفين غالبا ما يبررون انحرافهم الأولى بأن ما قاموا به أخطاء مؤقتة أو تافهة أو أنهم يرونها على أنه جزء من دور اجتماعي مقبول حتى يسلط المجتمع أضواءه عليه ويعتبره شذوذًا بوسم صاحبه بالانحراف . لهذا فإن أصحاب هذه النظريات يتحفظون على أسلوب تقديم المنحرفين وإصلاحهم من المؤسسات التقليدية كالسجون والإصلاحيات والمؤسسات العلاجية وغيرها، وذلك لاعتقادهم أن هذه المؤسسات تعرقل عمليات التقويم والإصلاح المنشود ؛ لأنها توسم الأشخاص باسمة الإجرام بحيث لا يمكن التخلص منها .

ورغم أصالة هذا الرأي أو جنته ، فإن لمرت وزملاءه لم يضعوا البديل المناسب لعملية التقويم والإصلاح ، بل اكتفوا فقط بتحفظهم أو رفضهم للأساليب الإصلاحية المتاحة المتمثلة في المؤسسات التقليدية . وهذا من شأنه أن يقلل من نية النظرية كثيرا.

تعليق على النظريات النفسية الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي:

حاولت النظريات النفسية الاجتماعية أن تقف موقفا وسطا بين تأكيد النظريات النفسية على أهمية العوامل الداخلية أو الذاتية الفريدة التي توجد لدى

المجرم أو منتهك القانون بصورة مميزة ، وبين تأكيد النظريات الاجتماعية المبالغ فيه لدور العوامل الشفافية والاجتماعية التي توجد في بيئة المجرم وتأثير في الجميع بنفس الدرجة . أي أنها حاولت أن تقرب من التفاوت الظاهر بين التفسيرين مما أضفى خصوبة على فهم الظاهرة الإجرامية واقترب بها من صورتها الواقعية في المجتمع . فال مجرم لا يعيش بمنزل عن الآخرين ، بل يتفاعل معهم ، يؤثر فيهم بقدر ما يتأثر بهم .

لهذا فإن هذه الفئة من النظريات تلقى قبول العديد من علماء النفس والمجتمع . ومع ذلك فهناك بعض جوانب القصور التي تواجه هذه النظريات ، أشرنا إلى معظمها بعد كل نظرية نوعية . وأهمها عدم وضوح المفاهيم أحياناً وعدم قابليتها للتناول الإجرائي ، وتفسيرها لجوانب محدودة من السلوك الإجرامي ، أو الأنواع معينة من الجرائم دون تميزها ، مما يشير إلى أنها تفتقد الشمولية التي يسعى إليها كل العاملين في مجال السلوك الإجرامي على اختلاف توجهاتهم النظرية ومتخصصاتهم العلمية .

التفسير التكاملـي

مقدمة

ظهر المنحى التكاملـي في تفسير السلوك الإجرامي من الشعور بأن كافة النظريات والمناهـي السابقة لا يمكنها أن تضع بمفردها من التفسيرات ما يحيط بكل أنماط السلوك الإجرامي أو بكل أنواع المـجرمين - وهـنالـك اعتباران أساسـيان للـتـفسـير المتـكـامل للـسلـوك الإـجـرامـي عـرضـهـما عـبدـ المـجـيدـ منـصـورـ، ضـمـنـ عـدـةـ اـعـتـارـاتـ وـهـماـ ماـ يـلـيـ :

الأول : وجـوبـ استـبعـادـ أيـ تـفـسـيرـ لـلـسـلـوكـ الإـجـرامـيـ بـيـنـيـ عـلـىـ فـكـرـةـ العـاـمـلـ الـواـحـدـ أـوـ السـبـبـ الـواـحـدـ .ـ بـمـعـنـىـ أـنـ نـظـرـيـةـ وـاحـدـةـ ذاتـ طـابـعـ وـاحـدـ لـاـ تـسـتـطـعـ تـقـدـيمـ تـفـسـيرـ عـلـمـيـ مـقـبـولـ لـلـظـاهـرـةـ الإـجـرامـيـةـ .ـ فـكـرـةـ العـوـامـلـ المـتـعـدـدـةـ هـيـ التـيـ تـسـتـقـيمـ وـطـبـيـعـةـ الـظـاهـرـةـ الإـجـرامـيـةـ التـيـ هـيـ وـاقـعـةـ فـيـ حـيـاةـ الـفـردـ ،ـ وـحـيـثـ يـسـتـحـيلـ إـهـمـالـ الـجـوـانـبـ الدـاخـلـيـةـ التـيـ تـؤـثـرـ فـيـ السـلـوكـ الإـجـرامـيـ وـسـلـوكـ الـأـفـرـادـ عـمـومـاـ .ـ كـمـ أـنـهـ وـاقـعـةـ فـيـ حـيـاةـ الـجـمـاعـةـ ،ـ فـالـفـردـ لـاـ بـعـيـشـ بـمـفـرـدـهـ فـيـ الـحـيـاةـ ،ـ وـإـنـاـ يـعـيـشـ فـيـ مـحـيـطـ اـجـتمـاعـيـ يـؤـثـرـ فـيـهـ وـيـتـأـثـرـ بـهـ .ـ فـسـلـوكـهـ عـمـومـاـ وـسـلـوكـ الإـجـرامـيـ بـصـفـةـ خـاصـةـ يـظـهـرـ أـثـرـهـ فـيـ الـجـمـاعـةـ التـيـ اـرـتـكـبـتـ فـيـهـاـ الـجـرـيـمةـ ،ـ كـمـ أـنـ الـجـمـاعـةـ هـيـ الـأـخـرـىـ تـؤـثـرـ فـيـ التـكـوـينـ النـفـسيـ لـلـفـردـ الـذـيـ هـوـ مـصـدـرـ سـلـوكـهـ وـأـفـعـالـهـ .ـ وـيـعـنـيـ ذـلـكـ أـنـ أيـ سـلـوكـ يـقـومـ بـهـ الـفـردـ يـتـأـثـرـ بـتـكـوـينـ الـشـخـصـ مـنـ نـاحـيـةـ ،ـ وـالـظـرـوفـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـمـحـيـطـةـ بـهـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ .ـ

الثـاني : وجـوبـ اـتـابـعـ الـأـسـلـوبـ التـكـامـلـيـ فـيـ بـحـثـ الـظـاهـرـةـ الإـجـرامـيـةـ بـيـنـ مـخـتـلـفـ فـرـوعـ الـعـلـومـ التـيـ تـهـتـمـ بـدـرـاسـتـهـاـ فـيـ كـافـةـ جـوـانـبـهـاـ .ـ بـمـعـنـىـ أـنـ يـجـبـ أـنـ تـمـ درـاسـةـ هـذـهـ الـظـاهـرـةـ بـمـعـرـفـةـ مـتـخـصـصـيـنـ فـيـ عـلـومـ الـنـفـسـ وـالـأـمـراضـ الـنـفـسـيـةـ وـ الـعـقـلـيـةـ

والاجتماعية والبيولوجية والقانون ، وجميع العلوم الأخرى التي تتصل بالمشكلة . وعلى ذلك ، فإنه يجب على الباحث في السلوك الإجرامي أن يتعقب في دراسة المشكلة ليس من جانب واحد فقط وإنما من جميع جوانبها بغية تحديد العوامل التي اسهمت في وجود الظاهرة .

وخلصة القول : إن النظرة المتكاملة للسلوك الإجرامي ربما تحقق الفهم الأفضل والتفسير المناسب له ، بما يعين على التنبؤ به في المستقبل ، وبالتالي امكان التحكم فيه أو ضبطه . وذلك كما يرى أصحاب هذا المنحى أو المدافعون عنه . وفيما يلي نعرض لنموذجين من محاولات التفسير التكامل ، الأول قدمه هورتون ولزلى ، والثاني قدمه "ويلسون و هيرنشتاين" :

أولاً : محاولة هورتون ولزلى :

ومن المحاولات التي قدمت في ضوء الاتجاه التكامل لتفسيير السلوك الإجرامي تلك التي قدمها «هورتون Horton» «ولزلى Leslie» في كتابهما «علم اجتماع المشكلات الاجتماعية» ، وذلك في أواخر السبعينات من القرن الحالي . وأوضح الباحثان أن هناك ثلاثة مناحي لكل منها دور معين في القاء الضوء على التفسير التكامل للسلوك الإجرامي وهي :

(١) منحى الانحراف الشخصي : Personal deviation approach

وبعد الانحراف في ضوء هذا المنحى محصلة لفشل الفرد في التوافق مع القيم والمعايير ومختلف أشكال السلوك المقبول في المجتمع ، فبدلاً من أن يتمثل الفرد تلك القواعد السائدة ومثل لها نجدة يخرج عنها بصورة انحرافيه واضحة . وبالطبع لا يمكن في ظل هذا المنحى تفسير جنوح الأحداث الذين ينشأون في بيئات إجرامية أو ثقافات فرعية انحرافيه . وذلك لأن هؤلاء الجائدين يعبرون في الواقع عن درجة عالية من التوافق النفسي والاجتماعي مع بيئتهم . فسلوكهم لا يعد منحرفاً أو إجرامياً من وجهة نظر بيئتهم أو ثقافتهم الفرعية لأنه يتنق مع معاييرهم

الإجرامية السائدة ، وإنما بعد كذلك من منظور قانون المجتمع أو منظور المجتمع العام . بينما يمكن هنا معالجة كافة أشكال الاضطرابات النفسية والعضوية وسوء عملية التنشئة الاجتماعية . ويطرح « هورتون » و« لزلی » عدة تساؤلات حول منحى الانحراف الشخصي تدور حول المحاور التالية :

- من هم الأشخاص أو الجماعات المنحرفة ؟
- ما هي العوامل الشخصية والثقافية التي تسهم في حدوث انحرافهم ؟
- كيف يسهم انحراف هؤلاء الأشخاص في حدوث الجريمة ؟
- ما هي الأساليب الموجودة للتعامل مع هؤلاء المنحرفين ؟

(٢) منحى الصراع القيمي .*Value conflict approach*

ويمكن في ظل هذا المنحى تفسير العديد من الانحرافات التي تنتج عن صراع القيم في المجتمع فإذا ما حدث صراع في القيم حول بعض الجوانب السلوكية التي يعتبرها البعض انحرافية بينما يعتبرها البعض الآخر على أنها سوية ، تكون هناك فرصة لظهور السلوك الانحرافي . فهناك على سبيل المثال بعض الممارسات التي لا يوجد في الثقافة الأمريكية إجماع على استهجانها أو على كونها انحرافية مثل البغاء والإدمان والقمار ، الأمر الذي ينعكس على ما يتخذ إزاءها من تدابير وقائية أو علاجية أو عقابية .

وهناك جانب آخر لصراع القيم كعامل مهم في تفسير السلوك الانحرافي وهو صراع القيم الذي يحدث لدى الأفراد أثناء عملية التنشئة الاجتماعية في إطار الثقافة التي يعيشون فيها ، فالصراع بين بعض القيم التي تلفاها الإنسان (مثل الصدق والأمانة) من مختلف القنوات القائمة على عملية التنشئة الاجتماعية كالمدرسة والبيت والأقران ، وبين ما يجده في الممارسات الواقعية ، يؤدي إلى فقدانه الثقة في هذه القيم ، الأمر الذي يفتح الباب وعهد لانحراف بعيدا عنها . وذلك على أساس أن الانحراف هو المدخل المناسب للتعامل مع الواقع .

صراع القيم يجعل الخط الفاصل بين الانحراف والسواء Normality دقيقاً للغاية وبخاصة في مجال العمل . أو بمعنى آخر الحدود بين ارتكاب الجريمة وبين متطلبات نجاح الفرد في أدائه لمهنته . ويتبين ذلك في المجتمعات الغربية عموماً ، حيث يكثر عبور الأفراد لهذا الخط وبالتالي تزداد نسب الجرائم بمختلف أشكالها . فكرة الجرائم في المجتمع الأمريكي ، على سبيل المثال ، تعد مسألة طبيعية ، لأن ثقافة هذا المجتمع تقوم على إبراز قيمة النجاح بأي أسلوب في ظل منافسة عنيفة بين الأفراد .

ويطرح « هورتون » و « لزلى » عدة تساؤلات عند تطبيق منحى صراع القيم من أجل إلقاء الضوء على السلوك الانحرافي وهي :

- ما هي القيم المتصارعة ؟ وما مدى حدة هذا الصراع ؟
- ما هي القيم التي يوجد فيما بينها أكبر قدر من الاتساق ؟
- ما هي القيم التي ينبغي أن تضهي بها في سبيل الوصول إلى أحد الحلول المرضية ؟
- هل يؤدي الصراع القيمي الحاد إلى بعض المشكلات غير القابلة للحل ؟

(٣) منحى التفكك الاجتماعي : Social disorganization

ويفترض أن زيادة معدلات التغير الاجتماعي في المجتمع هي السبب المباشر النشأة الجرائم وانتشارها ، فالمجتمع المستقر نسبياً . نقل داخله معدلات الجرائم إذا قورن مجتمع آخر في طور التغير السريع . فالتغير السريع يؤدي إلى ضائقة تمسك أفراد المجتمع بالقيم والتقاليد نتيجة لظهور مواقف وظروف جديدة تتطلب التوافق معها بصورة مختلفة . ومثال ذلك ما يحدث أثناء عمليات التنمية الريفية أو محاولة نشر تعليم أو صناعة داخل منطقة معينة ، وأثناء الاحتكاك الثقافي بين المجتمعات التقليدية والمجتمعات المتحركة.... إلخ . وهذا من شأنه أن يحدث تفككاً في بناء المجتمع وفي نماذج العلاقات السائدة بين أفراد جماعاته الاجتماعية

وبين هذه الجماعات وبعضها البعض . أو بمعنى آخر: يؤدي ذلك إلى ظهور مواقف جديدة من شأنها تعطيل أساليب الضبط الاجتماعي التي تسود المجتمعات التقليدية مثل السمعة الحسنة وحقوق الجيرة والخوف من كلام الناس الآخرين وتوقعات الأهل والعادات الشائعة وغير ذلك .

ويطرح ، "هورتون ولزلی" ، عدة تساؤلات حول منحي التفكك الاجتماعي للمساهمة في فهم السلوك الانحرافي وهي :

- ما هي القواعد التقليدية في المجتمع ؟
- ما هي طبيعة القوى التي غيرت الظروف التي كانت سائدة ؟
- ما هي الضوابط والقواعد التي انهارت ؟
- ما هي الجماعات غير الراضية عن التغيير الذي حدث ؟ وما هي مقترناتها؟
- ما هي القواعد أو المفاهيم الجديدة التي يتحمل أن تطرحها الظروف المتغيرة؟

ثانيا : العوامل التكوينية التفاعلية Constitutional Interactionist

قدمها «ويلسون Wilson ، هيرنشتاين Hernstein» اللذان انكرا وجود أحد المورثات (الجينات) التي تسبب السلوك الإجرامي مثلاً افترض بعض أصحاب النظريات البيولوجية ، لكنها استخلصا أن بعض الأشخاص لديهم استعداد وراثي حيال الجريمة إذا لم يسيروا أو يوجهوا في اتجاهات أخرى . وافتراض الباحثان أن هناك ثلاثة عوامل تساهم في حدوث السلوك الإجرامي وهي :

(١) الهيئة الاجتماعية :

حيث يعتقد الباحثان أن لقيم المجتمع العرفية أهمية كبيرة لتقسيم السلوك الإجرامي ، فالتحول الذي حدث في التقانة الأمريكية من تقدير التحفظ والنظام إلى سيادة توجه الأنانية (أنا أولاً وقد أدى إلى تأثير كبير في مستوى الفرد وساهم في تفاقم معدلات الجريمة في الحقبتين الأخيرتين من القرن الحالي:

(٢) العلامات العائلية (الأميرية) :

وهي العامل الثاني الذي يؤثر في الجريمة . فعدم اكتراث بعض الآباء أو تناقضهم في معاملة أطفالهم أو البعض الآخر غير المهرة أو قليلي الخبرة في منح المكافآت أو تقديم العقاب من شأنه أن يؤدي (في تصور ويلسون وهيرنشتاين) إلى السلوك الإجرامي الحتمي في نهاية الأمر . فنشأة الطفل في أسرة محطمة ، أو فقده أحد والديه لأي سبب من الأسباب لا يكون مؤثرا في نشأة الجريمة ، ولكن العامل الجوهرى في الإقدام على ارتكاب السلوك الإجرامي يتمثل في فشل الآباء في تعليم ابنائهم عواقب أو مترتبات أفعالهم .

(٣) التكوين البيولوجي :

وهو العامل الثالث وأكثرها موضعا للخلاف ، فمن الخصائص النوعية التي ينظر إليها على أنها على الأقل وراثية جزئيا ، و ذات تأثير فعال النوع Gender والذكاء والاندفاعية Impulsivity ونمط الجسم Body type . والنوع على الرغم من دلالته في ارتباطه بالسلوك الإجرامي فإنه غالبا ما يهمل في العديد من الدراسات . فهناك وعي بأن الرجال أكثر تكرارا في انتهاكهم للفانون وارتكاب الجرائم من النساء ، وفي مختلف الدول التي توجد بها سجلات لانتهاك القانون بجد أن عدد الرجال الذين يتم القبض عليهم في أي مكان يفوق عدد النساء بذكرار يتراوح بين خمسة إلى خمسين مرة . ومن المستحيل القول بأن الفروق بين الذكور والنساء في السلوك الإجرامي ترجع إلى أي من الوراثة أو التنشئة الاجتماعية لأن هذين العاملين مرتبطان ارتباطا معقدا بينما العامل البيولوجي المحدد للسلوك الإجرامي ، والذي يجعل الرجال أكثر عرضة لأن يكونوا مجرمين هو نمط الجسم الرياضي Mesomorphic

واستخلص الباحثان كذلك من مراجعتهما المكثفة لتراث الدراسات أن المجرمين (أو على الأقل الذين يتم القبض عليهم) يكون متوسط ذكائهم ٩٢ درجة، أي أقل ثمانين درجات عن متوسط الجمهور العام . ويعتقد الباحثان أن

افهم العقلي محدود بحيث يكون من المحتمل أنهم لا يستطيعون فهم قوانين المجتمع أو تقدير مترتبات أفعالهم . كما لاحظ الباحثان كذلك أن المجرمين يتسمون بالاندفاعية . فهم لديهم قدرة أقل على تأجيل إشباع أو إرضاء حاجاتهم مقارنة بمعظم الأشخاص الآخرين . ويفتقر سلوكهم المنحرف في فترات مبكرة من العمر ، غالباً ما يكون قبل عمر الثامنة .

وعلى الرغم من أن بعض الباحثين يعتقد أن النظرية التكوينية التفاعلية نظرية بيولوجية مثل "ريتسمن Wrightsman L." ، فإننا نرى أنها أقرب ما تكون إلى المنحى التكاملـي . فالباحثـان حاولاً أن يضعـا تصوـراً مـتكـامـلاً للعـوـامل المسـؤـولة عن نـشـأـةـ السـلـوكـ الـاجـرامـيـ ، فـجـمـعاـ بـيـنـ الاستـعـدـادـ الـورـاثـيـ وـعـوـاملـ الـبيـئةـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ عـوـومـهـاـ ، وـالـبـيـئةـ الـأـسـرـيـةـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ ، بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ تـنـاوـلـهـماـ لـبعـضـ الـمـتـغـيرـاتـ الـنـفـسـيـةـ مـثـلـ الـذـكـاءـ وـالـإـنـدـفـاعـيـةـ وـالـنـوـعـ . وـالـمـتـأـمـلـ فـيـ هـذـاـ التـصـورـ الـنـظـريـ يـجـدـ أـنـهـ يـقـرـبـ إـلـىـ حدـ كـبـيرـ مـنـ تـصـورـ «ـهـورـتونـ»ـ ، وـلـزـلـىـ السـابـقـ الـاشـارةـ إـلـيـهـ ، مـعـ التـأـكـيدـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ الـاسـتـعـدـادـ الـورـاثـيـ لـلـإـجـرامـ وـتـأـثـرـهـ الـمـبـاـشـرـ بـأـفـكـارـ «ـشـيلـدونـ وـجـلوـكسـ»ـ وـغـيـرـهـماـ بـخـصـوصـ بـنـاءـ الـجـسـمـ وـعـلـاقـتـهـ بـالـجـرـيمـةـ.

تعليق على المنحى التكاملـي في تفسـيرـ السـلـوكـ الـاجـرامـيـ :

على الرغم من أن التفسـيرـ التـكـاملـيـ بـمـقـتضـىـ العـوـاملـ الـمـتـعـدـدةـ يـكـادـ أـنـ يـلـقـيـ قـبـولـ العـدـيدـ مـنـ الـعـاـمـلـيـنـ فـيـ مـجـالـ السـلـوكـ الـإـجـرامـيـ ، فـإـنـ دـمـ وـجـودـ نـظـرـيـةـ عـامـةـ فـيـ هـذـاـ الـاطـارـ يـظـلـ الـمـشـكـلـةـ الـأـسـاسـيـةـ. حـقاـ أنـ أـسـبـابـ الـجـرـيمـةـ عـدـيدـ وـمـتـوـعـةـ وـعـمـيقـةـ الـجـذـورـ ، وـأـنـ الـعـلـمـيـةـ الـكـلـيـةـ الـتـيـ تـوـجـدـ فـيـهاـ الـمـتـغـيرـاتـ الـعـدـيدـ مـعـقـدةـ إـلـىـ حدـ بـعـيدـ ، وـلـكـنـ هـذـاـ لـاـ يـعـنـيـ اـسـتـحـالـةـ تـحـدـيدـ وـوـصـفـ الـعـوـاملـ الـمـهـمـةـ الـتـيـ تـقـومـ بـدورـ فـعالـ فـيـ هـذـهـ الـعـلـمـيـةـ . وـلـذـاـ فـالـنـظـرـيـةـ ذـاتـ فـائـدـةـ جـوـهـرـيـةـ فـيـ الكـشـفـ عـنـ الـتـقـيـدـاتـ الـنـسـبـيـةـ لـمـخـتـلـفـ أـنـوـاعـ الـمـتـغـيرـاتـ الـتـيـ تـقـومـ بـدورـ مـاـ لـهـ دـلـالـةـ فـيـ مـوـقـعـ مـعـيـنـ .

فـنـقطـةـ الـضـعـفـ الـواـضـحةـ فـيـ منـحـىـ الـعـوـاملـ الـمـتـعـدـدةـ هـيـ تـجـسيـمـهـ لـعـدـ كـبـيرـ مـنـ الـأـفـكـارـ وـالـبـيـانـاتـ الـتـيـ تـعـدـ ذـاتـ أـهـمـيـةـ مـمـكـنـةـ فـيـ تـفـسـيرـ السـلـوكـ الـاجـرامـيـ .

وعندما يميل هذا الاتجاه إلى رفض النظريات العامة ، فإنه كذلك أميل إلى تفسير الحالة الواحدة الخاصة في ضوء مجموعة واسعة النطاق من العوامل التي يمكن أن يقوم الارتباط بينها وبين هذه الحالة ، دون أن يقوم أي دليل على أكثر هذه التأثيرات غلبة وأهمية .

وقد قدم «محمد عارف» تصوره لكيفية الالقاء بين هذين الرأيين المتعارضين (منحي تعدد العوامل ، والنظرية العامة) ، وذلك عن طريق مساهمة كل فريق بدور معين في حل هذه المشكلة بالشكل الذي يحقق أفضل فائدة ممكنة في سبيل فهم السلوك الإجرامي وتفسيره ، فيمكن أن يتم الالقاء إذا قام أصحاب منحي تعدد العوامل بما يلي :

- تحديد الأسباب التي دعتهم لاختيار عناصر خاصة للتحليل .
- أن يحاولوا تنظيم الأسباب التي دعتهم إلى اختيار هذه العوامل في ضوء ترابط متكامل من العوامل له مغزاه ، بحيث تظل العوامل التي تبقى خارج هذا الإطار الذي يحدد مبررات الانتقاء عديمة القيمة ، حتى وإن ارتبطت بالمتغير التابع .
- البحث عن ربط البيانات السابقة غير المتكاملة في الإطار وبخاصة تلك البيانات التي ترتبط ارتباطاً كبيراً بالنظريات القائمة .
- التوصل إلى نظرية جديدة بمقتضى ما أمكن التوصل إليه من بيانات متكاملة.

وكذلك يمكن أن يتم الالقاء إذا أمكن لأنصار النظرية العامة أن يقوموا بما يلي :

- اختبار وتحليل البيانات التي سبق جمعها على أساس اتجاه العوامل المتعددة وذلك للتوصول إلى نظرية ترتبط ارتباطاً أوثق بالبحوث القائمة .
- تحديد نطاق وأبعاد المفاهيم المستخدمة بصورة أكثر وضوحاً وصراحة .

- استخدام المفاهيم الإجرائية في النظريات حتى يمكن أن تجمع البيانات لتأييد النظرية أو ضدّها .

- تقديم فروض إجرائية تشتق بصورة مباشرة من النظرية .
- اقتراح أدق مصادر ومستويات البيانات الكمية والكيفية التي يمكن استخدامها لاختبار العناصر المكونة للنظرية .

تعلق عام على النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي :

عرضنا فيما سبق للإطارات النظرية الكبرى أو المناخي الرئيسية المفسرة للسلوك الاجرامي ، وهي النظريات البيولوجية ، والنظريات النفسية ، والنظريات الاجتماعية ، والنظريات النفسية الاجتماعية، وأخيرا المنحى التكاملی في تفسیر السلوك الإجرامي . وبالطبع فهذه الإطارات النظرية الكبرى لا تمثل كل ما قدم في تفسیر الظاهرة الإجرامية ، فهناك النظريات الجغرافية التي ربطت بين الظروف المناخية مثل الحرارة والرطوبة والتربة والسلوك الإجرامي ، وهناك النظريات العمرانية التي ربطت بين النمو العمراني للمدن الكبيرة والسلوك الإجرامي ، وهناك كذلك النظريات الاقتصادية التي ربطت بشكل أساسي بين الفقر والجريمة ، وغيرها من النظريات الأخرى التي لا يتسع المجال في نطاق المجلد الحالي إلى تناولها حتى لا نخرج عن هدفه . فقد تناولنا النظريات التي يمكن أن تخدم مجال علم النفس الجنائي سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

ويبيّن أن نعرض لبعض الدلالات الأساسية لكافة المناخي النظريّة التي عرضنا لها مجتمعة ، بعد أن عرضنا لتعليق عام على كل فئه من فئات النظريات الكبرى التي تم عرضها ، فضلا عن بعض جوانب النقد الخاص بكل نظرية نوعية مما ينتمي إلى تلك الإطارات النظريّة الكبرى . وبوجه عام يمكن أن تنتهي إلى ما يلي :

١- يؤكِّد أصحاب كل منحي عريض أو إطار نظري شامل صدق فروض نظرياتهم ويتخيّرون لها تحيزاً ربما يبعد عن المعنى العلمي لما يقدمونه وهذه نقطة ضعف واضحة يجب العناية بها في المستقبل .

٢- يشوب جميع النظريات والمناهي النظرية بعض جوانب القصور النظري أو المفهومي أو المنهجي ، ويتبيّن ذلك من خلال التحفظات التي أشرنا إليها في سياق كل نظرية نوعية . وهذه النقطة وثيقة الصلة بالنقطة الأولى السابقة ، ولأن التحيز خاصية غير علمية ، وترتبط غالبا بقصور الفكر في أي جانب من الجوانب العلمية .

٣- أن جميع النظريات والمناهي النظرية التي عرضنا لها وليدة الثقافة الغربية التي نشأت فيها ، وهي دون شك ثقافات تباين تباينا جوهريا مع ثقافتنا الإسلامية ، بل تتعارض معها في كثير من الأحيان . وهذا يجعلنا نتحفظ في نقلها إلى ثقافتنا العربية الإسلامية ، لهذا خصصنا الباب الأخير من المجلد الحالي لتناول التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي ، بدءا من تعريف الجريمة والعقوب في الشريعة الإسلامية ومرورا بتصنيف الجرائم وأسباب السلوك الإجرامي وكيفية الوقاية من الجرائم وعلاجها ... إلخ .

٤- حاول الاتجاه التكاملـي في تفسير السلوك الإجرامي تلاقي عيوب النظريات النوعية للمناهي الأخرى ، ولكن هذه المحاولة العلمية يعتبرها البعض تلفيقـة ويقلـلون من قيمتها . لهذا كان التشريع الإسلامي الشامل والمتكامل (والذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا فسرها وقدم لها الحل الأمثل) ، هو السبيل للتخلص من قصور وعيوب النظريات والقوانين الوضعية التي ينقصها الكثير كما رأينا .

الفصل الرابع

الآثار النفسية للأيداع بالسجون

أولاً : الجريمة والعقاب :

إذا وقعت الجريمة وجب إزالة العقاب ، ذلك هو دين المجتمعات منذ القدم إذ لا تقوم شؤون الناس إلا بالثواب والعقاب ، الثواب إن أصابوا والعقاب إن أخطأوا. والعقاب في فلسفة القانون يكون على قدر الخطأ أو على مستوى الجريمة ، كان العقاب هو رسالة من المجتمع إلى أفراده يقول فيها : هذا هو جزاء المخطئ .

وتميل إلى القول أن العقاب أمر أساسي في النظام الاجتماعي . وإنما انفترط عقد هذا النظام واحتلط الحابل بالنابل . إن هدف العقاب هو ردع المجرم وإعطاء العبرة للآخرين من تحديهم نفوسهم بعمل إجرامي ، ذلك معناه أن العقاب هو من أهم أسباب استقرار النظام الاجتماعي ، وإنما لتخلل هذا النظام من أساسه . إن المجرم شخص خرق القانون واعتدى على النظام الاجتماعي فوجب على السلطات المختصة والمخلولة من قبل النظام الاجتماعي - أن تقتصر منه .

والعقاب الذي تلجأ إليه المجتمعات في العادة والإبداع في السجن لمده . تتفاوت حسب الجرم، حجما ونوعا... ولكن يثار تساؤل حول فلسفة العقاب : هل العقاب أدى إلى تدنى معدلات الجرعة ولنسأل السؤال بطريقة أخرى لقد انشئت السجون منذ قرون متطاولة لكن هل توقفت الجريمة؛ نرد على هذا السؤال بطريقة غير مباشرة ونقول: لو لم يوجد العقاب لأصبحت شريعة المجتمعات هي شريعة الغاب. ولتصرف كل شخص حسب ما يتفق له. وأصبح الناس هملا بلا ضابط ولا رابط.

إن الإيمان بضرورة العقاب هو موقف يتخذه كل من يهمه استتاباب الأمن الاجتماعي على أساس أن العقاب له ، فوائد عديدة منها:

- إن العقاب يردع المجرم جزئيا أو كليا عن معاودة الجرعة .
- إن العقاب يردع الآخرين عن أن يقلدوا المجرم.
- أن العقاب يؤدي إلى تحديد المجرم - بحجزه في السجن - وكفاية المجتمع شروره بحيث يشعر أفراد المجتمع أن من يهددون أنفسهم هم قيد (الإقامة الجبرية) .
- إن العقاب فيه تنفيذ لما تواضعت عليه الهيئة الاجتماعية من أن المجرم يجب ألا يستفيد من جريمته ، بل يحرم من هذه الفائدة (مثلا إذا سرق مالا

فإن المال مصادر ويرد إلى صاحبة الأصل) هذا إلى جانب عقابه على فعل السرقة.

- إن القبض على المجرم وانزال العقاب المشروع به لهو أمر يؤدي إلى ارتقاء الروح لأفراد المجتمع لأنهم آنذاك يشعرون بأنهم آمنون .

- إن العقاب قد يؤدي إلى " إصلاح المجرم" بحيث يكون السجن إلى جانب وظيفته العقابية - له وظيفة أخرى إصلاحية بحيث يعاد تأهيل المجرم وتقويمه بحيث يخرج من السجن فرداً صالح في المجتمع .

ثانياً : السجون ،، مقدمة :

السجن هو المكان الذي يؤدي فيه المذنب عقوبة الحبس لمدة معينة ، وذلك تنفيذاً لحكم قضائي أو لقرار سلطوي ، والسجن مؤسسة لها مدى عقابي قانوني . وهذه المؤسسة كذلك لها أنظمة ولوائح ويقوم على إدارتها أفراد اختصاصيون يترأسهم عادة أحد كبار ضباط الشرطة ، وتقوم فلسفة العقوبة بالإيداع في السجن على أساس أن المذنبين هم أشخاص قاموا بخرق القانون وبالتالي فهم يمثلون شكلًا من أشكال الخطر على المجتمع ، وأنه تلزم حماية المجتمع من شرورهم من جهة . ومن جهة أخرى ردعهم بحرمانهم بعقوبة السجن التي هي أساساً عقوبة مانعة من الحرية . وهذا الإيداع عادة ما يكون لمده متفاوتة حسب مبلغ جرمهم (انظر حاشية رقم (٦) في آخر الكتاب) .

وإذا نظرنا إلى الحياة خارج السجن فإننا نجدها حافلة بالقيود والضوابط والالتزامات والمحاذير التي لا يمكن للفرد أن يتجاهلها أو بتجاوزها . ويقوم المجتمع سواء أفراده أو مؤسساته بدور الرقيب العتيد على تصرفات الفرد بحيث لا يتأتى له أن يتصرف طبقاً لدوافعه وانفعالاته على إطلاعها دون ضابط ، بل يلتزم في تصرفاته بالأطر الاجتماعية المعمول بها ، لأن الحياة خارج السجن حافلة بالقيود ، بمعنى أن أيدينا مغلولة بقدر أو بأخر . وإذا كانت الحياة خارج السجن تحفل بالقيود فإنها داخل السجن أحفل بل إن القيود والضوابط هي الأساس والركين في . انظمة السجون .

وهذا معناه أن السجون مؤسسات شمولية Total institutions تقوم على نظام سلطي و هذه السجون كمؤسسات شمولية تبهظ كاهم الفرد بما تمارسه حياله من ضغوط .

ورغم أن هناك العديد من المؤسسات الشمولية مثل دور المسنين أو مستشفيات الأمراض النفسية والعقلية أو مؤسسات ضعاف العقول ، إلا أن هذه المؤسسات تختلف عن السجون اختلافاً بينا لأنها لا تمارس على نزلائها أي شكل من أشكال الضغوط بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة . كما أن هذه المؤسسات الشمولية عادة ما يدخلها النزيل طبقاً لرغبته أو رغبة ذويه حرصاً على مصلحته فهي في حكم المؤسسات الاختيارية ، ويكون هدفها حماية النزيل من المجتمع عكس السجون التي يكون هدفها حماية المجتمع من النزيل .

إن كل مظاهر الحياة اليومية لنزلاء السجون يتم ضبطها والتحكم فيها من قبل سلطة مركبة هي إدارة السجن ومن هذه المظاهر مواعيد تناول الطعام ومواعيد النوم والراحة وساعات العمل المكلف بها السجين ، ونوعية هذا العمل ، ولا يسمح للسجناء بأية حال من الأحوال بخرق هذا الروتين للحياة اليومية في السجن أما إذا ارتكب أية مخالفة فإن العقاب الصارم بانتظاره وهذا معناه أن مظاهر الحياة لنزلاء السجن مجدولة ولا اختيار للسجناء في هذه الجدولة .

كما أن مظاهر الحياة الاجتماعية السوية داخل السجن محدودة حيث تقتصر وسائل الترفيه إلى حد كبير ، ومن هذه الوسائل قراءة الصحف والمجلات أو مشاهدة التلفاز أو تلقي الزيارات ، وإن كانت هذه الوسائل الترفيه تختلف من بلد إلى آخر بل تختلف في نفس البلد من سجن لأخر ، كما تختلف طبقاً لمدة المحكومية ونوعية الحرية التي أودع النزيل السجن لاقترافه لها .

ثالثاً : الضغوط النفسية للسجون :

إذا كانت السجون على ما ذكرنا في النقاط السابقة فإن الإيداع فيها مثل عبئا نفسيا باهظا على السجين ، يؤدي ذلك إلى العديد من الضغوط النفسية ، وهذه الضغوط يختلف تأثيرها باختلاف النزلاء من حيث لياقتهم النفسية أي قدرتهم على احتمال الضغوط النفسية أو ما يسمى أحيانا وصيـد الإحباط .

ويمكن أن نوجز أهم الضغوط النفسية للسجون في النقاط الآتية :

(١) إماتة الشعور بالفردية :

شعور الفرد بذاته وأنيته أمر ملازم للحياة الاجتماعية العادية خارج السجن، ولكن هذا الشعور بالفردية والذاتية والهوية الشخصية سرعان ما يفقده النزيل ، ومن مظاهر انعدام الشعور بالذاتية في السجن ارتداء الزي الموحد وطريقة الحياة الموحدة داخل الزنازين ، وتناول نفس الطعام مع نفس الأشخاص في نفس المواعيد ، بل تتعذر الخصوصية في قضاء الحاجات الطبيعية من بول أو غائط ، ناهيك عن أن السجين عادة ما يرمـز إليه برقم يكون هو أساس التعامل معه .

(٢) الشعور بالمراقبة :

يعاني السجناء بوجه عام من شعورهم بأنهم بالإضافة إلى فقدان الشعور بالفردية- موضوعون تحت المراقبة بصفة دائمة - إما من قبل جلاوة الزنازين أو حتى من رفقاء الزنازين الذين يدور الهمس أو الطنين حيالهم بأنهم جواسيس من قبل إدارة السجن على زملائهم المسجونين. وما تضفيه مخيلة السجناء النشيطة من مضاعفات على هذه المشاعر بحيث يمثل ذلك موقفا ضاغطا أيا ضغط .

(٣) الحرمان من الحرية :

الحياة اليومية رغم أنها حافلة بالقيود كما سبقت الإشارة إلا أن هذه القيود يمكن التخفيف منها إلى حد كبير، بل إن الحياة اليومية خارج السجن مليئة بمظاهر الحرية الشخصية، فمثلاً يتناول الناس خارج السجن ما يحبون من ألوان الطعام

والشراب ، ويلبسون ما يروق لهم من ملابس ، ويصاحبون من يرغبون من الأهل أو الزملاء ، بل ويقاطعون من يشاعون منهم ، كما أن الناس خارج السجن يختارون الوسائل التي يقضون فيها وقت الفراغ ، هذه الممارسات اليومية والتي تكون عادات الناس اليومية سرعان ما تفتقد داخل السجن ، إن الحرمان من الحرية هو أمر ضاغط وهو إجراء عقابي ويبدو أن السجناء يلقون من هذا الحرمان عننا شديدا .

(٤) الخبرة الصدمية :

يعتبر دخول السجن وخاصة عند ارتكاب المذنب الجريمة الأولى بمثابة خبرة صدمية عنيفة ومريرة . بل ونقطة بداية سوداء في حياته ، وهذه الخبرة الصدمية تؤدي به إلى الشعور بالمرارة واليأس والقنوط والإحباط ، وما لا شك فيه أن الحرمان من الحرية هو العامل الأساسي المحدث لهذه الخبرة الصدمية ، ناهيك عن أن النزيل يعرف أن دخول السجن يعتبر بمثابة وصمة عار تلاحق النزيل طوال حياته كما أنه يعرف ما سوف يلقاء من تجنب الناس وتوجسهم منه حتى بعد أن يخرج من السجن بعد انقضاء الحكومية .

(٥) افتقاد الأسرة :

بدخول السجن يفارق السجين أفراد الأسرة ويفارق الأصدقاء . والأسرة هي الجماعة الأولى التي يرتبط بها الفرد طوال حياته أوثق ارتباط . ويعانى السجين من احتجاز سؤال مضمونه : ما الذي سوف يقوله لأطفاله كمبر لغيابه عن الأسرة بسبب دخول السجن ؟ وكيف يشرح لهم الموقف ؟ هذا إلى ما قد يعانيه أفراد أسرته من شعور بالعار بسبب سلوكه الإجرامي وقد تلجلج بعض الأسر إلى تبرير غياب السجين بأنه مسافر إلى بلاد بعيدة للراحة أو العمل أو العلاج ، وتلك حيل لا تثبت أن تفاصح أمام الآخرين مما يزيد من معاناة الأسرة .

إن فراق السجين لأحبابه من الأبناء والزوجة لهو أمر يبعث على الألم ، وقد يخفف من هذا الألم الاتصالات بين السجين وأهله والتي تتم على صورة زيارات أو

خطابات ، ولكن يقال من جهة أخرى أن هذه الخطابات والزيارات تزيد من آلام السجين وتجعله يجتر ذكرياته عن حياته خارج الأسوار ، هذا إلى ما قد يصل إلى السجين من أخبار يشوبها الخلط والغموض عن أفراد أسرته وما يتعرضون من متابعة أو مضائق أو ما يقعون فيه من انحرافات ، وذلك كله يزيد في حدة الأثر إذا كان السجين هو عائل الأسرة .

إن أثر الفراق على أبناء السجين ضار وخاصة إذا كانوا من الأطفال وهذا الأثر رغم أنه ضار في جميع الأحوال إلا أنه يختلف من حالة إلى أخرى إذا يعتمد مثلاً على علاقة الأطفال بالأب ، هل هي علاقة وثيقة أو متدرئة ، وإذا كانت وثيقة فإن مشاعر الطفل بألم الفراق تكون حادة أما إذا كانت العلاقة متدرئة فإن الطفل كذلك لا يسلم من الأذى لأنه سوف يصاب بالحيرة والارتباك بسبب غياب الأب في السجن وانقطاعه عنهم بسبب هذا الإيداع. وقد ينشغل الأطفال الصغار عن هذا كله وينسون الأب السجين مما يؤدي إلى تفاقم الشعور بالحرارة عند الأب السجين نفسه .

وثمة إشكالية، وهي زيارة أفراد أسرة السجين له حيث يسود الظن أن من شأنها تخفيف التوترات النفسية عند السجين ، لكن لا ننسى في هذا المقام أن هذه الزيارة تكون عادة حافلة بظاهر الإحباط من جميع الجهات حيث تكون الزيارة عادة قصيرة ولا يتوافر فيها عنصر الخصوصية . أما إذا حضر الأطفال لزيارة أبيهم في السجن فإنهم عادة يبدون قدراً كبيراً من التوتر بسبب الخوف من الموقف أو بسبب عدم قدرتهم على تفهمه بحيث إن العديد من السجناء - أو غالبيتهم - يفضل عدم زيارة أطفاله له رغم الاشتياق إليهم .

ومهما كانت إشكاليات الزيارة فإنها أمر من الأهمية بمكان في حياة السجين، لأنها تبقى نافذة الضوء الوحيدة في ظلام السجن الدامس. وقد يلجأ بعض المساجين إلى ممارسة ضغوط على الذات فيطلب من ذويه عدم زيارتهم له في السجن تجنباً لهم وتجنيها له لما سبق ذكره من متابعة وتوترات ، ولكن هذا لا يجدي فتيلاً بل قد يزيد الطين بلة ويؤدي في الأخير إلى تفسخ العلاقات الأسرية

بين السجين وذويه وتوسيع شقة التباعد الاجتماعي وخاصة إذا كانت مدة المحكومية طويلة .

ومما يجدر ذكره في هذا المجال أن السجين يشعر أنه لا حول له ولا قوة على مساعدة أسرته ، وما قد تتعرض له أسرته من صعوبات مثل ضائقه مالية أو فشل الأبناء في الدراسة أو عدم قدرة الزوجة على إدارة دفة الأسرة بحيث يمكن القول أن الإيداع بالسجن هو عقوبة تقع على السجين ولكن آثارها الجانبية تطال أسرته جميما.

ومن الأمور الشائكة كذلك النساء اللاتي يودعن السجن ، فإن المتاعب بالنسبة لهن هي نفس متاعب الرجال مع بعض الاختلافات الطفيفة ، ومن هذه المتاعب النسائية أن بعض النساء يدخلن السجن وهن حاملات ثم يضعن حملهن داخل السجن في ظروف نفسية بالغة الصعوبة ويدخلن في مشكلات معقدة بسبب رعاية الطفل وحضانته وإرضاعه .

(٦) انتقاد الدافعية :

بسبب روتين الحياة داخل السجن بفقد السجين كثيراً من دافعيته وحافزيته لأن حياة السجن تدور على وتيرة واحدة ، نفس الوجوه الكئيبة لزملاء الزنازين ونفس الوجوه المتجهمة للحراس ، ونفس العمل الذي يؤدي إن كان في ورشة السجن أو في مزرعة ملحقة به أو العمل في قطع الأحجار كما في أحكام الأشغال الشاقة. هذا كله يؤدي إلى شعور السجين بفقد دافعيته بحيث تقل قدرته على التفكير السليم وحل المشكلات .

أما إذا كانت مدد المحكومية طويلة مثل السجن المؤبد فإنه ينتاب السجين شعور بأن انتهاء مدة الحكومية والخروج من السجن وممارسة الحياة العادلة أمر بعيد المنال ، وينتابه الهواجس بأنه قد يموت داخل أسوار السجن ، وحتى إن طال به الأجل فإن سيخرج من السجن شيئاً عجوزاً فانياً لا يقدر على شيء من العمل أو الكسب مما يهبط كثيراً من دافعيته وحيويته .

ومن الأمور الأكثر تعقيدا في هذا الأمر ما يذكر عن بعض دول العالم الثالث والتي تديرها حكومات شمولية لا تحترم القانون ، حيث يودع السجن المعارضون لهذه الحكومات ، ويبقون قيد الاعتقال مدة مطولة دون محاكمة ، وبالتالي دون تحديد الفترة الحكومية معينة ، غالباً ما يكون هؤلاء المعارضون أشخاصاً من ذوي المستوى التعليمي والاجتماعي الجيد بحيث يجتذبون أحاسيس المرأة وتحتفن نفوسهم مشاعر السخط والتدمير بحيث تتدنى دافعيتهم إلى أقصى حد ممكن ويتأصل لديهم الشعور بعثة محاولات الاصلاح ويخروجون من هذه السجون - هذا إن كتب لهم أن يخرجوا - وهم حطاما !

(٧) الحرمان الجنسي :

قد يبدو للوهلة الأولى أن عقوبة السجن هي في جوهرها حرمان من ارضاء الدافع الاجتماعي حيث تتقطع في السجن العلاقة بين المسجون والمجتمع إلا أن هذه العقوبة تتسحب وربما بصورة مماثلة على كف الدافع الجنسي الذي هو دافع فطري غريزي في بني آدم . والحرمان الجنسي من أهم المشكلات التي يعاني منها السجين والتي لا تزال القسط الكافي من الدراسة .

ويشاع في هذا المقام أقوال كثيرة ترخر بها المصادر العلمية في مجال علم النفس الجنائي . ومما يشاع أن كف الدافع الجنسي يؤدي إلى ذيوع المثلية الجنسية Homosexuality بين زلاء السجون . ونكر أن موضوع الشؤون الجنسية في السجون أمر بالغ الحساسية ويبعد أن البحث العلمية لا توليه حقه . ومن المفيد أن نذكر أن دولة مثل المملكة العربية السعودية وفرت حلاً لمشكلة الحرمان الجنسي بأن تهيئ للسجين فرصة لقاء زوجته ، حيث ترتبت هذا اللقاء في غرف معدة لهذا الغرض ملحقة بالسجون ، وهو في تقديرنا حل إسلامي ونفسي وإنساني ، ولعله يعم في بقية دول العالم ، ولا يجب أن ننسى في هذا المقام أن الحرمان الجنسي الذي يعانيه السجين يقابله من الطرف الآخر حرمان جنسي تعانيه زوجته . وقد تكون المشكلة الحرمان الجنسي للزوجة مضاعفات أخلاقية بحيث تتعرض للمضايقات من

الآخرين أو السقوط والانحراف الأخلاقي، أو حتى القيل والقال. وقد لا تكون مشكلة الحرمان الجنسي في مجتمعات متحركة أمراً ذا بال ولكنها مشكلة حقيقة في المجتمعات الإسلامية حيث تعتبر العفة الزوجية أمراً هاماً ورकناً أساسياً من الناحية الدينية والاجتماعية

(٨) افتقاد القدرة الطيبة :

وبالنسبة لصغار السن من المجرمين من الذين يدخلون السجون في سن صغيرة نسبياً مثلاً في حدود الخامسة والعشرين وخاصة إذا كان دخولهم السجن لأول مرة فإن ثمة تغيرات هامة تقع لهم ذلك أنهم ما يزالون في بداية مرحلة الرشد وهذه المرحلة من مراحل النمو النفسي بالغة الخطورة، لأن الشخص في هذه المرحلة يتوحد بنماذج من الذين يحيطون به في المحيط الذي يعيش فيه أما وقد أودع السجن فإنه يفارق النماذج السوية التي توجد في المجتمع من الآباء والمعلمين وأهل الحل والعقد ويستبدل بها -من أسف- نماذج غير سوية من أرباب السوابق والعتادين على الأجرام بحيث يبرز إلى الذهن القول القائل إن السجون هي مدارس الإجرام.

زبدة القول إن الشخص الذي يدخل السجن في بداية مرحلة الرشد يعاني من أمرين كلاهما شر واحلاهما من الأمر الأول هو افتقاد النماذج السوية والأمر الثاني التمزج بنماذج غير سوية وهنا قد تفقد السجون هدفها الاصلاحي والعقابي معاً وتصبح مدارس لتوريث مجرمين يخرجون من السجون وهم أكثر دراية بعالم الجريمة بعد أن صاحبوا عناة المجرمين واستفادوا من خبراتهم و يالها من خبرة !

رابعاً : الاضطرابات النفسية في السجون !

السجن بيئة تمثل ضغطاً شديداً على النزلاء ، وهذه البيئة الضاغطة تمثل مع الظروف الخاصة بالسجنين من الناحية النفسية والاجتماعية والاقتصادية ثنائياً يبهظ كاهله بحيث يتعرض السجين لأنواع أو لأشكال عديدة من الاضطرابات النفسية ، وبالطبع تختلف شدة هذه الاضطرابات من شخص إلى آخر ولكنها بوجه عام اضطرابات تتوقع أن يتعرض لها السجناء بقدر أو بأخر .

ويمكن أن نتحدث عن هذه الإضطرابات في النقاط الآتية :

(١) القلق :

القلق شعور عام غامض غير سار بتوقع الشر أو توقع وقوع الأمور غير السارة بوجه عام ، ويصاحب ذلك قدر كبير من التوتر والضيق ، وهذا التوتر قد يكون مجهول السبب أو المصدر ، وهذا هو القلق المرضي مقابل القلق السوي عندما نقلق على نتيجة الامتحان أو نقلق عندما نصاب بأحد الأمراض الجسمية . ومن أعراض القلق الشعور بالألم في الناحية اليسرى من الصدر مع تسارع ضربات القلب والشعور بالانتفاخ والغثيان والنهجان وعدم القدرة على التركيز والسرحان ، وهذه الأعراض توجد عامة في القلق السوي وفي القلق المرضي ، ولكنها في حالات القلق المرضي تكون شديدة الوطأة .

ومعاناة السجين من القلق أمر متوقع ، ذلك أن عوامل إثارة القلق هي بضاعة حاضرة في حياته داخل السجن منعزلة عن أسرته وروتين حياة السجن وتلهفه إلى انقضاء مدة المحكومية إلى غير ذلك ، وقد تؤدي مشاعر القلق ببعض السجناء إلى مخالفة التعليمات والشجار مع زملاء الزنازين أو افتعال المشاكل مع الحراس أو المداومة على التشكي والتذمر والتمارض وهذا معناه أن الإقامة في السجن من عوامل إثارة القلق .

(٢) الاكتئاب :

الاكتئاب في أبسط مظاهره حالة انفعالية يصاحبها العديد من المظاهر مثل الشعور بعدم الكفاية ونقص النشاط ونقص الاهتمام بالأشياء المحيطة إلى جانب الشعور بالتفاهة وعدم الأهمية و الحط من قيمة الذات كما يتميز الاكتئاب بنظرية سوداوية للحياة والمستقبل وغزارة الأفكار التي تدور حول الموت والانتحار .

والتوارد في السجن من الأمور التي تدعو السجين إلى الشعور بالحزن أو الاكتئاب وتنزداد أعراضه بحيث يشعر السجين بتندني روحه المعنوية وهبوطها إلى

درجة الصفر ، وفي الحياة العادلة خارج السجن فإن أي شخص معرض بالطبع للشعور بالاكتئاب ، لكنه يستطيع خارج السجن أن يخفف شيئاً من التوتر عن نفسه بشيء من التسلية أو الترويح أو التماس صحبة من يرغب من الأهل والأصدقاء بل يمكنه زيارة الطبيب النفسي طلباً للمشورة ، لكن هذه المهدئات لأعراض الاكتئاب في الحياة اليومية خارج السجن ليست متاحة بحال داخل السجن ومن المظاهر التي يتخذها الاكتئاب عند السجناء العزلة عن الزملاء والانكفاء على الذات واجترار ذكريات الحياة خارج السجن .

وتبلغ نوبات الاكتئاب أوجها عند بعض السجناء محاولة الانتحار إذ قد يبادر السجين إلى قطع شرايينه بالموس أو القاء نفسه من مكان عال وهو إذ يفعل ذلك يضع إدارة السجن في موقف بالغ الإزعاج لأنه يعرضها للمساءلة أمام السلطات المختصة.

وقد تكون محاولة الانتحار بسبب شعور السجين أن مدة المحكومية طويلة ويتصور أنه لن يطول به العمر حتى يرى الحياة خارج أسوار السجن ويتعمق لديه هذا الشعور السوداوي ويظل يجتره ويرى بقائه على قيد الحياة عبئاً لا طائل وراء فيعمد إلى الانتحار .

(٣) احالم اليقظة :

هي حيلة هروبية بها يتشاغل السجين عن همومه متناسياً إياها كأنه يهرب من سجن الواقع . وأحلام اليقظة هذه هي قصص يرويها السجين لنفسه بنفسه ، هي نوع من التفكير الهائم الطليق الذي لا يتقييد بالواقع ولا يحفل بالقيود المنطقية والاجتماعية التي تهيمن على التفكير العادي ، وتستهدف هذه الأحلام إرضاء رغبات وحاجات لا يستطيع السجين إرضاعها داخل السجن ، وفي هذه الأحلام يبني السجين القصور في الهواء وأغلب الظن أن هذه الأحلام تدور على سرعة انقضاء مدة المحكومية والخلاص من السجن والعودة إلى أحضان الأسرة والأهل والأصدقاء .

هذه الأحلام تعويض وهمي عزائي ، وعلى أية حال فلا ضرر من هذه الأحلام إذا لجأ إليها السجين بمقدار . أما إذا زحمت حياته النفسية واستهلكت طاقته النفسية كانت شديدة الأضرار وخيمة العاقبة ، ذلك أن الاسراف فيها يؤدي إلى التباس الواقع بالخيال . ويكفي أن نذكر في هذا المقام أن أحالم اليقظة تستهلك جزاً كبيراً من حياة المصابين بالاضطرابات النفسية والعقلية ، وتؤدي بهم إلى القعود عن أي عمل إيجابي بناء من أجل انخراطهم في الحياة السوية المنتجة فهم يعتصمون بهذه الأحلام ويلوذون بها جبراً وفراراً من الواقع واستغناه عنه .

(٤) اضطرابات النوم :

يقضي الإنسان العادي حوالي ثمانى ساعات يومياً في النوم حيث يسترخي جسمها ونفسياً منعزلاً عن العالم الخارجي ويصاحب ذلك كله غياب جزئي أو كلي عن الحالة الشعورية . والنوم أمر أساسى بالنسبة للإنسان سواء على المستوى الجسمى أو النفسي .

ومما لا شك فيه أن النوم الهدىى الصحى الذى يستسلم له الإنسان بسهولة هو من أجل النعم ، ذلك أن عدم القدرة على الاستسلام للنوم يؤدي إلى اضطراب الحالة المزاجية للإنسان ، ونذكر في هذا المقام أن بيئة السجن في البيئة المثالية التي توفر للسجين الاسباب التي معها يضطرب النوم ومن أشكال اضطرابات النوم عند السجناء .

(٥) الأرق : Insomania

حيث يصعب على السجين الاستسلام للنوم إلا في الهزيع الأخير من الليل بحيث لا يحصل على الساعات الكافية من النوم ، وفراش السجن الخشن بالإضافة إلى جو الزنازين المقبض من العوامل المؤدية إلى الأرق . وقد يتمدد السجين على فراشه في حالة من السكون توحى بأنه نائم بينما هو أرق فعلاً . وتتواثب صور المتاعب التي القاها السجين أو التي يعانيها السجين في ذهنه بحيث تمنعه من لذذ المنام .

٦) الكابوس : Nightmare

وهو اضطراب يتميز بالاستيقاظ المفاجئ أثناء النوم ، وذلك بسبب حلم مزعج وما يصاحب أحداث هذا الحلم المزعج من شعور شديد بالقلق أو التوتر . ويصاحب ذلك كله الصراخ أو البكاء أو التشنج إلى جانب تسارع ضربات القلب والنهجان ولا يهدأ السجين بعد الاستيقاظ من الكابوس إلا بعد فترة طويلة وبعد تطمئن وراحة .

وقد يحلم السجين أنه دفن حيا في صندوق مظلم محكم الغلق، أو أنه وقع عليه بناء ، أو أنه محشور في جحر ضيق ، أو أن أحد حراس السجن وزينيته يقوم بضرره أو جلده ، كما ينتاب السجين أثناء الكابوس شعور بعدم القدرة على الحركة ، كأنه أصيب بالشلل ، ناهيك عن أنه يحاول الصباح طالبا النجدة ولكن يشعر أنه في حالة من الاختناق وانحباس الصوت فلا يستطيع الصباح ، كذلك يرتفع ضغط الدم أثناء الكابوس إلى جانب جفاف الريق وقدد كمية كبيرة من العرق .

ومن الصعب تفسير أسباب حدوث الكابوس حيث يقال أن امتلاء المعدة بالطعام يؤدي إلى الشعور بالتخمة والضيق ، كما تؤدي غازات التخمر إلى ضغط على الحجاب الحاجز بحيث يحدث تعويق لدوره الدم إلى القلب والرئتين ، كما يقال كذلك أن المؤثرات الخارجية المحيطة بالسجين أثناء النوم مثل البرودة الشديدة أو الحرارة الشديدة في الزنازين أو عدم تجدد دورة الهواء تساعد على إحداث الكابوس.

وإذا كان ما سبق من عوامل تساعد على حدوث الكابوس فاغلب الظن أن للعوامل النفسية التي تحيط بالسجين لها نصيب الأسد في وقوعه. ومن هذه العوامل النفسية على سبيل المثل لا الحصر قلق السجين على أسرته وشعوره بتطاول مدة بقائه في السجن وضيقه بروتين حياة السجن .

(٧) إِيذَاءُ الذَّاتِ :

يعد بعض نزلاء السجون إلى إِيذَاءُ أَنفُسِهِمْ بأن يجرح أحدهم بده باللة حادة أو يبتلع قطعة من الزجاج أو بضرب رأسه في الحائط وغير ذلك من وسائل إِيذَاءُ الذَّاتِ ، وإِيذَاءُ الذَّاتِ من الأمور المألوف حدوثها في السجون ، وقد يرتكبها السجين بقصد لفت الأنظار إليه أو استدرار العطف والاهتمام . أو ربما للحصول على بعض التسهيلات أو الانتقال من زنزانة إلى أخرى أو الانتقال إلى مستشفى السجن لتلقي العلاج ، وبالتالي الهرب من ضوابط السجن لعدة أيام.

ومن الجدير بالذكر أن بعض الأمور قد تبدأ بالهزل ولكنها تنتهي بالجد . فمثلاً قد يبادر أحد المساجين إلى قطع بعض شرائينه ليس بقصد الانتحار ولكن بقصد لفت الأنظار ولكن قد يكون القطع كبيراً ونزف الدم شديداً بحيث يؤدي ذلك إلى وفاته قبل نقله إلى المستشفى .

(٨) انقطاع الصلات الاجتماعية :

عند الالداج بالسجن يجد السجين نفسه وبخاصة إذا كان «مستجداً» في بيئه جديدة جد غريبة ، حيث تتقطع وشائع الاتصال بينه وبين ذوي قرياه ، وهذا قد يؤدي به إلى العزلة والانسحاب ، حيث العودة إلى ذكرياته عن حياته خارج السجن يستعرضها ويجرتها مما يزيد من تفاقم قلقه وزيادة اضطرابه .

ويؤدي انقطاع الاتصال بين السجين وذويه إلى أن يتخذ من النزلاء الآخرين من زملاء الزنازين « ثلاثة جديدة » يفضي إليهم بهمومة وشجونه وهي ثلاثة مفروضة عليه ومكرهه منه في آن واحد . ومن نافلة القول أن نذكر أن الجو النفسي للسجن يكون مشحوناً بشحنة انفعالية قوية بحيث يؤدي انعدام اتصال السجين بذوي قرياه واضطراره إلى اتخاذ هذه الثلاثة الجديدة ، وقد يؤدي هذا كله إلى سوء ظن السجين بهذه الثلاثة وقد يتصور أنهم جواسيس لإدارة السجن ثم قد يتبدل المساجين سوء

الظن بعضهم ببعض مما يزيد الطين بلة . وهنا يكون السجين بين أمران أحلاهما مر إما تجنب الثالثة الجديدة من زملاء الزنزانة والانكفاء على الذات واجترار الأفكار المؤذية أو مصاحبة هؤلاء الزملاء والإफباء إليهم بهمومه ومشاعره مما يؤدي به إلى تصورات قد تكون خاطئة يغلب عليها الطابع الهزائي من الشعور بأنه مراقب وأن أفعاله وأقواله وأفكاره محسوبة عليه .

(٩) الاضطرابات الجنسية :

تحدثنا في موضوع سابق عن الحرمان الجنسي والجنسية المثلية التي قد تكون أحد منصرفات الدافع الجنسي داخل السجون . ونقول كذلك إنه قد يحكم بالسجن على شخص مصاب بهذا الاضطراب أي المثلية الجنسية . وعندما يدخل هذا الشخص السجن يكون بمثابة بؤرة أو خلية نشطة ويخالط بالسجناء الآخرين والذين قد لا تكون لهم خبرة سابقة بالمثلية الجنسية وقد يقوم بتعريف السجناء الآخرين بهذا النوع من الشذوذ الذي يمارس تحت إلحاح الدافع الجنسي .

ويذكر في هذا المقام أن السجون يمكن أن تكون إحدى البؤر النشيطة للانتشار "الإيدز" أو مرض فقد المناعة المكتسبة Acquired Immune Deficiency Syndrome AIDS وبسببه فيروس يهاجم جهاز المناعة عند الإنسان فيحدث فيه خراباً شديداً . ومن الغريب أن هذا الفيروس يمكن أن يحمله الإنسان ويبقى في جسمه في حالة "كمون" لمدة قد تطول إلى ثمانية أو تسعة سنوات ، ويعيش الإنسان حاملاً المرض بين الناس ربما دون أن يدرى ودون أن يدرى مخالطوه وهو في هذا كله إحدى النظائر المشعة للمرض .

ولا يوجد علاج حتى الآن لهذا المرض العossal ومن غير المتوقع أن يتوصل العلماء إلى علاج له على المدى القريب ، ولذلك فإن العلاج هو الوقاية ، والذي يهمنا في هذا المقام أن "الإيدز" ، ينتقل من شخص إلى آخر بعدة طرق منها الاتصالات الجنسية الشاذة والتي تخشى أن توجد بين نزلاء السجون .

ولذا فإن أمر هذه الممارسات الجنسية الشاذة بالغ الخطر ، ويجب أن توليها السلطات المسئولة عن السجن غاية الاهتمام ، لأن هذه الممارسات إن وجدت لها اضرار وخيمة ذلك أن فترة حضانة الفيروس طويلة كما سبق الإشارة ومن الممكن أن يحمل أحد السجناء فيروس المرض بسبب ممارسات جنسية شاذة داخل السجن وبعد انقضاء فترة المحكمة وخروجه من السجن وهو حامل للفيروس ربا دون أن يدرى هذا الشخص بصبح عنصرا فتاكا يعيش طليقا بين الناس وينتقل الفيروس إلى مخالطيه وربما إلى غيرهم .

وأغلب الظن أن هذه المشكلة من المشكلات التي نرى أن توليها الهيئات المشرفة على السجون غاية الاهتمام ، وذلك بالفحص الطبي الدوري لنزلاء السجون وعزل الحالات المصابة بهذا الفيروس ، هذا إلى الاهتمام الجاد بدراسة الاضطرابات الجنسية داخل السجون .

الفصل الخامس

الاضطرابات النفسية والعقلية وعلاقتها بالسلوك

الإجرامي

أولاً : السواء والشذوذ : نظرة عامة .

عرفت البشرية أنواعا من السلوك الشاذ في كل العصور ، ولم ترتبط القدرة على معرفة السلوك بالقدرة على فهمه . ولم تكن مشكلة تحديد السلوك الشاذ أمرا سهلا على الإطلاق ، وقد حاول الباحثون تقديم عدد من المحکات التي يستندون إليها في مدى حكمهم على السلوك من حيث سواه أو شذوذه . ومن هذه المحکات أو المعايير ، ما هو مثالي وما هو إحصائي وما هو اجتماعي (حضاري) ، وما هو طبي نفسي ، وما هو قانوني، وبرغم ذلك فإن المنطق يقتضي أن نبدأ بالتعرف على السلوك السوي ثم الانتقال إلى السلوك الشاذ أو اللسوى حتى نحصل على صورة أوضح له " فبضدها تعرف الأشياء "

والسواء Normality لا يقتصر على مجرد الخلو من سمات الشذوذ وإنما ينطوي على عدد من المؤشرات والمحددات منها ما يلي :

(١) الفعالية :

الشخص السوي يصدر عنه سلوك فعال ، سلوك موجه نحو حل المشكلات والتغلب على الضغوط عن طريق المواجهة المباشرة لمصدر هذه المشكلات والضغط، وهو يحاول الإقلال من الضغوط التي تزيد وتحول إلى عوائق انجعالية ، وهو يتبنى أساليب إيجابية لمواجهة التوترات والمخاوف ، ويسعي نحو تحقيق أهدافه برغم هذه الضغوط لشعوره بقيمة هذه الأهداف وأهميتها.

(٢) الكفاءة :

الشخص السوي يستخدم طاقاته من غير تهديد لجهوده ، وهو من الواقعية بدرجة تمكنه من أن يعرف المحاولات غير الفعالة والعقبات التي لا يمكن تخطيها ، والأهداف التي لا يمكن بلوغها . وهو في هذه الأحوال يتقبل الإحباط وضياع

الأهداف ، ويعيد توجيه طاقته ، ويبدو الأمر وكأن موارد الطاقة أكثر وأكبر لأنه لا يتبدل منها إلا القليل . بالإضافة إلى أن الأمر لا يدعو إلى إقامة أنواع السلوك الدافعية المكلفة وبذلك يحتفظ بالطاقة ليوجهها إلى استجابات أكثر توافقية .

(٣) الملامة :

الشخص السوي لديه أفكار ومشاعر وتصورات ملائمة . فإدراكاته متسقة مع الواقع ، وأحكامه تقوم على أساس معلومات مناسبة ، ورغم أنه يتعرض لمشاعر الخوف أو الغضب أو الحزن ، فإنها لا تؤثر فيه تأثيرا ضارة لأنها تكون مرتبطة ارتباطا مناسبة بالظروف التي يواجهها وهو يسيطر على التعبير الخارجي عنها وينع نفسه من أن يصير أسيرة لهذه المشاعر، وبالتالي يتسم بقدر كبير من التلقائية .

والسلوك لا يكون ملائما للظروف فحسب ، وإنما يكون ملائما لعمره والمستوى الذي بلغه من النضج . فالطفل السوي قد تكون قدرته على تحمل الإحباط منخفضة ، ولذلك ينفعل أو يبكي لأسباب بسيطة بينما يتحمل الراشد السوي أكثر من ذلك ، ويستجيب بصورة أكثر تمسكا ونضجا .

(٤) المرونة :

الشخص السري قادر على التكيف والتعديل . ظروف الحياة في تقلب وتغير دائمين، ولذلك يضطر الإنسان إلى أن يعدل استجاباته أو يغير نشاطه كلما تغيرت ظروف البيئة التي يعيش فيها . وقد يضطر أحيانا إلى إحداث تغيير في البيئة . فإذا وجد الإنسان مثلاً أن مهنته لا تدر عليه ما يكفيه من رزق فإنه قد يلجأ إلى تعلم مهنة أخرى أكثر رواجا ، وبذلك يستطيع أن يزيد دخله وأن يحيا حياة أفضل من حياته السابقة . أما إذا ساءت الحالة الاقتصادية في بلده وتعدى عليه العيشة المريحة فيه ، فقد يلجأ إلى الهجرة إلى بلد آخر أكثر رخاء وسعة . وقد لا يحتاج الإنسان إلى تغيير البيئة تغييرا كاملا كما يحدث في الهجرة، وإنما قد يكتفي بإحداث بعض التغيير في البيئة ذاتها ، وذلك عندما تكون الحلول الوسط مجدية .

ولما كانت حياة الأفراد دائماً سلسلة مستمرة من عمليات التوافق كان لزاماً عليهم أن يتصفوا بالمرونة والقدرة على الالتفاف حول العقبات . ولذا فإن الشخص الذي يتتصف بانخفاض المرونة هو الشخص الذي لا يستطيع التكيف مع المواقف الاجتماعية أو مع التغيرات التي تطرأ على تلك المواقف ، وحيث إن التغير سمة الحياة في جميع مظاهرها فإن المرونة هي أولى مستلزمات الإنسان لكي يحيي حياة متوافقة سوية .

(٥) القدرة على الاستفادة من الخبرة :

من الفروق الهامة التي تميز بين السوي والعصabi - على سبيل المثال - أن الأخير يعجز عن الاستفادة من الخبرة بدليل أنه دائم التورط في المواقف المثيرة للمشقة والقلق والتوتر ، ولذلك تكون حياته مليئة بسوء الإدراك ، ومبنيات القلق، وتشوه في مفهوم الذات بالشكل الذي يصرفه عن التركيز والتمييز والتعلم من خبراته السابقة .

(٦) القدرة على التواصل الاجتماعي :

تقوم حياة الإنسان على التفاعل الاجتماعي مع الآخرين . والشخص المتواافق اجتماعياً يشارك في ذلك إلى أقصى حد . وتميز علاقاته الاجتماعية وتفاعلاته بالعمق والاقتراب والاستقلال في الوقت ذاته . فهو من التحرر بدرجة كافية تجعله قادراً على الاستقلال برأيه، وتسيير أموره بقدر كبير من النجاح . ومع ذلك لا يستكفي أن يطلب المشورة والمساعدة من الآخرين . وهو مستعد لأن يقدم لهم المساعدة ، ويستجيب لمطالبهم المشروعة . وهو يستمتع بصحبة الآخرين، مع إدراكه لقدرته على الابتعاد والاستقلال في حالات الضرورة .

(٧) تقدير الذات :

الشخص المتواافق يتصرف بتقديره لذاته وإدراكه لقيتها، ويشعر بالاطمئنان والأمن . ويكون كذلك مدركاً لجوانب الضعف والقصور لديه ومكانته الحالية

ومكانته التي يمكن الوصول إليها ، هذا الشخص يعلمحقيقة نفسه ، ولديه منهوم إيجابي عن ذاته، ولذلك فهو مختلف عن الشخص العصابي الذي يلعن حظه في الحياة، ويرى نفسه عاجزا عن السيطرة على القرى التي تسيره ، ويرى في التغيير أمراً مفروضاً عليه.

وقد قدم عدد من الباحثين قوائم تشمل الصفات التي تعتبر مميزة للأسواء .
ومنها ما قدمه «Maslow» و«Mittelmann» :

- شعور كاف بالأمن .
 - درجة معقولة من الاستبصار
 - أهداف واقعية في الحياة .
 - اتصال فعال بالواقع .
 - تكامل وثبات في الشخصية .
 - القدرة على التعلم من الخبرة .
 - تلقائية مناسبة .
 - انفعالية معقولة .
 - القدرة على إشباع حاجات الجماعة مع درجة معقولة من الاستقلال .
 - رغبات جسدية غير مبالغ فيها مع القدرة على إشباعها بصورة مقبولة .
- هذا ما يتعلق بالسواء والسلوك السوي فماذا عن الشذوذ والسلوك الشاذ ؟
- تصنف الاستجابات أو مظاهر السلوك من حيث الشذوذ على أساسين : الأول إحصائي يتمثل في درجة الندرة مقابل الشائع، والثاني وظيفي يتمثل في درجة الانحراف في مقابل الاعتدال والتوسط، ويشير المعنى الأول إلى الانفراد عن الجمهور أو ندرة الحدوث والظهور بين أفراد جماعة من الجماعات . بينما يشير المعنى الثاني إلى الانحراف عن معيار متاح للأداء أو عن الاعتدال والتوسط.

ولا تكفي الندرة الإحصائية والانفراد لكي يطلق على السلوك صلة الشذوذ بالمعنى الوظيفي لأن التطرف ، والندرة الإحصائية قد تبدو في أنواع من الأداء مرتفعة الكفاءة أو شديدة الأصالة . ولابد أن نميز هنا بوضوح بين الندرة الإحصائية مع كفاءة التوظيف النفسي والاجتماعي ؛ حتى إذا كان السلوك شائعا كما هو الحال في انتشار بعض الأمراض النفسية أو الاضطرابات السلوكية بين أفراد جماعة معينة في فترة بعينها . إن مفهوم الكفاءة في توظيف الطاقات النفسية والاجتماعية للفرد أو الجماعة في اللحظة الراهنة وعلى مدى تاريخ الحياة هو المحك في الحكم على سلوك معين بأنه مريض .

وتتعدد معايير تحديد السلوك الشاذ أو الاضطراب على النحو التالي :

(أ) المعيار المثالي :

ويعرف "الشذوذ" هنا بأنه الانحراف عن المثل الأعلى أو الكمال ، أي أن المعيار هو مدى اقتراب الفرد أو ابعاده عن الكمال . والشخص السري هو الكامل في كل شيء إلا أنه من النادر أن لم يكن من المستحيل إن تتوافر صفة الكمال في أي فرد (فالكمال لله وحده) ومن هنا يعتبر هذا المعيار غير واقعي ومن الصعب الأخذ به .

(ب) المعيار الإحصائي :

يعتمد التحديد الإحصائي للشذوذ على نموذج رياضي يتمثل في منحني التوزيع الاعتدالي وذلك أن هذا المنحني مثل درجة انتشار أو تكرار ظهور خاصية معينة بين أفراد مجموعة كبيرة من الناس ، مثال ذلك أن معظم الناس تقع أطوالهم فيما بين خمسة أقدام وستة مع وجود عدد أقل فأقل من الأفراد الذين ينحرفون عن المتوسط زيادةً ونقصاً . والأفراد الذين يقعون عند الطرفين يقال عنهم لذلك أنهم منحرفون أو شواذ من الوجهة الإحصائية ، وهؤلاء الشواذ هم الأقزام أو العملاقة . ولذلك فإنه بمقتضى هذا التحديد الإحصائي يكون الشخص المتوسط سريه والشخص

الذي يبتعد عن المتوسط شاذًا ، وكل خاصية إنسانية يمكن تحديدها وقياسها تصلح للخضوع لهذا النوع من التحليل .

ومن المشكلات التي تواجه المعيار الاحصائي أن الذين ينحرفون عن المتوسط في الذكاء - على سبيل المثال- بالزيادة والذين نطلق عليهم المتفرقون أو المهووبون هم شواذ بالمعنى الإحصائي ، وهو ما لا يوافق عليه البعض باعتبار أن لفظ الشواد يحمل دائمًا معنى سيئا في الأذهان. بالإضافة إلى ذلك فإن نسبة الانتشار المرتفعة السمة من السمات ليست دليلا بالضرورة على السراء أو الصحة. فنزلات البرد والإإنفلونزا تنتشر بشكل مرتفع في الشتاء، كما أن عدد المدخنين في تزايد مستمر ومع ذلك لا يمكن اعتبار هذه الحالات سوية برغم ارتفاع نسبة انتشارها.

(ج) المعيار الاجتماعي :

يعتبر هذا المعيار معياراً إحصائياً لاعتماده على نسبة الانتشار ولكنه لا يكتفي بمجرد شيوع السمة بين الناس، وإنما مدى تقبلها لدى أكبر عدد من أفراد المجتمع ، وبهذا المعنى نجد أن السمة التي تظهر بنسبة تكرار عالية قد تعتبر شاذة إن لم يتلق غالبية أفراد المجتمع على ذلك. ومعنى ذلك أن الشخص السوي هو المتواافق مع المجتمع ، أي من استطاع أن يجارى قيم المجتمع ومعاييره وقوانينه وأهدافه. وقد أدت الدراسات التي قام بها علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا إلى سيادة نظرية تعرف باسم النظرية الثقافية ، وتقوم على ما يأتي:

- ١- أن بعض أنواع السلوك قد تعتبر شاذة في مجتمع أو ثقافة معينة إلا أنها تعتبر عادية في ثقافة أخرى والعكس صحيح .
- ٢- أن هناك أنواعا من الشذوذ قد توجد في ثقافة معينة بينما تتعدم في ثقافة أخرى، ومع ذلك هناك أنواع من الشذوذ التي تعد كذلك في كل الثقافات مهما تباينت. علينا أن نضع في اعتبارنا أن المعايير الاجتماعية نسبية تختلف من

مجتمع آخر ، وبذلك يكون المقصود بهذا المحك المعايير داخل المجتمع الذي ينتمي إليه ويعيش فيه الفرد.

(د) المعيار الطبي :

السلوك الشاذ من وجهة النظر الطبية هو نتيجة حالة مرضية أو مضطربة نستدل عليها من وجود أعراض إكلينيكية معينة (مثلاً مخاوف لا أساس لها كما هو عند مرضى الرهاب أو الخوف، أو هزاءات وهلاوس كما هو الحال عند الذهانيين ، أو سلوك مضاد للمجتمع كما هو عند السيكوباتيين) ولذلك فهذه النظرة تفترض أن الشخص ذا الشخصية السوية هو شخص بلا أعراض ، وبالرغم من ذلك فإن الخبرة تعلمنا أنه نادراً ما نجد فرداً خالية تماماً من الأعراض، وبخاصة في ظل كل الظروف الضاغطة. والعرض أو مجموعة الأعراض - على أية حال - هي علامات واضحة لشخصية مضطربة، والشخص الذي تظهر عليه هذه الأعراض يعتبر شاذًا.

(هـ) المعيار القانوني:

يتعلق المعيار القانوني للشذوذ بموضوع المسؤولية الجنائية، والمتهم المريض عقلياً له موقف خاص عند المحاكمة. والقاعدة السائدة للمسؤولية الجنائية في الولايات المتحدة تعرف باسم قاعدة «ماك نيوتن» ، وهي تنص على أن يكون المريض مريضاً عقلياً بحيث يعاني من خلل في عقله إلى حد أنه لا يدرك طبيعة العمل الذي يقوم به، وإن عرف ذلك عجز عن أن يدرك خطأ ما يقوم به، وقد سبق هذه القاعدة وتلاها جدل واسع حول تحديد المضطرب أو المريض عقلياً ومسئوليته الجنائية كما رأينا عند مناقشة المسؤولية الجنائية.

بالإضافة إلى المعايير السابقة قدم عدد من الباحثين مناهج وطرق أخرى للتعرف على الشذوذ ومنها :

١ - الشعور بالألم :

ينظر في بعض الأحيان إلى الشخص الشاذ على أنه فرد يشعر بالألم

النفسي. فهو يشعر بعدم الارتياح من الناحية الذاتية والتوتر وعدم السعادة ، وبأنه يعاني من صراع . على أن سلوكه الخارجي قد يعكس أولاً بعكس حالته الشعورية. أي أنه قد يبدو هادئاً من الخارج ، ويشعر مع ذلك بالضيق من الداخل ، كما أنه قد يظهر عليه ما يشعر به ، ومثل هذا المنهج في تحديد الشذوذ لابد من أن يعتمد اعتماداً كبيرة على قدرة الشخص على التعبير عما يشعر به .

كما أن الفرد إذا سلك بصورة منحرفة ولم يكن يشعر إلا بالقليل من الضيق الذاتي أو لم يكن يشعر بذلك على الإطلاق ترتب على ذلك اعتباره سوياً ، كما أن مثل هذا التعريف يواجه مشكلة عندما يتناول أنواعاً من الأمراض التي تتميز بالهوس أو النشوة والتي تقطع فيها الصلة بين الفرد وحالته الانفعالية .

٢ - السلوك غير المعقول أو الذي لا يمكن التنبؤ به :

قد يحكم على الشخص بأنه شاذ إن كان سلوكه فيما يبدو غير معقول أو لا يمكن التنبؤ به . وهذا يعني في جوهره أن الملاحظ يجد نفسه في ضوء ما يعلم عن الأحوال والظروف عاجزة عن أن يجد في تصرفات المريض شيئاً من المنطق أو المعنى . إن الشخص الشاذ يوصف بأنه فقد عقله ومعنى ذلك أن العقل قد حل محله الانفعالية ، وكثيراً ما بعد الحديث غير المتافق علامة على عدم المعقولة على أساس أن الكلام يكشف عن العمليات الفكرية ويرتكز على عدد من القواعد المنطقية . مثل ذلك الشخص متواضع الإمكانيات والذي ليس له أي نوع من النشاط السياسي أو العام ، ويتحدث عن ترشيحه القرى والمتحتمل لمنصب وزيري رفيع.

٣ - تلقي علاج طب نفسي :

أي أن الشخص يمكن أن يعتبر شاداً إذا التمس العلاج طوعاً أو إجباراً . أي أن هذا المنهج يرى أن المرضى فقط هم الذين يكونون بحاجة إلى العلاج . ولعل هذا صحيح في بعض الأوقات وفي بعض الثقافات إذ تعد استشارة الطبيب أو المعالج

اعترافاً بوجود مشكلة ما . وفي الماضي لم يكن الناس يزورون الطبيب إلا بسبب اعتلال الصحة لكن الاتجاهات الحديثة تشجع الناس على مراجعة الأطباء للتأكد أو الاطمئنان على الصحة ، بدلاً من العمل على استعادتها (مثل استشارة الطبيب وإجراء التحاليل الطبية قبل الزواج، أو تحليل الدم والبول للاطمئنان على خلوهما من العناصر الضارة مثل الكوليسترون والأملام وللوقاية من المرض بدلاً من علاجه كالذهاب للحصول على التطعيم للوقاية من الالتهاب الكبدي الوبائي أو الحمى الشوكية).

كذلك قد تتم زيارة المتخصصين في شؤون الصحة النفسية للاسترشاد بنصائحهم والحصول على التدريم المناسب لأساليب التوافق المتبعة . كذلك تتم استشارة الطبيب النفسي أو الأخصائي النفسي الإكلينيكي لإثبات الحالة العقلية لأغراض قضائية تقضيها العدالة. وبذلك لا يكون الاتصال بالمتخصصين في الأمراض النفسية والعقلية دليلاً على الشذوذ .

٤ - الفريق الذاتية :

أحد معاني الفروق الفردية ، هو اختلاف فرد ما عن بقية الأفراد في خاصية أو سمة أو قدرة . فإن كانت غير شائعة لا تظهر إلا نادراً عند معظم الآخرين ، حكم على السمة بأنها منحرفة أو شاذة . أما عن الفريق الذاتية فإن المقارنة تتم داخل الفرد نفسه أو بين قدرة أو سمة لديه وبقية القدرات أو السمات ، بحيث تكون هذه السمة مختلفة عن بقية السمات ، فالشخص قد يتصرف بمعدل نبض مرتفع بشكل مستمر ومع ذلك يكون سليم الجسم ، فإذا أردنا أن نتأكد أن هذا الفرد يشكو من معدل نبض شاذ، علينا أن نقارن نبضة بالنبض السرى ، أو المعتمد لديه . ولكن المشكلة أن اختلاف سمة ما لدى الفرد عن بقية السمات لا يعد دائمًا أمراً شاذًا كما أن الاستقرار والاتساق الدائم لا يعني السواء.

فالتأخر عقلياً قد يظل طوال حياته محتفظاً بدرجة دون المتوسط من الذكاء ولكن يظل أيضاً بصفة كمتاخر عقلي .

٥- الاضطرابات النفسية والعقلية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي :

(أ) الاضطرابات العصبية :

العصاب أكثر الأمراض النفسية والعقلية انتشاراً، ويتسم العصاب بصفة عامة بوجود صراعات داخلية ، وبتصدع في العلاقات الشخصية ، وظهور أعراض مختلفة أهمها القلق والخوف والاكتئاب والوسواس والأنعال القهريّة ، وسهولة الاستشارة ، والحساسية الزائدة ، والأعراض الهستيرية . ويحدث ذلك دون المساس بترتبط وتكامل الشخصية ، ويتحمل المريض المسؤولية كاملة ، والقيام بالواجبات كمواطن صالح، والحياة والتجاوب مع الآخرين دون احتكاك واضح ، مع سلامة الإدراك واستبصار المرضى بالأمهم والتحكم في الذات ، مما يميز هذه الاستجابات العصبية عن الذهان الذي تضطرب فيه هذه الصفات ، وينقسم العصاب وفق أحدث التصنيفات (ICD₁₀) إلى :

- ١- اضطراب القلق العام.
- ٢- اضطراب القلق والاكتئاب المختلط.
- ٣- اضطراب الهلع.
- ٤- اضطراب القلق الرهابي ويشمل رهاب الساحة والرهاب الاجتماعي ، والرهاب المحدد، وأنواع أخرى من الرهاب.
- ٥- اضطراب الوسواس القيهي .
- ٦- استجابة الكرب الشديد واضطرابات التوافق.
- ٧- الاضطرابات التحولية والانشقاقية (الهستيريا).
- ٨- الاضطرابات جسدية الشكل .
- ٩- اضطرابات عصبية أخرى .

ومن أهم الأضطرابات العصابية السابقة في علاقتها بالسلوك الإجرامي مایلی :

١- اضطراب القلق العام :

هناك عدة زوايا ننظر من خلالها للقلق ، فيمكن أن نميز بين نوعين من القلق:
الأول هو القلق الصحي أو التوتر الصحي Healthy tension والذي يعمل بمثابة دافع وطاقة تدفع الفرد إلى مزيد من العمل والإنجاز . والثاني هو القلق المرضي أو غير الصحي والذي يعيق الفرد عن الحياة المتواقة السوية . كذلك يمكن أن نميز بين القلق حالة يتعرض لها الأفراد نتيجة لمرورهم موافق ضاغطة أو تثير التوتر ، وتنتهي هذه الحالة غالباً بنهاية المسبب ، وقد تعود مرة أخرى أولاً تعود ، وبين القلق كسمة أو خاصية شخصية لها قدر من الدوام والثبات ، وتميز الفرد عن بقية أفراده . والتمييز الأخير هو التمييز بين القلق كعرض ثانوي لعدد من الأمراض الأخرى مثل الھستيريا والاكتئاب والفصام ، وبعض الأمراض العضوية . وبين القلق كمرض عصبي أولى مستقل ، وهو الذي نقصده في السياق الحالي.

ويختلف العلماء حول تعريف القلق كمرض مستقل . ومن بين أكثر التعريفات شيوعاً هو «أن القلق شعور عام غامض غير سار مشوب بالتوتر والخوف والتحفز والتوتر ، مصحوب عادة بعض الإحساسات الجسمية و خاصة زيادة نشاط الجهاز العصبي اللاإرادى في نوبات تتكرر في نفس الفرد.

وتنقسم الأعراض الإكلينيكية للقلق إلى قسمين :

أ- القلق الحсад الذي يشمل ثلاثة أشكال : الأول حالة الخوف الحاد - Pan ic state والتي تتسم بالتوتر الشديد وكثرة الحركة ، وعدم القدرة على الاستقرار مع سرعة التنفس ، والكلام السريع غير المترابط ومظاهر جسمية أخرى ، والثاني هو حالة الرعب الحاد Terror state وتنميء بعدم الحركة

والسكون المستمر مع تقلص العضلات والارتجاف مع ظهور عرق بارد وغزير وقد التوجه الزمان والمكاني، وقد يتخل هذا السكون الحركي اندفاع مفاجئ يجري أثناء المريض على غير هدى . وكثيرا ما يهاجم ويقتل من يقابلة . والثالث هو إعياء القلق الحاد ، ويحدث عندما يستمر القلق لمدة طويلة، ويصيب الفرد إجهاد جسيم ويصاب بأرق مستمر لعدة أيام ويصاب بتغيرات نفسية أخرى.

ب - القلق المزمن : فعندما يستمر القلق الحاد لمدة طويلة دون شفاء أو عندما يكون الإجهاد بطيئة بحيث لا يسبب أي نوع من أنواع القلق الحاد يحدث القلق المزمن والذي يظهر إما في صورة أعراض جسمية سواء في الجهاز القلبي الدوري أو الجهاز التنفسي أو الجهاز الهضمي إلخ ، أو في صورة أعراض نفسية أهمها الخوف والتوتر والتهيج العصبي ، وعدم القدرة على التركيز وإدمان المواد المخدرة والمسكرة .

٢ - اضطراب الوسواس القهري **Obsessive compulsive disorder:**

يعتبر هذا الاضطراب من أقل الاضطرابات العصبية شيوعاً، ويعرف بأنه اضطراب عصبي أولي يتميز بظهور أعراض وسواسية في صورة أفكار أو اندفاعات أو مخاوف ، أو في صورة أعراض نهيرية (طقوس حركية مستمرة أو دورية) ويعرف المريض بتقاهم هذه الوساوس وشذوذها ، ومن ثم يحاول دائما مقاومتها وعدم الاستسلام لها ، ولكنها تسيطر عليه بصورة نهيرية مما يجعل مقاومته تضعف تدريجيا حتى ينهار ويترتب عليه شلل الاجتماعي وألام نفسية شديدة .

ومن الأعراض ذات الدلالة في هذا السياق ، الاندفاع Impulse الذي يشعر فيه المريض بحث مسيطر ورغبة جامحة أو اندفاع لأن يقوم بأعمال غريبة لا يقرها

ولا يرضى عنها ، ويحاول مقاومتها ، ولكن هذه الرغبة تسيطر عليه بإلحاح وعادة ما تكون هذه الاندفاعات في هيئة عدوانية أو انتشارية كالقاء نفسه من الشرفة ، أو دفع إخوته من الشرفة ، أو ضرب المشاة في الشارع . ومن الحالات الشهيرة حالة

تلك السيدة التي كانت تعاني من اندفاع ملح لذبح ابنتها الوحيدة ، وذلك الشيخ الكبير الذي كان يعترفه اندفاع خبيث باغتصاب ابنته ذات السنوات اقصى ، وكذلك صديقاتها الالاتي في نفس عمرها ، وذلك الشاب الذي ذهب إلى إحدى العيادات يشكو من اندفاع قهري مؤداته الرغبة في تدمير مهني الإذاعة والتلفزيون المصري . ولا يحول بين هؤلاء المرضى وبين تنفيذ اندفاعاتهم إلا إصابتهم بعرض آخر هو المخاوف القهرية الذي يساعدهم على الهروب وتجنب الموقف الذي تسببه الأعراض الأخرى كالاندفاعات ، وليس من المستبعد أن يقوم بعض هؤلاء تنفيذ اندفاعاتهم ومن ثم سنجدهم في قاعات المحكم بدلاً من المستشفيات .

وهناك عدد آخر من الحالات التي يميل البعض إلى وضعها تحت الوسواس القهري ، ومنها جنون السرقة kleptomania وهم مرضى تشدهم رغبة ملحة في السرقة، واندفاع قهري نحو سرقة أشياء لا قيمة لها . وكذلك جنون الحرائق Pyromania وهذا يندفع المريض وبطريقة قهريّة لإشعال الحرائق في المنازل أو ممتلكات الآخرين ، وجنون الشراب، Dipsomania وهو الرغبة الجامحة في شرب الخمر ، والنون الجنسي Nymphomania وهي الرغبة الملحة أو الفكرة المسيطرة العملية الجنسية والاندفاع نحو إشباع بهما في أي شخص وفي أي مكان . ويميز البعض بين هؤلاء المرضى ومرضى الوسواس القهري بأن هؤلاء المرضى ينفذون ابداً عاتهم بعكس مرضى الوسواس القهري الذين لا يستسلمون بسهولة لاندفاعاتهم العدوانية .

٣ - الاضطرابات الانشائية والتحولية :

وهي ما كان يلقي عليه من قبل الهستيريا ، والتي تعرف بأنها "مرض عصبي أزلي يتميز بظهور علامات وأعراض مرضية بطريقة لا شعورية ، ويكون الدافع في هذه الحالة هو الحصول على منفعة خاصة أو جلب الاهتمام أو الهروب من موقف خطير أو تركيز الاهتمام على الفرد كحماية للفرد من الإجهاد الشديد ، وعادة ما يظهر هذا المرض في الشخصية الهستيرية التي تتميز بعدم النضوج

الانفعالي مع القابلية للإيحاء ، وتصنف الأعراض الإكلينيكية للهستيريا في فئتين : الأولى هي الاضطرابات التحولية Conversion disorders أي أن القلق والصراع النفسي يتحول بعد كتبته إلى عرض عضوي أو جسمي يكون له معناه الرمزي ، ويكون ذلك بطريقة لا شعورية ، أي لا يفهم المريض المعنى الكامل للأعراضه العضوية وألامه المختلفة ، وينفصل هذا السبب عن العرض ولا يستطيع المريض أن يربط بين أغراضه وظروف البيئة . وتشمل الاضطرابات الكحولية أعراضًا حركية ، كالشلل ، فقدان الصوت ، وارتجاف الأطراف ، واللوازم الحركية والنوبات الهستيرية ، والغيبوبة والهستيرية ، والاضطرابات الجلدية، والجواب الهستيري ، واعوجاج الرقبة . وأعراض حسية كفقدان الإحساس، والعمى الهستيري، والصمم الهستيري ، والآلام الهستيرية . وأعراض حشوية كالصداع ، والغثيان ، والقيء الهستيري ، وقدان الشهية العصبي وغيرها .

أما الفئة الثانية فهي الاضطرابات الانشقاقية Dissociative disorders وتنفصل أثناءها شخصية المريض إلى شخصيات أخرى يقوم أثناءها المريض بتصرفات غريبة ، أو يفقد ذاكرته ، وذلك للهروب من مواقف مؤلمة نفسية أو للحصول على اهتمام الآخرين . وتشمل الاضطرابات الانشقاقية عدداً من الأعراض منها فقدان الذاكرة ، والشروع الهستيري الذي يبدأ بتغير واضح في الوعي ويبدو المريض وكأنه مدفوع بقوى داخلية للإتيان بأعمال وحركات بعيدة عن طبيعته ، وتتحول المريض في الأماكن المختلفة ، وأحياناً يقوم البعض بالاعتداء أو القتل أثناء الشروع الهستيري . ويعتبر الجوال الليلي أو السير أثناء النوم عرضاً آخر من الأعراض الانشقاقية التي يحاول فيها المرضى التعبير عن انفعالاتهم أثناء النوم ، ويحاول البعض الانتحار أو الاعتداء على الآخرين أثناء نومه نظراً لعدم قدرته على

القيام بهذه الأعمال أثناء اليقظة ، وكذلك تعدد الشخصيات – Multiple personal

ities . حيث يتقمص المريض أو المريضة: شخصيتين أو أكثر من شخصيات تقوم أثناها بما لا تستطيع القيام به بشخصيتها الحقيقية، ولا تتذكر أثناء الشخصية المرضية حقيقتها، ولكن عندما تعود إلى طبيعتها الأصلية تتعجب لما بدر منها .

وهناك بالإضافة إلى ما سبق أعراض أخرى مثل تشوش الوعي . والهذيان الهستيري ، والغشية (المس) حيث تتميز بفقدان عابر للإحساس بالهوية الشخصية والإدراك الكامل للعالم المحيط ، وفي بعض الأحيان يصرف المريض وكأنه وقع تحت سيطرة شخصية أخرى أو روح أو قوة خارجية . وأشير شبه العنة الهستيري والذي يظهر بين المسجونين والمعتقلين والمنتظرين للمحاكمات أو تحت تأثير أي إجهاد سيئ ، ويعاني المريض من أعراض شبه عقلية وأهمها تصرفات صبيانية واستجابات خاطئة لأسئلة بسيطة وواضحة و ينتاب المريض. فترات من الهياج والغيبوبة .

العلاقة بين الاضطرابات العصابية والسلوك الإجرامي :

عند الحديث عن علاقة الأمراض العصابية بالجريمة ، يبدو الأمر لأول وهلة وكأنه بسيط ، ولا يحتاج لعاء البحث والدراسة . فالإجابة التي تتبادر إلى الذهن أن مرضى العصاب لا يندفعون إلى ارتكاب الجريمة لأنهم مستبصرون ، ولا يعانون من اضطراب التفكير أو الإدراك ، كما أن المصاب يحدث دون المساس بترابط وتكلبها الشخصية ، ويتحمل المريض المسئولية كاملة ، والقيام بالواجبات كمواطن صالح ، والتحكم في الذات .

وقد يكون هذا الاستنتاج صحيحا بدرجة كبيرة ، غير أن التراث الإكلينيكي والطب النفسي بشير إلى حالات عصابية ترتبط بارتكاب أصحابها لأشكال من السلوك الإجرامي تحت وطأة أعراض معينة من ذلك ما يقوم به بعض مرضى الرعب . الحاد من اندفاع مفاجئ يرتعون فيه أفعالا تتسم بالعنف ، وقد يقتلون وهم في . ظل هذه الحالة . ومنها أيضا الاندفاعات التي تعترى مرضى الوسواس القهري وتكون في هيئة عدوانية أو انتحارية . يضاف إليها عدد من الحالات التي تصنف تحت الوسواس القهري مثل جنون السرقة وجنون الحرائق والجنون الجنسي .

ومن الأعراض العصابية التي قد تقترن بارتكاب جرائم بعض أعراض الهستيريا الانشقاقية ومنها الشروق الهستيري والجوال الليلي وتعدد الشخصيات . وهي

أعراض يمكن أن يقدم المريض في ظلها على ارتكاب أفعال تصل إلى الجرائم كالاعتداء والقتل والانحراف الجنسي والنصب والاحتيال .

ومما ينبغي أن نلفت إليه ونحن في هذا السياق أن الحالات المذكورة تتسم بالندرة ، كما أن العلاقة بين الأمراض العصابية والجريمة أم تتضح للدراسة والتقويم بما فيه الكفاية ، وما يمكن أن يقال هنا أنه لا يمكن الحديث عن علاقة بmdirية بعينها ، وما يحدث في بعض الحالات الخاصة التي سبقت الإشارة إليها هو من قبيل العلاقة الارتباطية.

ومما يحتم ضرورة الاهتمام بهذا الموضوع - أي علاقة الأمراض العصابية بالجريمة - علاقته الوثيقة بموضوع المسئولية الجنائية . فمن المعروف أن للقانون نظرته الخاصة بالنسبة لم يرتكبون الجرائم تحت تأثير الأمراض العقلية عندما يمكن إثبات اضطراب المريض أثناء ارتكاب الفعل الإجرامي ، وهو ما يعتبر صعبا في حالة الأمراض العصابية ، حيث إنها تنصف بعدد من الخصائص تميزها عن الاضطرابات الذهانية على سبيل المثال ، وتجعل المريض العصبي في كثير من الأحيان أقرب إلى الأسواء منه إلى المرضى خاصه لما يتمتع به من سلامه الإدراك والاستبصر كما سبقت الإشارة .

كذلك فإن الحالات العصابية المقترنة بأفعال إجرامية كتلك الأمثلة التي سبق ذكرها بالإضافة إلى ندرتها تأتي في شكل نوبات قد لا تتكرر أو يشفى منها المريض تماماً . كل هذه العوامل تجعل تحديد المسئولية الجنائية بالنسبة للمرضى العصبيين مسألة ليست باليسيرة .

(ب) الاضطرابات الذهانية : Psychotic disorders :

الجنون هو الاسم الذي يستخدمه العامة وغير المتخصصين للإشارة إلى الأمراض العقلية بصفة عامة والفصام بصفة خاصة . والأمراض العقلية هي الاصطلاح الذي يشيع استخدامه كمقابل للمصطلح العلمي " الذهان " أو "الاضطرابات الذهانية " وتنتمي الاضطرابات النهائية بعدة أعراض تفرقها عن الأمراض العصبية التي سبق الحديث عنها وهي :

- عدم استبصر المريض بمرضه وإنكاره له .
- اضطراب مختلف الدرجات وأشكال في التفكير .
- اضطراب الوجдан والحالة الانفعالية بما كان عليه المريض من قبل .
- اضطراب في الإدراك مع ظهور الهلاوس . Hallucinations
- ظهور الضلالات أو الهدامات . Delusions
- تغير في الشخصية الأصلية واكتساب عادات وأشكال سلوكية جديدة.
- اضطراب في السلوك وإهمال العناية بالنفس.
- البعد عن الواقع والتعلق بحياة تتمرّكز حول قضايا ومسائل متصلة باضطراب التفكير .

وتنقسم الاضطرابات الذهانية بصفة عامة إلى قسمين كبيرين هما الذهان الوظيفي Organic psychosis والذهان العضوي Functional psychosis

1 - **الذهان الوظيفي** : ومن أهم فئاته ما يلي :

A - الفصام Schizophrenia :

وهو مرض ذهاني يتميز بمجموعة من الأعراض النفسية والعقلية مثل اضطرابات التفكير والوجدان والإدراك والإرادة والسلوك ، والتي تؤدي إن لم تعالج

في بادئ الأمر إلى اضطراب وتدور في الشخصية والسلوك ، وأهم الأعراض التي تصيب مرضى الفصام هي:

- اضطراب التفكير ، والذي قد يأتي في شكل اضطراب في التعبير عن التفكير بشكل عياني محسوس أو اضطراب مجرى التفكير (مثل قلة وعدم الترابط بين الأفكار ، وصعوبة ايجاد المعانى بسهولة ، وامتزاج الواقع بالخيال والتفكير) (مثل توقف التفكير ، ضغط الأفكار) أو اضطراب التحكم في التفكير (كسحب الأفكار أو ادخال الأفكار أو إذاعة الأفكار).

- اضطرابات الانفعال سواء في قيمة الانفعال بداية من تأخر الاستجابات الانفعالية إلى التبلد الانفعالي ، فالتجدد الانفعالي إلى عدم التاسب الانفعالي Incongruity أو في شكل الانفعال حيث يتعرض المريض لذبذبات انفعالية مستمرة أو متكررة وتسبب هذه الذبذبات الانفعالية اندفاعا وسلوكا غير اجتماعي و بعض الجرائم العنيفة وكذلك عدم التجاوب الانفعالي الذي يؤثر على علاقاتهم بالآخرين .

- اضطرابات الإرادة ، ويعنى عدم قدرة المريض على اتخاذ أي قرارات ، والسلبية المطلقة في التصرفات .

- الأعراض الكتاتونية أو التخشبية Catatonic وهي اضطراب في القدرة الحركية للفرد وتشمل الذهول والغبيوبة الكتاتونية ، والهياج الكتاتوني والسلبية المطلقة والمداومة على وضع معين

- الضلالات وهي اعتقدات خاطئة يؤمن بها المريض إيمانا لا يتزعزع ، ولا يمكن إقناعه بعدم صحتها ، وتشمل ضلالات الاضطهاد والعظمة ، والعلل البدنية والتلميع والإشارة .

- الهلاوس وهي استجابات حسية واضحة دون وجود منه حسي ، وتسمى الهلاوس حسب نوع الاستجابة كالهلاوس السمعية والبصرية .

- اضطراب السلوك حيث تتعكس اضطرابات السابقة على سلوك الفرد وتجعله في حالة من الانعزal والانسحاب ، وتضطرب حياته العائلية والاجتماعية

ويتأثر عمله ، كما يظهر على المريض سلوه، جنسي مخالف لطبيعته من إدمان العادة السرية ، وقد يقوم بها أمام أفراد عائلته أو يتحدث عن الأمور الجنسية بإفصاح شديد أو استعراض أعضائه التناسلية أو اغتصاب جنسي او تصرفات جنسية مخلة تصل أحيانا إلى الانحراف الجنسي أو العهر ، ثم محاولة الاعتداء على المحرمات مما يجعله عرضة للعقوبة والسجن لعدم استبصار من حوله بمرضه.

وتختلف أعراض الفصام من مريض لآخر بسبب شدة ومدة المرض ولا يشترط أن توجد هذه الاضطرابات مجتمعة في مريض الفصام .

ب - الاضطرابات الوجدانية : Affective disorders

وتشمل هذه الفئة كلا من : الهوس Mania والاكتئاب Depression (أو نوبات دورية من كل من الهوس والاكتئاب) واكتئاب سن اليأس أو السراد الارتدادي.

وذهان الهوس الاكتئابي Manic depressive psychosis هو اضطراب دوري يتكون من نوبات متعددة من الهوس والاكتئاب ويتميز هذا الاضطراب بصفة عامة ما يلي :

- تكرار وقوع فترات الاضطراب المزاجي ، أما بعض المرضى فتظهر عليهم نوبات من المرح الشديد فقط ، ويظهر على البعض الآخر الأعراض التقليدية بالتبادل من المرح للاكتئاب .

- فترات الاضطراب تنتهي بعد العلاج أو بدونه ، وتستمر نوبات الهوس حوالي ثلاثة شهور ، أما نوبات الاكتئاب فقد تستمر حتى تسعه شهور .

- يعيش المريض حياة سوية بين نوبات الاضطراب .

- الاضطراب في جوهره انفعالي .

- تتعطل عمليات التفكير ، إما بسبب تطاير الأفكار كما في الهوس أو بسبب بطئها كما في الاكتئاب.

- تظهر الهلاوس حين يكون الاضطراب شديداً وأكثرها شيوعاً الهلاوس البصرية، وهي بصفة عامة أقل منها في الفصام .

- تظهر الهداءات وتأخذ أشكالاً مختلفة . فهي هداءات عظمة في الهوس ، وتوهم المرض ومشاعر الإثم الشديد في الاكتئاب .

- يتساوى الجنسان في معدل إصابتهما بالمرض تقريبا.

- تكثر الشكاوى والأعراض الجسمية والفيسيولوجية وخاصة لدى مرضى الاكتئاب .

وتعتبر اضطرابات المزاج من أكثر الأمراض شيوعاً وهي مسؤولة عن كثير من المعاناة والآلام النفسية . ويكفي القول أن من ٥٠ - ٧٠ % من محاولات الانتحار الناجحة بين المجموع العام سببها الاكتئاب . وقد دلت إحصائيات هيئة الصحة العالمية عام ١٩٨٨م أن نسبة الاكتئاب في العالم حوالي ٥% وأنه يوجد حوالي مائتي مليون مكتئب في عالمنا المعاصر إذا كان تعداد العالم هو خمسة آلاف مليون نسمة ، ويحتمل أن تصل النسبة عام ٢٠٠٠م إلى ثلاثة ملايين ، وتجب التفرقة بين أعراض الاكتئاب وهي أكثر انتشاراً ، واضطراب الاكتئاب . والأعراض لا تشكل مرضًا ولكنها تفاعل مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية . أما الاضطراب فهو أشد خطورة ويحتاج إلى علاج طبي .

و مما يلفت النظر فيما سبق ارتفاع نسبة الانتحار بين مرضى الاكتئاب الذهاني ، ولذا فهو من أكثر الأعراض الاكتئابية خطورة . لأنها تأخذ طابعًا جديًا وأحياناً يصاحب عملية الانتحار أو يسبقها قتل أحد أو بعض الأشخاص الأعزاء أو الأقارب . ولا يقتل المريض للرغبة في القتل بل اعتقاداً منه أنه ينقد أحباءه من

هذه الحياة المظلمة والتعاسة ، وأنه لا يستطيع تركهم يعانون كما يعاني هو ، لذلك قد يقدم الزوج على قتل زوجته وأولاده ثم ينهي حياته منتحرا . لذلك وجب التنبه إلى تلك القصص التي نسمعها و نقرؤها عن جرائم مشابهة ، لأن القانون سيكون له وقفة مختلفة مع تلك الحالات إذا أمكن إثبات المرض العقلي عليها وقت ارتكاب الجريمة .

ولا يقتصر هذا الاقتران بين الحرية والمرض العقلي على الاكتئاب ، وإنما يمتد ليشمل نوبات الهوس كذلك ، فبعض مرضى الهرس تنتابهم نوبات من السلوك المرضى الخطير وبخاصة الشذوذ الجنسي حيث يحاولون اغتصاب السيدات (أو تقوم المرأة بالاستفزاز الجنسي الصريح والشاذ للرجال دون حياء) ولا يتقيدون بأي أخلاقيات ويصبحون مثاراً للشغب لدرجة النصب والعهر والإجرام .

كذلك تنتاب هؤلاء المرضى كثرة الحركة والتهيج والإثارة دون هدف واضح ، مع الرغبة الملحة في السيطرة والسيطرة وإعطاء الأوامر والعنف الشديد إذا قاومهم أحد أو حاول اعتراض طريقهم ، ويعملون على تصرفات الغير بكلمات بذئنة دون احترام لأي شخص والاعتداء على الآخرين بالسب والضرب والتخريب .

٢ - الذهان العضوي :

يقع تحت هذا العنوان جملة من الاضطرابات العقلية التي تحدث نتيجة لمرض دماغي أو إصابة مخية أو أي إصابة جسمية أخرى ، تؤدي إلى خلل مخي ، وقد يكون الخلل أولياً كما في الأمراض والإصابات والصدمات التي تؤثر على المخ مباشرةً أو بشكل غير مباشر ، أو قد يكون ثانوية كما في الأمراض والاضطرابات الجهازية التي تصيب المخ باعتباره واحداً من الأعضاء أو الأجهزة العديدة التي يصيبها المرض في الجسم .

وتتلاعّب أسباب الأمان العضوي في اضطرابات التمثيل الغذائي ، ونقص الفيتامينات ، وأمراض الغدد الصماء ، وأمراض شرايين المخ ، والحميات ، وأمراض الجهاز العصبي، والصرع، والسموم .

ويحتل الصرع موقعا هاما في هذه الفئة وهو عبارة عن اضطراب دوري في الإيقاع الأساسي للمخ ، وتشاهد النوبات الصرعية بكثرة مع مجموعة من الأمراض وخاصة في الأطفال والرضع ، ويقسم الصرع إلى نوعين :

(أ) الصرع العرضي الذي يحدث كأحدث أعراض مرض معين .

(ب) الصرع الأولى أو الذاتي وهو الذي يحدث دون أي علامات لمرض آخر .

ويضم النوع الثاني عدة أشكال النوبة الصرعية الكبيرة Grand mal fit وهي أكثرها تميزا ولها مواصفات خاصة من صرخة ثم الوقوع على الأرض والتخشب ثم الاختلاج التشنجي الشديد الذي يعقبه التنفس العميق مع خروج رغاوي من الفم، ويستيقظ المريض تدريجيا وهو في حالة من الإرهاق الشديد والإحساس بالصداع والميل للنعاس .

ومن هذا الصرع أيضا النوبات الخفيفة وهي تتميز بفقدان الوعي لمدة ثوان بسيطة ويلاحظ على المريض بعض الشحوب في اللون وبعض الحركات السريعة في الرموش ، وتعتبر النوبات الصرعية النفسية الحركية شكلا ثالثاً من هذا الصرع ، وتتميز بأن يبدو المريض وكأنه في حلم مستمر مع عدم معرفة zaman والمكان وفقدان الذاكرة مع ظهور هلاوس سمعية أو بصرية واحيانا يصاب المريض بحالة من الشرود وفقدان الذاكرة ، وقد تتتابه نوبات من الصراخ أو الهياج أو البكاء أو الاكتئاب دون أي سبب ظاهر . وفي بعض الحالات الأخرى قد تؤدي النوبة إلى صدور سلوك ذهاني صريح أو عنيف من المريض ، فقد يرتكب عمليات قتل متلاحقة ثم لا يتذكر ما تسبب فيه من كوارث . وقد رأت فكتوريا لنكولن أن إлизابيث بوردن قامت بقتل والديها أثناء نوبة صرع نفسي حركي ، كما أن ممثلي الدفاع عن جاك روبي

الذي قتل بـ أزوالد المتهم بقتل الرئيس كيندي واصلوا الدفاع عنه على أساس أنه كان ضحية الصراع .

ومن فئات الذهان العضوي التي تسترعي الانتباـه لما لها من عـلاقة بالجرـية والسلوك الإجرامي التـسم بـ فعل تعـاطـي المـخدـرات والمـسـكرـات ، أو ما يـطلق عليه الـاعـتـيـاد *Addiction* أو الإـدمـان *Depenclettee* . وهـنـاك مـسـتـوـيـات مـخـتـلـفة مـن الإـدمـان تـبـدـأ بـالـتعـاطـي وـتـتـنـهـي بـالـاعـتمـاد . وـالـمـرـحـلـةـ الأولىـ هيـ الـتيـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ مـرـحـلـةـ التـجـربـةـ وـتـتـنـهـىـ أوـ لـاـ تـتـنـهـىـ بـعـدـ التـجـربـةـ الأولىـ لـلـشـخـصـ مـعـ المـادـةـ المـخـدـرـةـ أوـ الـمـسـكـرـةـ ،ـ تـلـيـهاـ مـرـحـلـةـ التـعـاطـيـ بـالـمـنـاسـبـةـ حـيـثـ يـحـرـصـ الشـخـصـ عـلـىـ تـعـاطـيـ المـادـةـ المـخـدـرـةـ مـنـهـاـ مـاـ يـجـدـ نـفـسـهـ مـشـارـكـاـ فـيـ مـنـاسـبـةـ اـجـتمـاعـيـةـ أوـ نـحـوـهـاـ .ـ وـالـمـرـحـلـةـ الـثـالـثـةـ وـالـأـخـيـرـةـ هـيـ مـرـحـلـةـ التـعـاطـيـ الـمـنـظـمـ ،ـ حـيـثـ يـصـبـحـ الشـخـصـ مـنـظـمـاـ فـيـ تـعـاطـيـ الـمـادـةـ الـمـنـدـرـةـ ،ـ أـيـ يـتـعـاطـاـهـ عـلـىـ فـرـقـاتـ زـمـنـيـةـ مـنـظـمـةـ (ـ مـرـتـيـنـ فـيـ الـيـوـمـ ،ـ أـوـ ثـلـاثـ مـرـاتـ أـسـبـوـعـيـاـ أـوـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ)ـ وـفـيـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ يـمـكـنـ الـحـدـيـثـ عـنـ حـالـةـ الـاعـتمـادـ الـفـعـلـيـ .ـ وـيـتـمـيـزـ الشـخـصـ الـمـعـتـمـدـ بـخـاصـيـتـيـنـ :ـ الـأـولـيـ أـنـ الـمـادـةـ الـمـخـدـرـةـ وـعـلـمـيـةـ الـحـصـولـ عـلـيـهـ وـتـعـاطـيـهـ تـصـبـحـ أـحـدـ الـمـحاـورـ الـأـسـاسـيـةـ الـمـنـظـمـةـ لـحـيـاتـهـ الـشـخـصـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ مـاـ يـبـذـلـهـ الـفـردـ فـيـهـاـ مـنـ وـقـتـ وـمـالـ وـطـاقـةـ لـضـمـانـ عـلـمـيـةـ الـتـعـاطـيـ .ـ وـالـثـانـيـةـ أـنـ اـسـتـعـمـالـهـ لـهـذـهـ الـمـادـةـ الـمـخـدـرـةـ يـفـوقـ فـيـ اـهـمـيـتـهـ الـلـجوـءـ إـلـىـ وـسـائـلـ وـالـيـاتـ أـخـرىـ مـنـ مـسـتـزـمـاتـ التـوـافـقـ النـفـسيـ الـجـيدـ فـيـ الـحـيـاةـ .

وـيعـانـيـ الـمـعـتـمـدـ أـوـ الـمـدـمـنـ مـنـ نـوـعـيـنـ مـنـ الـأـعـراـضـ ،ـ يـسـمـىـ النـوـعـ الـأـوـلـ أـعـراـضـ الـحـمـلـ *Tolerance*ـ وـتـتـمـيـزـ فـيـ الـمـيلـ لـزـيـادـةـ الـجـرـعةـ الـلـازـمـةـ لـتـحـقـيقـ نـفـسـ الـأـثـرـ الـذـيـ نـتـجـ عـنـ تـعـاطـيـ الـمـادـةـ فـيـ الـمـرـاتـ الـأـوـلـىـ .ـ وـالـثـانـيـ هوـ أـعـراـضـ الـانـسـاحـابـ *Withdrawal*ـ وـهـيـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـأـعـراـضـ مـتـوـعـةـ فـيـ طـبـيـعـتـهـاـ وـنـيـ درـجـةـ شـدـتـهـاـ تـحـدـثـ بـعـدـ اـنـسـاحـابـ كـامـلـ أـوـ نـسـبـيـ لـمـادـةـ مـاـ ،ـ وـذـلـكـ بـعـدـ فـرـتـةـ اـسـتـخـدـامـ مـسـتـمـرـ لـهـذـهـ الـمـادـةـ ،ـ وـتـخـتـلـفـ الـأـعـراـضـ الـبـدنـيـةـ تـبـعـاـ لـلـمـادـةـ الـمـسـتـخـدـمـةـ مـنـ اـسـهـالـ وـارـتجـافـ بـالـأـطـرافـ ،ـ وـإـحـسـاسـ بـالـأـلمـ فـيـ الـمـفـاـصـلـ وـرـشـحـ مـنـ الـأـنـفـ وـغـيـرـ ذـلـكـ .ـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ الـأـعـراـضـ الـنـفـسـيـةـ كـالـقـلـقـ وـالـأـكـثـابـ وـاـضـطـرـابـاتـ الـنـوـمـ وـصـعـوبـةـ الـتـرـكـيزـ .ـ إـلـخـ.

وتقاوت خصائص الاعتماد تبعا لاختلاف المواد المسيبة لها لذلك تقرن حالة الاعتماد بالاسم النوعي للمادة المسيبة لها ويميز المختصون بين حوالي ثمانية أنواع من الاعتماد على أساس المواد المسيبة لها وهي الكحوليات ، والأمفيتامينات ، والباربيتورات ، والقنب أو الحشيش ، والكوكايين ، والمادة المثيرة للهلاوس والقات ، والمورفين أو مشتقات الأفيون .

وفيما يلي عرض سريع لبعض هذه المواد :

- **الحشيش:** وهو مستخلص من زهور نبات القنب ، ويمكن حرقه أو شربه مع الشاي أو القهوة أو تدخينه .. وبسبب تعاطي الحشيش شعورا بحسن الحال وخفة في الرأس ونشوة مع كثرة الكلام وزيادة القدرة الحركية مع اضطراب التوجه zaman والمكاني ، وإن زادت الجرعة سبب إرهاقا واختلاطاً عقلياً مع ظهور علامات ذهانية وهذيان تحت حاد وهلاوس بصرية وسمعية . وبالرغم من ذلك أشارت بعض البحوث إلى وجود ارتباط سلبي بين تعاطي الحشيش والسلوك الإجرامي .

- **الأفيون ومشتقاته :** ويميل إلى إدمانه بعض الشخصيات المميزة مثل الفصاميين والعاجزين ومضربي الشخصية والذين يميلون لاتجاه السوداوي ولا يتحملون الألم البدني، ومن بين مشتقاته المورفين الذي يستخدم لتخفيف الآلام وبخاصة في العمليات الجراحية ، ويؤدي إدمان المورفين إلى آثار سلبية مثل الضعف الجنسي والأعراض العقلية والتدھور الخلقي والاضمحلال الاجتماعي واتجاه للغش والسرقة والكلب والسلوك الإجرامي بصفة عامة . وينتهي المدمن إلى السجون أو التشرد في الطرق حيث يلتقطه بعض المجرمين ويستخدمونه في أعمالهم المضادة للمجتمع .

والهيروين مشتق آخر من مشتقات الأفيون ويتميز متعاطي الهيروين باضطراب الشخصية مع سلوك ضد اجتماعي وتدھور اجتماعي وفشل مستمر في العمل .

وقد أشارت البحوث إلى وجود ارتباط إيجابي بين تعاطي الأفيون بصفة عامة والسلوك الإجرامي

- **الكوكايين** : ويشعر مدمن الكوكايين عند تعاطيه له بالنشوة وعدم الشعور بالتعب مع قوة عضلية واضحة والبراعة في التفكير واتخاذ القرارات . وعيل الكوكايين إلى إثارة الرغبة الجنسية لدى النساء وينتشر استعمال الكوكايين بين الشخصيات السيكوباتية والعاهرات .

- **عقاقير الهلوسة** : ومنها المكسالين وحامض ليسريجيك وتيلاميد المعروف باسم LSD₂₅ والسرنيل . وهي تحدث تأثيرات مختلفة كالشعور بالبهجة وكثرة النشاط والهلاوس البصرية والشعور باختلال الإنية والعالم المحيط .

- **الخمور** : وينظر بعض العلماء إلى إدمان الخمر باعتباره مرضًا مزمنًا يتجلّى في الشرب المتكرر أو المرضى إلى حد يلحق الأذى بصحة المتعاطي العقلية والجسمية أو بأدائه لوظائفه الاجتماعية والاقتصادية . وقد كان القرآن الكريم واضحاً في تعامله مع الخمر ، ومقدراً لحالة الإدمان التي كان عليها العرب في ذلك الوقت فتتابعت الآيات القرآنية موضحة ، ومحذرة ، وناهية يقول الله تعالى (يسألونك عن الخمر والميسير قل فيها إثم كبير ومنافع للناس وإنهمما أكبر من نفعهما) (البقرة : آية ٢١٩) (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) (النساء : آية ٤٢) (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسير والأنصاب والأذلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسير ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) (المائدة : آية ٩١-٩٠) .

ومن الأمراض الجسمية والعقلية التي تلحق بمدمني الخمور ، السكر أو التسمم الكحولي ، والهذيان والارتعاش ، وذهان كورساكوف ، وزملة ورنيكه ، والهلاوس الشديدة والحادية والانحلال الكحولي .

وقد يؤدي الإفراط المزمن في تعاطي الخمور إلى انحلال الشخصية والاختلال العقلي وتدور السلوك الحلقي ، فيصبح المريض عندئذ قابلاً للتهيج ، معرضاً للتغيرات المزاجية يتحول بسرعة من اتجاه عدم الاكتئاث إلى الانفجار الانفعالي ، ويتهم زوجته بالإهمال والخيانة ويسيء معاملتها . أما الانحدار الخلقي فإنه يقع ويزداد بسرعة . وإذا بالسلوك الداعر والكلام الفاحش والتصرفات الجنسية المنحرفة وإهماله لمظهره وهناته قد جعلت منه شخصاً منفراً للآخرين ، ويصبح بعد ذلك شخصاً غير مسئول ، وتناقص عنده القدرة على الكف وتتأثر أحکامه إلى الحد الذي يجعله ينغمس في تصرفات رعناء تؤدي إلى القبض عليه .

يضاف إلى ما سبق إصابته بعدد من الاضطرابات ذات طابع معرفي فيصاب بالهلاوس وتشوهات إدراكية ، وضلالات Delusions بارانويدية واضطهاديه ، واضطرابات نفسحركية Psychomotor واحتلال في الوجدان يتراوح بين الخوف الشديد والنشوة . وخلل بارز في الذاكرة واضطراب في إدراك الزمن .

ونود أن نشير إلى أن كتب التصنيف تفرد جزءاً خاصاً لإدمان المخدرات والمسكرات بأنواعه المختلفة ، ويتضمن هذا الجزء مجموعة واسعة ومتباينة من الاضطرابات التي تختلف في درجة شدتها وشكلها الإكلينيكي ، لكنها تشتراك في أن سببها استخدام واحدة أو أكثر من المواد نفسية الفعالية . وقد تناولناه ضمن مجموعة أمراض الذهان العضوي باعتباره أحد أسبابها .

العلاقة بين الأمراض الذهانية والجريمة :

كان القدماء ينظرون إلى الشخص المجرم نظرتهم إلى شخص فقد عقله أو أصابه الجنون . وكثيراً ما عومل المرضى العقليون معاملة مجرمين فقيدوا في الأغلال والسلال وحرقوا النار ، وذاقوا من العذاب ألواناً كثيرة . وقد اتجهت الدراسات المبكرة في علم الإجرام إلى اعتبار الجنون سبباً رئيسياً من أسباب الجريمة .

وقد رأينا من خلال العرض السابق للأمراض الذهانية ، الوظيفية والعضوية ، إشارات إلى إقدام بعض المرضى الذهانيين على ارتكاب أفعال إجرامية مختلفة

سواء لدى مرضى الفصام الذين يعانون من اضطرابات واضحة في التفكير والوجدان ويفقدون استبصارهم ، فيقومون بأفعال وأعمال عنف واعتداء وقتل ، بالإضافة إلى بعض مظاهر السلوك الجنسي الشاذ والمجرم كالاغتصاب أو الأفعال الفاضحة والاعتداء على المحرمات ، ولا يقتصر الأمر على الفصاميين ، وإنما يمتد ليشمل مرضي الاكتئاب الذهانى وبخاصة جرائم القتل المقترنة بجريمة الانتحار التي يقدم عليها المكتئب وما يقدم عليه بعض مرضى الهوس وبخاصة الشذوذ الجنسي والنصب وأشكال اجرامية متعددة .

ولا يقف الأمر عند حدود الذهان الوظيفي ، وإنما يمتد كذلك إلى بعض مرضى الذهان العضوي . ومنهم مرضى الصرع ، وما يعرف بالصرع النفسي الحركي على وجه الخصوص ، حيث يرتكب المريض عمليات قتل متلاحقة ولا يتذكر ما تسبب فيه من حوادث . كذلك بعض مدمني المورفين عندما تتدبر حالتهم ويصيبهم التدهور الخلقي والاضمحلال الاجتماعي فيتجهون للغش والسرقة والسلوك الإجرامي بصفة عامة ، وهو ما ينطبق على بقية مشتقات الأفيون كالهيلروين وكذلك الكوكايين وعقاقير الهلوسة وإدمان الخمور والمسكرات .

ويضع الدليل التشخيصي والإحصائي الأمريكي الثالث ، اضطرابات العقلية العضوية ، واستخدام العقاقير ، والذهان التفاعلي قصير المدى والاضطراب الفصامي ، والاضطراب الفصامي الوجданى ، والاضطراب البارانويدي ضمن فئة يعتبر فيها السلوك العنف سمة مصاحبة .

كما وجد الدكتور الخلوي في بحثه على ٢٣٩٧٦ مريضاً متهمًا محولًا للمستشفيات النفسية (العباسية والخانكة) في الفترة ما بين عامي ١٩٤١ - ١٩٥٣ أن ٤٦٢ منهم فقط لم يكونوا مصابين بأي اضطراب عقلي ، والباقين كان من بينهم ٩,٣ % مصابين بشلل الجنون العام ، ١,٦١ % عنته تصلب الشرايين ١,١٨ % شلل رعاش ما بعد التهاب الدماغ ، ١٨,١٤ % ذهان البلاجرا ، ٣٧ ذهان غير مميز ، ٨,٧٩ % ذهان الكحول والخشيش ١٦,٤ % ذهان المرح

الاكتئابي ، ٢٩,٧٥ % نضام ، ١٠٤٩ % اضطرابات بارنويدية ، ٣,٩٠ % ذهان صرعي . معنى هذا أن نسبة المرضى حوالي ٦٨، ٨٧ % من بين المتهمين .

وقد وجد "دنهام Dunham" في دراسة أجراها على نزلاء أحد المستشفيات العقلية بولاية إلينوي الأمريكية أن ٥٢٤ % من بين ٨٧٠ حالة كان لهم إجرام أو جنوح سابق على دخولهم المستشفى .

وفي دراسة أخرى قام بها «أركسون Arickson» لنزلاء إحدى المصادر النفسية بولاية ميشigan الأمريكية أنه من بين ١٢٩٢ مريضاً بالذهان ارتكب ٥٢١ جريمة ما ، وأن ٤٠ % منهم هددوا بارتكاب جريمة ما دون أن يقوموا فعلاً بتنفيذها .

كذلك تبين في دراسات أخرى أن نسبة الصراع بين المسجونين تبلغ حوالي ٧ في الألف ، كما أن الجرعة قد تصاحب فقدان الذاكرة في عدد من الأمراض منها ذهان الكحول والعقاقير والإصابات الدماغية والصراع أحياناً .

ووجد « سيلفرمان Silverman » في دراسة قام بها خمسمائة من المجرمين المرضى بالذهان ، أن الظروف الاجتماعية التي نشأ فيها هؤلاء تقاد تساوي أو تماثل تلك التي نشأ فيها بقية المجرمين غير المرضى . وتشير الفحوص الطبية النفسية التي أجريت على عدد كبير من المجرمين الذين يرسلون إلى السجون . والمؤسسات الإصلاحية الأمريكية ، إلى أن نسبة الذهان بين المجرمين لا تتجاوز ٥ % وقد تهبط إلى ١ %.

ورغم الاعتراف بأن الذهان بشكل مرضياً خطيراً وأن بعض أنواعه قد تقود إلى سلوك عدواني عنيف ، فإن وجود الذهان لدى بعض مرتكبي الجرائم لا يعني أن الجرائم ناشئة عن الذهان كسبب مباشر ، ولا توجد حتى الآن دراسات تقطع بأن العلاقة بين الذهان والجريمة علاقة سلبية ، ويصبح من المهم بمكان الآن توفير أساليب الفحص التي تتمتع بالثبات والصدق للكشف عن الذهان في حالة اقترانه بالجريمة للمساعدة في تحديد المسئولية الجنائية .

أما الإدمان كواحد من مسببات الذهان العضوي فقد أحبط موضوع شرب الخمور بفروض كثيرة حول مدى تأثيره على الشخصية ومدى إسهامه في اضطرابها وانحرافها ، وما ينشأ عنه من أعراض مرضية ، يمكن أن تؤدي إلى مشكلات شخصية واجتماعية.

وقد يربط البعض بين شرب الكحوليات وارتكاب الجرائم مثل جرائم التشرد والقتل والاغتصاب الجنسي ، والاعتداء ، وإهمال الأسرة ، وتشرد أفرادها . ونحن نعلم أن شرب الخمور في حد ذاته جريمة تعاقب عليها الشريعة الإسلامية ، وبعض القوانين الوضعية . وعلى أية حال فإن العلاقة بين شرب الخمر والسلوك الإجرامي - في ضوء ما أنجز من دراسات حتى الآن - ليست علاقة سببية ، وإنما هي علاقة ارتباطية .

وما سبق ذكره بالنسبة لشرب الخمور ، يمكن تكراره بالنسبة لبقية العاقير المخدرة ، فهي مجرمة في القوانين الوضعية ، وللإسلام موقفه الحاسم منها .

إذا كانت التشريعات الوضعية قد تغيرت لتفرق بين التعاطي وبين الحياة والإتجار (انظر التعديل الذي أدخل في التشريع المصري وعرف باسم قانون ١٢٢ للسنة ١٩٨٩ م بتعديل بعض أحكام القرار بقانون ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن مكافحة المخدرات وتنظم استعمالها والإتجار فيها) فإن العلاقة بين تعاطي هذه المواد وارتكاب الأفعال الإجرامية ما تزال موضعًا للبحث والمناقشة .

ومن الدراسات التي تعرضت لهذا الموضوع دراسة ساندوز Sandoz الذى درس ٦٠ مدمنا على مادة المورفين فوجد منهم ٤٢ لم يقبض عليهم بأية جريمة قبل الإدمان بينما بلغت جرائم كل واحد منهم حوالي ثمانى جرائم بعد حدوث الإدمان .

وقد نفى بعض العلماء وجود علاقة بين الإدمان والجريمة . وذكر " كولب Kolb " أن المجرمين المدمنين الذين درسهم كانوا مجرمين قبل إيمانهم ولا علاقة لإدمانهم بتكوين سلوكهم الإجرامي . ووجد " شولتز Schultz " أن نسبة الشذوذ بين المدمنين الذين درسهم تكاد تساوي نفس النسبة التي وجدها " كولب " .

وانتهى سويف من دراساته هو وزملائه على تعاطي الحشيش طويلاً المدى إلى إن المتعاطين ذكروا عدداً من التغيرات المزاجية عند الحرمان من تعاطي المخدر، حيث يصبحون معتلي المزاج وأقل رقة أو وداعه ، وأكثر اندفاعية وأكثر سلبية ومحبين للشجار .

ويبدو أنه ليس من اليسير الحديث عن علاقة سلبية بين الإدمان والسلوك الإجرامي ، كما أنه لا يمكن القطع بغياب العلاقة بينهما ولكن ما لا يمكن إنكاره أن للإدمان تأثيره على مختلف جوانب حياة الفرد الشخصية والنفسية والاجتماعية والمهنية . ويبدو أن الأفراد الذين يقعون في الإدمان لديهم الاستعداد لذلك نتيجة لما يعانونه من مشكلات وسوء توافق واضطراب غير ملحوظ . وقد تكون المخدرات بمثابة المتغيرات المعدلة التي تيسر للشخص الإقدام على ارتكاب السلوك الإجرامي وبخاصة السرقة لتغطية النفقات الالزمة للتعاطي . والجرائم الجنسية في ضوء الوهم السائد بأن المخدرات تضاعف الطاقة الجنسية أو نتيجة التأثير الكاف لبعض هذه المخدرات مما ييسر إطلاق النزعات العدوانية دون تبصر . هذا بالإضافة إلى أن المجرمين يجدون في المدمنين ضالتهم المنشودة فيسخرونهم لتنفيذ أعمالهم الإجرامية نيابة عنهم ، في ظل الإغراء بالمال أو نتيجة السيطرة عليهم بعد وقوعهم في الإدمان وعجزهم عن المقاومة .

(ح) الاضطرابات الجنسية :

كانت هذه الفئة من الاضطرابات تدرج من قبل ضمن اضطرابات الشخصية . وأصبحت الآن فئة مستقلة قائمة بذاتها ، وتطوّي على عدة أشكال من الاضطرابات الجنسية على النحو التالي:

١- الانحراف في موضوع الاختيار ويشمل الجنسية المثلية وهي ممارسة الجنس مع شريك من نفس الجنس ، وتسمى في الرجال "اللواط" Homosexuality- وتسمى في الإناث المساحقة أو السحاق Lesbianism، والاستمناء أو جلد عميره وهو الإتيان باللذة الجنسية من خلال مداعبة الأعضاء التناسلية

كبديل للجماع الجنسي وممارسة الجنس مع الأطفال الصغار، أو مع الحيوانات. والفيتشية **Fetishism** ، أي الاعتماد على شيء غير حي واعتباره منبهًا للإثارة الجنسية مثل قطع الملابس وغيرها .

٢ - الانحراف في الفعل الجنسي ويشمل السادية **Sadism** والماسوكيّة. وهو تفضيل لنشاط جنسي يتضمن إحداث الألم أو الإهانة فإذا كان الشخص يوجه الألم والإهانة ، لشخص آخر أثناء ممارسة الجنس سميت بالسادية ، أما إذا كان الألم موجهاً إلى الذات أو إلى نفس الشخص سميت بالماسوكيّة . وكذلك الاستعراض الجنسي **Exhibitionism** وهو ميل متكرر ودائم نحو كشف الأعضاء الجنسية أمام الغرباء وبخاصة من الجنس الآخر أو في الأماكن العامة . ويضم أيضا استراق النظر **Voyeurism** وهو انحراف يصل فيه الفرد إلى الاستمتاع الجنسي عن طريق النظر إلى الأعضاء التناسلية لفرد آخر أو إلى نشاطه الجنسي .

وهناك أشكال أخرى من هذه الفئة مثل الفمية أي الحصول على اللذة الجنسية من ملامسة الفم للأعضاء التناسلية وهو انحراف منتشر سواء في الجنسية المختلفة أو المثلية . والشرجية أي الحصول على اللذة الجنسية عن طريق الشرج سواء في الجنسية المثلية أو في علاقة الرجل بالمرأة .

٣ - الانحراف في مدى الرغبة الجنسية وتشمل الشره الجنسي **Nymphomania** or **Satyriasis** وهو انحراف تميز بالرغبة الدائمة في الاستثاره الجنسي والسعي الدائم وراء اشباعها.

ويشمل أيضًا عسر الوظيفة الجنسية غير العضوي سواء انعدام أو فقدان الرغبة الجنسية وبغض الجنس وعدم الاستمتاع الجنسي ، والقذف المبكر ، والنقلان المهبلي .

(د) اضطرابات الشخصية والسلوك لدى الراشدين :

وتتضمن خليطاً من الحالات وأنماط السلوك ذات المغزى الإكلينيكي التي تميل

إلى الاستمرارية وتكون تعبيراً عن نمط الحياة المميزة للفرد وأسلوب تعامله مع نفسه والآخرين وتنظر بعض هذه الحالات وأنماط السلوك مبكرة في مسار الارقاء الفردي كنتيجة لكل من العوامل التكوينية والخبرة الاجتماعية ، في حين أن البعض الآخر يكتسبه الفرد في مرحلة متأخرة من العمر .

وتشكل هذه الفئة اضطرابات مثل الشخصية البارابوندية والشيفاصامية ، وغير المتزنة انفعالية ، والشخصية الهستيرية ، والمضادة للمجتمع (أو الشخصية السيكوباتية) وقد أفردنا لهذه الأخيرة فصلاً خاصاً بها لما تمثله من خطورة على الفرد والمجتمع ، ولارتباطها الوثيق بارتكاب الجرائم والأفعال المخلة .

(ه) التأخر العقلي : Mental retardation

مر هذا المصطلح بمراحل عديدة في الاستخدام حيث بدأ مصطلح الضعف العقلي Feeble mindedness ، والنقص العقلي Mental deficiency والعجز العقلي Mental subnormality وانتهى الأمر بمصطلح التأخر العقلي (أو التخلف العقلي كما يستخدمه البعض) ولا يعكس هذا التطور مجرد التغيير في الاصطلاح وإنما أيضاً التغير في النظر إلى هذا الموضوع وإلى تقسيماته وتعريفاته وطرق قياسه وتحديده .

ومن التعريفات الشائعة في مجال التأخر العقلي ذلك التعريف الذي قدمه جروسمان Grossman ، عام ١٩٧٣م ، والذي تأخذ به الرابطة الأمريكية للتأخر العقلي وهو " التأخر العقلي حالة عامة من الأداء الوظيفي المنخفض بشكل واضح في الجوانب العقلية ويوجد متلازمة مع أشكال من القصور في السلوك التكيفي ويحدث ذلك خلال المرحلة النمائية من حياة الفرد " .

وتقسام مجموعة التصنيفات التي تعاملت مع التأخر العقلي - بشكل عام - إلى تصنيفات طبية تركز على الأسباب والأعراض الإكلينيكية ، وتصنيفات سلوكية تتركز على مدى الانخفاض في الذكاء ومظاهر السلوك التكيفي . وهي ليست تصنيفات مترادفة أو متنافسة ، وإنما يمكن استخدامها معاً .

ومن وجہہ النظر السببیۃ ، بقسم التأخر العقلی إلى قطاعین رئیسین : الأول هو القطاع الأکبر ومثل ما یقرب من ۷۵٪ وهو التأخر العقلی غير محدد السبب ، حيث لا توجد أدلة أو شواهد على إصابات في الجهاز العصبي المركزي أو في المخ بوجه خاص ، وتفسر في هذه الحالة على أساس عوامل افتراضية ممكنة الحدوث مثل الأسباب الوراثية المعقدة وغير المفهومة ، أو الفقر في المثيرات والتنبيهات الاجتماعية ، والحرمان الثقافي ، أو الأمراض التي أصابت الفرد في طفولته ولم تترك أثراً ظاهرة في المخ ، ومعظم حالات التأخر العقلی في هذه الحالة تكون من النوع البسيط.

أما القطاع الثاني فهو معلوم الأسباب ، وتكون هناك أدلة على وجود إصابات أو أعطال في المخ نتيجة لعدد من العوامل المسببة منها :

(أ) الأسباب التي ترجع إلى عوامل العدوى والتسمم ، وتتضمن الأمراض المعدية التي تحدث قبل الميلاد ، أو بعد الميلاد ، وحالات التسمم .

(ب) الإصابات التي ترجع إلى الرضوض والصدمات ، وتضم هذه الفئة ست فئات فرعية هي . - إصابات قبل الميلاد .

- الإصابات أثناء الرضع .

- نقص الأوكسجين قبل الميلاد .

- نقص الأوكسجين أثناء الميلاد .

- نقص الأوكسجين بعد الميلاد .

- إصابات تقع بعد الميلاد .

(ج) أسباب تتعلق بنظام الأيض والتغذية أو الإفرازات الغدية.

(د) أسباب تتعلق بأمراض المخ الشديدة بعد الميلاد.

(ه) أسباب تتعلق بمؤثرات غير مفهومة تحدث قبل الميلاد مثل التشوه المخي وصغر حجم الرأس Microcephaly وكبر حجم الرأس Oxycephaly والاستسقاء الدماغي Hydrocephalus .

(و) حالات الشذوذ الكروموزومى .

(ز) اضطرابات الحمل ، خاصة الحمل غير العادي ولولادة المبتسرة .

وتتلخص الخطوات الضرورية لتحديد حالات التأخر العقلي على النحو التالي :

١- تطبيق بطاريات من اختبارات الذكاء المقننة التي يتتوفر لها درجات مرتفعة من الثبات والصدق .

٢- فحص أشكال الانحراف النمائي التي ترجع إلى أسباب تتعلق بالتسنم أو أسباب چينية أو أمراض معدية أو إلى رضوض وصدمات أو أية أسباب فسيولوجية .

٣- تقييم السلوك التكيفي ، أي القدرة على مساعدة الحاجات والمطالب المجتمعية ، كما تتعكس في مهارات الاعتماد على النفس ، وتكوين علاقات طيبة مع الآخرين ، والقدرة على العمل في إحدى المهن ، والأداء الوظيفي بدرجة من الاستقلال في مواقف الحياة الاجتماعية .

وتصنف فئات التأخر العقلي على أساس كل من محكي الذكاء والسلوك التكيفي إلى أربع فئات رئيسية على النحو التالي :

- **التأخر العقلي الخفيف (البسيط) Mild** : ويبلغ نيه الانخفاض من ٢ - ٣ انحرافات معيارية عن متوسط درجة الذكاء ، (يبلغ متوسط درجة الذكاء على كل من مقياس بينيه روكلر ١٠٠ درجة والانحراف المعياري في الأول ١٦ درجة وفي الثاني ١٥). ويطلق على أصحاب هذه الفئة : القابلين للتعلم نظرا لأنهم يحققون التقدم بمعدل أبطأ إلا أنهم عندما يكبرون يحققون استقلالاً اجتماعياً و اقتصادياً إلى حد كبير ، ويرغم ذلك تشير البحوث إلى أن هؤلاء

الأفراد أقل من الأسواء من حيث مستوى نموم الجسمي والحركي كما أن بعضهم يعني من خصائص انفعالية كالانسحاب أو العداون وعدم تقدير الذات والتصلب بالإضافة إلى الخصائص العقلية . وقد يحتاج هؤلاء الأفراد - في بعض الأحيان - إلى نوع خاص من الإرشاد النفسي لمواجهة الأزمات الحقيقية في الحياة .

- **التأخر العقلي المتوسط أو المعتدل Moderate** : يتراوح الانحراف عن المتوسط لدى هذه الفئة ما بين ٣ - ٤ انحرافات معيارية ، ويطلق على أفراد هذه الفئة القابلين للتدريب . ويمكنهم تعلم أساليب العناية بأنفسهم ، ورغم أن هؤلاء الأفراد يحتاجون إلى نوع من المساعدة والإشراف طوال حياتهم إلا أنه يمكن تعليمهم القيام ببعض الوظائف أو المهن البسيطة ولكن لا يمكنهم أن يتعلموا أي مهارة من المهارات الأساسية الازمة للقراءة والكتابة والحساب .

وتشير الدراسات بصفة عامة إلى أنهم أقل طولا وأقل وزنا وأقل مقاومة للإصابة بالأمراض من العاديين ، ويتميز بعضهم بعدم الاتزان في المشي ، ويكثر لديهم وجود التشوهات والانحرافات الجسمية ، وتبدو على ساحتهم البلاهة .

- **العاشر العالى الشديد Severe** : ويتراوح الانحراف في هذه الفئة من ٤ - ٥ انحراف معياري دون المتوسط . وتكون مهارات النمو اللغوي والمهارات الحركية محدودة . ويرتبط هذا المستوى من التأخر العقلي في معظم الأحيان ببعض مهارات العناية بالنفس وتطوير درجة من القدرة على حماية أنفسهم من الإصابة بالأذى . وهم محتاجون - عادة - للإقامة في مؤسسات الرعاية الداخلية .

- **التأخر العقلي الجسيم Profound** : ويصل الانخفاض في الذكاء إلى أكثر من و انحرافات معيارية دون المتوسط ، ويحتاج أفراد هذه الفئة إلى العناية التامة والإشراف الكامل من جانب الآخرين . ويظهر هؤلاء الأطفال قصوراً رئيسياً في مهارات التناسق الجسمي وفي مظاهر النمو الجسمي - والحركي،

ويحتاجون في معظم الأحيان إلى رعاية تامة في مؤسسات للايواء ، ويعانى مثل هؤلاء الأطفال عادة من ظروف جسمية معرفة متشابكة ويحتاجون إلى إشراف دائم من لحظة لأخرى سواء داخل الأسرة أو داخل مؤسسات الرعاية .

وما تجدر الإشارة إليه أن التصنيف السابق يرتكز على محكّات سلوكيّة وبخاصة مقاييس الذكاء واختبارات السلوك التكيفي . وهو يختلف عن التصنيف الإكلينيكي أو الطبي الذي يرتكز على الأعراض الإكلينيكية في المقام الأول فيصنفهم إلى المنغولية *Mangolism* والقصاع والتصلب الحديبي .

علاقة التأخر العقلي بالسلوك الإجرامي :

من أهم الفروض الشائعة التي صاحبت تطور البحث العلمي في سبب الحرية تلك التي تناولت موضوع الذكاء أو القدرات العقلية ، وقد ساعدت بعض هذه الفروض على تيسير مهمة التمييز بين المجرمين وغير المجرمين ، حيث كان يعتقد أن المجرمين - بصفة عامة - أشخاص يتميزون بذكاء يقل في نسبته عن غير المجرمين، وهو ليس صحيحاً على إطلاقه.

ويضع الدليل التشخيصي والإحصائي الأمريكي الثالث التأخر العقلي ضمن فئة الشخصيات التي يكون فيها العنف أو السلوك العنيف سمة مصاحبة وليس سمة أساسية .

وفي دراسة الدكتور الخولي التي سبقت الإشارة إليها تبين أن نسبة التأخر العقلي في المتهمين الذين شخصوا كمرضى (١٦١٥ فردًا) ١٨,٣٩ % فقط .

وأجريت دراسات أخرى تناولت موضوع العلاقة بين الذكاء بوجه عام ، والتأخر العقلي بوجه خاص وبين الحرية والسلوك الإجرامي ، وترتكز غالبية هذه الدراسات على افتراض أساسى مؤداته أن المجرمين أشخاص متأخرون عقلياً ، وأن التأخر العقلي يؤدي إلى ارتكاب الجريمة ، وذلك لأنه بسبب فقدان السيطرة على الاندفاعات ، ويضعف الإدراك العقلي لمعنى النظام والقانون .

ورغم ما أثارته الدراسات المبكرة من اهتمام الكثيرين من علماء الجريمة نحو بحث علاقة التأخر العقلي بالجرعة ، لقد ظلت هذه الدراسات تفتقر إلى الدليل الحاسم الذي يشير إلى أن هناك علاقة سلبية بين التأخر العقلي والسلوك الإجرامي .

وقد قدمت دراسات أخرى دلائل سلبية حيث توصل بعضها مثل دراسات ميونكيون Munchison رودول Doll» و «روت Root، إلى أن توزيع نسبة الذكاء بين المجرمين لا يكاد يختلف عن نسبة توزيعها بين الأشخاص الأسواء.

وأكَدَ رهيلي Healy أن التأخر العقلي ، رغم ظهوره بنسبة واضحة بين الأطفال الجانحين خلال مرحلة معينة من أعمارهم وفي نوع معين من أنواع الجرعة ، فإنه لا يمكن أن يشكل السبب الرئيسي لجنوح هؤلاء الأطفال. وقد وجد أيضاً من خلال دراسته لأربعة آلاف طفل جائع ، أن نسبة التأخر العقلي بينهم لا تزيد عن ٣%.

وقدم «سودرلاند Sutherland» عدداً من الدراسات التي أمكنه الوقوف عليها في مجال الذكاء وعلاقته بالجريمة . ومن خلال أسلوب التحليل الجمعي Meta Analysis لـ ٣٥٠ دراسة استخدمت فيها اختبارات ذكاء مختلفة على عدد من المجرمين بلغ ١٧٥٠٠٠ انتهت إلى إن نسبة التأخر العقلي بين المجرمين تختلف عبر المراحل الزمنية ، ربما بسبب الاختلاف والدقة في مقاييس الذكاء ، وأن توزيع نسبة الذكاء بين المجرمين تكاد تتسارى توزيعها بين غير المجرمين إلى حد كبير ، كما أن زيادة التأخر العقلي في مجتمع معين لا تقابلها بالضرورة زيادة عائلة في السلوك الإجرامي .

ومن هنا يتبيَّن أن التأخر العقلي ليس مرادفاً للجريمة وليس سبباً لها ، فإذا اجتمعا بذلك من قبيل الارتباط الذي يحدث بين ظاهرتين منفصلتين . كذلك فإن هناك فئات من التأخر العقلي لا تقوم بسلوك إجرامي نظراً لأن تأخيرها الشديد ونقص الذكاء اللازم لتنفيذ بعض أشكال السلوك الإجرامي المخطط بعناية ، ونظراً لأن الكثير منهم يعانون - بالإضافة إلى التأخر العقلي - من تصور وعجز في وظائف

حسية وحركية ، وأمراض شديدة مزمنة ما لا يتيسر معه ارتكاب الجرائم ، والذين يقدمون على ارتكاب سلوكيات إجرامية منهم إما يرتكبونها تحت وطأة نوبات من السلوك الاندفاعي ، أو في مواقف الإحباط والتهديد أو كمنفذين لها فقط بعد أن يتولى التخطيط والإعداد لها أفراد آخرون يقومون باستغلالهم .

وتشير إحدى إحصائيات الدفاع الاجتماعي ببلجيكا إلى توزيع الجرائم بين ٢٧١ من المتأخرین عقلياً وكانت كما يلى :

١٢ جريمة قتل، ٦٢ جرائم إجهاض جنائي ، ٢٢ جريمة إبادة، ١٤٨ جريمة أخلاقية ، ٥٧ جريمة سرقة ، ٦ جرائم حريق متعمد ، وجرائم آخران متفرقان .

ويحتاج الأفراد الذين يرتكبون أشكالاً من السلوك الإجرامي ويعتقد أنهم متأخرون عقلياً إلى فحص السلوك التكيفي ، وفحص أشكال الانحرافات النمائية والاضطرابات العصبية التي قد تكون لحقت بهم من قبل . وذلك لاتخاذ قرار سليم بشأن إثبات المسئولية الجنائية أو نفيها ..

الفصل السادس

دور الأخصائي النفسي في المؤسسات الجنائية

أولاً : دور الأخصائي النفسي بوجه عام:

يقوم بعمل الأخصائي النفسي في مؤسسات مختلفة يقوم في كل منها بمهام وظيفية عديدة يمكن تلخيصها في التشخيص والعلاج والبحث. ولكن نوع العمل الذي يقوم به والنواحي التي يهتم بها تختلف من مؤسسة أخرى ، ومن بين هذه المهام المختلفة :

(١) التوجيه التربوي والمهني والنفسي في المؤسسات التعليمية على اختلاف مراحلها، وفيه يقوم الإخصائي النفسي أو المرشد النفسي بمساعدة التلمذ والطلاب على اختيار الدراسات التي تلائمهم والعمل الذي يتلقى مع إمكانياتهم ، وكذلك في التغلب على مشكلاتهم.

(٢) العمل في المؤسسات الإصلاحية مثل السجون ومؤسسات الأحداث والمنحرفين، وهو يقوم بدراسة الحالات وتقديم الاقتراحات الخاصة بمعاملتها أو العفو عنها ، ويعمل على إعادة تكيفها وتوجيه الأفراد للحياة الاجتماعية بعد ذلك.

(٣) العمل في العيادات النفسية والمستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية والعقلية ويقوم فيها بالتشخيص والعلاج النفسي والإشراف على جماعات العلاج بالعمل وإجراء البحوث الإكلينيكية.

(٤) العمل في ميادين الصناعة والخدمة الاجتماعية والإسكان وغير ذلك من ميادين الخدمة.

(٥) العمل في مراكز البحث والدراسات التربوية والصحة الاجتماعية ومراكز التخطيط والإدارة والتنظيم.

ويعتبر الدور الإكلينيكي للأخصائي النفسي الذي يعمل في مؤسسات الصحة النفسية من أكثر الأدوار اتصالاً ب مجال العمل في المجال الجنائي نظراً للتدخل الواضح بين الحالات التي يتعامل معها الإخصائي النفسي في كل من المجالين. وبالنسبة لطبيعة وحدود هذا الدور فقد أشارت هيئة الصحة العالمية WHO إلى أن هناك تنوعاً ملحوظاً في وظائف ومسؤوليات الأخصائي النفسي الإكلينيكي داخل مؤسسات الصحة النفسية في بلدان أوروبا (وكذلك في عالمنا العربي) يجعل من الصعب تحديد دوره بدقة ، وتکاد تكون السمة العامة الغالبة على عمله في هذا المجال في التقدير التشخيصي . غير أن هناك دوراً محدداً للأخصائي النفسي الإكلينيكي بوصفه موجهاً طبيّة في المجتمع ، وتنجسُ أبعاد هذا الدور في ضرورة تناوله لمجموعة المشكلات الصحية ذات الخلفية النفسية والاجتماعية مثل تعاطي المخدرات Drug abuse والأمراض التناسلية والجناح والتآخر العقلي. كما أن هناك أيضاً - تزايداً في السنوات الأخيرة في أنواع العلاج التي يقدمها الإخصائي النفسي الإكلينيكي وفي مدى انتشارها ، ويمكن أن يرجع هذا جزئياً إلى التسهيلات الواسعة المقدمة من أجل العلاج.

ويشير التقرير ذاته - في إحدى فقراته - إلى دور الأخصائي النفسي في العلاج، وهو إقرار بهذا الدور وأهميته ، دون تحديد تفصيلي لما يفعله أو ما يمكن أن يفعله حقاً. وبين التقرير على أن للإخصائي النفسي الإكلينيكي دوراً في العلاج تزداد أهميته وتتعدد جوانبه مع الأيام . ومع ذلك فإن تزايد فرص العلاج لا يمكن أن يقدم غير حل جزئي لمشكلة تلبية حاجات المجتمع على المدى البعيد ، إذا لم يوضع في الاعتبار اتخاذ التدابير الاجتماعية الملائمة ، وهناك ميل في بعض البلدان لأن يضطلع الأخصائيون النفسيون بأعباء الجمل الاستشاري والوقائي ، وأن ينهضوا بمهام اكتشاف الحالات المبكرة من الاضطرابات.

وقد لاحظت مجموعة عمل هيئة الصحة العالمية التشعب بين الإخصائيين النفسيين في ممارسة جانب العلاج في العمل الإكلينيكي ، ويتجلى هذا التشعب في وجود فريق يزاول العلاج النفسي الفردي والعلاج النفسي الجماعي ويستخدم المناهج

الдинامية ويعتقد بأهمية تعديل الشخصية، وفريق آخر يضم من يفضلون العلاج

السلوكي أو غيره من مناحي تعديل السلوك الأخرى، ويستخدمون أساليب متنوعة تقوم أساساً على نظريات التعلم الكلاسيكية .

ويعتبر المجال الجنائي من المجالات التي دخلتها الخدمة النفسية مؤخراً ، وربما على استحياء ، برغم أن هذا الميدان من أهم ميادين الخدمة حاجة إلى تطبيقات علم النفس باعتبار أن المجال القضائي هو المنوط به حماية حقوق الأفراد وحرياتهم وتحقيق العدالة ، ومن ثم تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

وتتنوع الوظائف التي يقوم / أو يمكن أن يقوم بها الإخصائيون النفسيون في مجال العدالة الجنائية ، سواء في عمليات الفحص والتشخيص وتحديد الخطورة والمآل أو في العلاج والوقاية والتأهيل .

ومن المعروف الآن أنه في القضايا الجنائية التي تثار فيها مسألة الجنون « وتلصق بالمتهم من قبل هيئة المحكمة، أو الدفاع أو غير ذلك ، يتعين الاستعانة ببعض الخبراء للإدلاء بشهادتهم العلمية حول مدى المسؤولية الجنائية للمتهم، أو حتى التثبت من مدى سلامة شهادة شهود الإثبات أو النفي في القضية ، وحتى وقت قريب كانت الشهادة تقصر على المتخصصين في الطب النفسي ، ومع بعض الاستثناءات ظلت تلك هي الحالة في الولايات المتحدة الأمريكية - على سبيل المثال - إلى عام ١٩٩٢م. حيث وجد القاضي «بازيلون Bazelon» خطأ في تعليمات المحكمة مؤداه «أن الأخصائي النفسي ليست لديه الكفاءة في إعطاء الرأي الطبي عن المرض العقلي ، وبناء عليه فلا يعتد بشهادة الإخصائي النفسي في القضايا وخاصة المتعلقة بالجنون. وعلق القاضي بازيلون على ذلك بأن محك القبول ليس هو الدرجة الحاصل عليها الشاهد الخبير ، وأما هل ما يقدمه من آراء لها قيمة يمكن أن تساعد الباحثين عن الحقيقة في الوصول إلى قرار صائب أم لا؟

وقد نشرت جمعية الطب النفسي الأمريكية منشورة مختصرًا تؤكد فيه أن الإخصائي النفسي الإكلينيكي شخص غير مؤهل للإدلاء بشهادته حول الاضطرابات النفسية ، والتي هي أولاً وأخيراً أمراض طبية حسب زعمهم . ومن الواضح أن هذا الرأي هو معركة وهمية مختلفة ليس لها أساس علمي، وإنما وجدت لحماية مصالح مهنية لفئة بعضها .

وقد قدم «بيترلا Petrella» و«بويثرس Poythress» عام ١٩٨٣ دليلاً على أن تقارير الإخصائي النفسي والإخصائي الاجتماعي الاجتماعي أكثر مساعدة للباحثين عن : الحقيقة من تلك التي يقدمها الأطباء النفسيون ، وفي ظل روح تعليقات وملحوظات القاضي «بارزيلون» ، لا مجال للخلاف والمشاحنة، فالمتهم في المقام الأول هو حجم التدريب ونوع الخبرة التي حصل عليها شاهد ما بغض النظر عن تخصصه الأصلي . ومن المؤكد أن المؤهلات في حد ذاتها قد لا تكون كافية أو ضرورية مالم تتضاد . الجهد، ويزيد إلى الوجود فريق العمل Team work الذي يسعى نحو التكامل عند تقديم الشهادة.

إن الشيء الذي لا مراء فيه - الآن - أن الإخصائي النفسي الإكلينيكي المدرب لديه باع طويل في التعامل مع الاضطرابات النفسية والعقلية الوظيفية والعضوية على اختلافها ، تشخيص وعلاجًا ووقاية وتأهيلًا ، وهو ما يتضح في أكثر تعريفات علم النفس الإكلينيكي شمولاً وتحديداً وقبولاً ، حيث يعرفه « سويف» بأنه « أحد الفروع التطبيقية لعلم النفس الحديث وهو يعتمد إلى حد كبير على الإفاده من المعلومات والمهارات التي أمكن تحصيلها من جميع فروع علم النفس الأساسية والتطبيقية، بهدف زيادة كفاءة الخدمة الطبية النفسية التي تقدم للمرضى النفسيين في مجالات التشخيص والعلاج والتوجيه والتأهيل وتدابير الوقاية» .

ولما كانت العلاقة بين علم النفس الإكلينيكي وعلم النفس الجنائي علاقة وثيقة الصلة ، فإننا نعتقد أن الإخصائي النفسي الإكلينيكي يمكن أن يساعد العاملين في المجال الجنائي سواء في عمليات الفحص والتقدير والعلاج والوقاية والتأهيل ،

وسوف نفصل الحديث في هذا الفصل عن دوره في عملية الفحص والتقدير على أن فرد فصلاً مستقلاً لقضية العلاج والوقاية .

ثانياً : دور الإخصائي النفسي في عمليات الفحص والتقدير :

إن عمليات الفحص والتقدير التي يقوم بها الإخصائي النفسي الإكلينيكي لا تقتصر على المتهمين لتحديد مسؤوليتهم الجنائية، وإنما يمكن أن تمتد لتشمل الشهود

أيضاً ، ويمكن أن تعتمد عليها في عملية اختبار الأفراد الذين يتولون المناصب القضائية المختلفة . غير أنه يهمنا في هذا المقام عمليات الفحص التي تجري على المتهمين بهدف تحديد مسؤوليتهم الجنائية .

وتشمل الوظائف والقدرات التي يمكن أن يقوم الإخصائي النفسي بفحصها، والتي يمكن أن يكون لها علاقة بارتكاب الجرائم والمخالفات، كلا من المظاهر الحسية، والأنشطة الحركية ، والذكاء ، والانتباه ، والبيقة ومحتوى وشكل التفكير ، والإدراك ، والذاكرة بمختلف أشكالها ، واللغة والكلام ، والمزاج والوجدان ، والأساليب المعرفية واتجاه المتهم نحو عملية الفحص ، ومعتقداته وقيمه وجوانب شخصيته والإصابات العضوية وغير ذلك .

وتعتبر البحوث التي أجرتها «لوبين Lubin» وأخرون عام ١٩٩٢م، و«كنجزلي Kingsly» ، و«سترونينج Struening» عام ١٩٩٩م و«شفارتزمان Schavartzman» و«دواجلas Douglas» عام ١٩٩٢م لقياس التدهور العقلي عند الفصاميين ، والبحوث التي أجرتها «سليشرمان Silverman» في الضبط الإهاطي وتحديد المجال، وضبط شدة المنبه عند الفصاميين وبحوث و«هيوليت & هيلويت Hewlett & Panye» في البطء الحركي النفسي لدى فئات مختلفة من المرضى النفسيين بمثابة الدليل على ما يمكن أن يقوم به الإخصائي النفسي في مجال الفحص للمرضى النفسيين بصفة عامة.

وتجدر بالذكر أن الإخصائي النفسي الإكلينيكي يعتمد فيما يقوم به من مهام على عدد من أساليب ووسائل الفحص ، تتفاوت في درجة أهميتها بتفاوت نوع الفحص المطلوب ، وهدفه ، وعمر المفحوص ، ودرجة ذكائه، ومستوى تعليمه وغير ذلك من متغيرات . وتشمل هذه الرسائل التي يمكن أن تتضمن في إطار ما نسميه بفحص الحالة أو دراسة الحالة Case study كلا من المقابلة Interview والملاحظة Observation ، والاختبارات والمقاييس الموضوعية Objective tests ، والأساليب الإسقاطية Projective techniques .

وتعتبر الاختبارات والمقاييس على اختلاف أنواعها أهم هذه الوسائل بالنسبة للإخصائي النفسي وفيما يلي تفصيل لما يمكن أن يقوم به الأخصائي النفسي في مجال الفحص والتقدير لعدد من الوظائف النفسية المختلفة .

(١) قياس الذكاء وتقدير التأخر والتدبر العقلي :

يشير مفهوم الذكاء إلى القدرات العقلية التي تمكن الأشخاص من التعلم وتذكر المعلومات واستخدامها بطريقة ملائمة ، والتوصل إلى استiscriminations وحلول ملائمة للمشكلات المختلفة ، واكتساب اللغة واستخدامها ، وإصدار أحكام دقيقة واكتشاف أنواع من التجريد أو الوصول إلى المفاهيم العامة والاستدلال . كما أن مفهوم الذكاء يتضمن نوعا من الحكم على درجة الانقان في استخدام العقل أو العمليات العقلية في تحقيق أنواع التوافق الشخصي والاجتماعي والتكيف مع البيئة الفيزيقية وتطويع هذه البيئة بحيث تصبح أكثر ملائمة للإنسان .

وساعد على ازدهار حركة القياس العقلي بوجه عام، وقياس الذكاء الإنساني بوجه خاص، منذ بداية هذا القرن في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، توفر سياق فكري و اجتماعي و تربوي و علمي ملائم في ظل الصياغة الاجتماعية لنظرية التطور، والمراحل الأخيرة من الثورة الصناعية كما دفعت، الزيادة الكبيرة للسكان إلى برامج التعلم الجماهيري.

وأثرت الحرب العالمية الأولى عدد من المشكلات الخاصة باختبار وتصنيف وتدريب ملايين المجندين ، وكان لاختبارات القدرات العقلية أكبر الأثر في حسن

مواجهة هذه المشكلات ، وصاحب هذا كله تقدم في أساليب الإحصاء والقياس النهسي ، ومداهمة عدد كبير من أماء النفس المرموقين في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية في تقدم حركة القياس النفسي للقدرات العقلية ، وأصبحت القدرات العقلية العامة من أهم القدرات التي يتم قياسها وتقديرها تمهدًا لعمليات الاختيار والتوزيع المهني في مختلف الأعمال والمهام بالقوات المسلحة والوظائف المدنية على اختلاف مستوياتها . كما أصبح استخدام هذه الاختبارات وتحسينها من علامات التقدم في مختلف الدول ، وأصبح اتخاذ عدد كبير من قرارات القبول والرفض لمسارات مهنية وتعليمية وقضائية رهنا بنتائج هذه الاختبارات.

إن قضية العلاقة بين الذكاء والجريمة علاقة غاية في التعقيد ولا يمكن القول بأن انخفاض الذكاء سبب من أسباب الجريمة ، كما كان يفترض من قبل ، فليس كل المتأخرین عقلياً من أرباب الجرائم ، كما أننا نواجه جرائم ارتكبها أفراد مرتفعون في الذكاء . فالأشخاص المضادون للمجتمع (السيكوباتيون) - على سبيل المثال - والذين يميلون إلى المخالفة والخروج على القانون وارتكاب الجرائم ، يمثلون مجموعة غير متجانسة من حيث مستوى الذكاء ، فبعضهم مرتفع الذكاء وقد ينخفض ذكاء البعض منهم ليصل إلى حدود التأخر العقلي.

وريما كانت هناك علاقة بين نوع الجرائم وبين درجة الذكاء . فالأشخاص أصحاب الذكاء المرتفع يرتكبون الجرائم التي تتطلب قدرة عقلية مرتفعة ، مثل جرائم الاختلاس والنصب والاحتيال والغش والسرقات المدببة تدبرها محكماً وجرائم التزوير وتزييف العملة . أما المجرمون ذوو الذكاء المنخفض فإنهم يتورطون في جرائم السرقة والقتل والضرب . وقد درس «كاهن Kahn» عام ١٩٥٩ م. سمات الشخصية والذكاء والتاريخ الاجتماعي لجماعتين من المجرمين ! جماعة من القتلة ، وجماعة من لصوص المنازل . وقد أحيل أفراد المجموعتين إلى أحد المستشفيات العقلية لفحصهم وتقدير مدى مسؤوليتهم بما ارتكبوه من جرائم . ولم يدن بعضهم بسبب الجنون . وقد طبق عليهم مقياس وكسلر - بلفيو وكان متوسط ذكاء القتلة ٦٤,٦

وذكاء لصوص المنازل ١٠٣ وكان الفرق بين المتوسطين ذا دلالة إحصائية ، مما يعني أن اللصوص أكثر ذكاء من القتلة .

وقد لخص «سوذرلاند Sutherland » جميع الدراسات المتيسرة في مجال الذكاء وعلاقته بالجريمة . ففي دراسة تحليلية تناولت (٣٥٠) دراسة استخدمت فيها اختبارات ذكاء مختلفة أجريت على عدد من المجرمين بلغ (١٧٥.٠٠٠) ، قدم سوزرلاند استخلاصاته في النقاط التالية :

(أ) أن نسبة التأخر العقلي بين المجرمين تختلف خلال مراحل زمنية معينة، ويرجع هذا الاختلاف بالدرجة الأولى إلى احتلال وسائل وطرق قياس الذكاء والمعايير التي استخدمت في تقييمه.

(ب) أن توزيع نسبة الذكاء بين المجرمين تقاد تساوي نسبة توزيعها بين غير المجرمين إلى حد كبير.

(ج) أن زيادة نسبة التأخر العقلي في مجتمع معين لا تقابلها بالضرورة زيادة مماثلة في نسبة الإجرام في ذلك المجتمع.

(د) أن المتأخرین عقلياً من المجرمين الذين يعيشون في السجون والإصلاحیات لا يختلفون من حيث سلوكهم في داخل هذه المؤسسات عن سواهم من المجرمين الأسواء الذين يعيشون معهم ، وكذلك الحال في نسبة عودتهم إلى الإجرام.

من هنا فإن معظم الحالات التي تحول إلى الفحص الطبي النفسي بعد ارتكابها لسلوك إجرامي قد تستدعي إجراء تقييم للذكاء للوقوف على وجود تأخر عقلي ، أو تدهور عقلي (كما يحدث لدى بعض المرضى الذهانيين) أو للتأكد من أن الذكاء لم يتأثر ويعتبر مناسباً لعمر وتعليم ومركز المتهم. ويكون ذلك جزءاً من مجموعة متعددة من الفحوص النفسية التي تجرى لهذا المتهم.

وقد قام الإحصائيون النفسيون الإكلينيكيون بتطبيق اختبارات الذكاء العام على المرضى العقليين بكل أنواعهم بعد فترة قصيرة من دخولهم المستشفيات ، وذلك كجزء

من الإجراء الروتيني للتقدير ، ومنذ دراسة «ولز Kelly» و«وكيلي Wells» عام ١٩٢٠ ظهر عدد من المقالات التي تلخص نتائج اختبارات الذكاء على مجموعات مختلفة من المرضى ، استخدم فيها اختبار « بينيه Binet » في الدراسات المبكرة بوجه خاص ، ومنذ عام ١٩٤٥ كانت كل البيانات المنشورة مأخوذة من مقاييس وكسلر - بلفيو عام ١٩٤٤ أو اختبار المصفوفات المتردجة « رافن Raven » عام ١٩٥٠.

ويعتبر مقاييس بينيه للذكاء أسع المقاييس انتشاراً وأكثرها استخداماً في العيادات النفسية . وقد نشر «بينية» ، ومساعده «سيمون» أول مقاييس للذكاء عام ١٩٠٥ وكان مكونة من ثلاثين سؤالاً مرتبة حسب صعوبتها . وقد راجع بينيه هذا المقاييس في عامي ١٩٠٨ و ١٩١١ م.

وقد أعاد بينيه ترتيب الأسئلة في صورة مجموعات عمرية معينة ، وبذلك وضع فكرة العمر العقلي ، ثم جاء شترن ووضع فكرة نسبة الذكاء بقسمة العمر العقلي على العمر الزمني مضروباً في مائة .

وتواترت الترجمات لمقاييس بينية إلى اللغات الأخرى كالإنجليزية والערבية . وما زال يستخدم حتى الآن . وهو في طبيعته مقابس فردي ولفظي إلى حد كبير ، و من المقاييس الخاصة بالأطفال . ومتوسط درجة الذكاء على مقاييس بينية ١٠٠ والانحراف المعياري ١٦ درجة .

وكنتيجة للانتقادات التي وجهت لمقاييس ستانفورد - بينية ظهرت بعض المقاييس العملية لاختبار الصم أو الأميين أو من يتحدثون بلغة غير لغة المقاييس المعروفة ، أو للأطفال الذين يواجهون صعوبة في القراءة ، أو الذين لم يلتحقوا بالمدارس وغير ذلك من الحالات .

وقد جاعت مقاييس وكسلر لجمع بين الناحيتين اللفظية وغير اللفظية ، ويمكن أن تحدد بتطبيقها نسبة الذكاء اللفظي Verbal ، أو الذكاء الأدائي Performance ونسبة الذكاء الكلية Total . وقد وضع أولها وهو مقابس وكسلر

بلغيو عام ١٩٣٩م التقدير ذكاء الأفراد من سن العاشرة حتى سن الستين . ثم ظهرت صورة أخرى للمقياس عام ١٩٤٦م . وقد انتشر استخدام مقياس وكسنر وخاصة في المجال الإكلينيكي لما يتضمنه من إمكانيات تشخيصية ، ويعتبر في الوقت الحاضر أفضل مقاييس الذكاء للأطفال والراشدين والمرأهقين ، وظهرت بعد ذلك صور أخرى من مقياس وكسنر أحدها لقياس ذكاء الأطفال ، وآخر لقياس ذكاء أطفال ما قبل المدرسة.

وتكون مقاييس وكسنر من مجموعتين من المقاييس الفرعية؛ الأولى هي المجموعة اللفظية وتشمل : المعلومات العامة ، والمفردات، والمشابهات ، وإعادة الأرقام ، والاستدلال الحسابي ، والفهم .

والمجموعة الثانية هي مجموعة المقاييس الأدائية وتشمل ترتيب الصور ، وتحميل الصور ، وتصميم المكعبات ، وتجميع الأشياء، ورموز الأرقام . ومتوسط درجة الذكاء على مقاييس وكسنر ١٠٠ والانحراف المعياري ١٠ درجة . وتتوافق لهذه المقاييس بيانات تقنية ودرجات معيارية موزونة يرجع إليها لاستخراج نسبة الذكاء اللفظي أو الذكاء العملي أو الدرجة الكلية .

ويستطيع الإخصائي النفسي الإكلينيكي استخدام أحد المقاييس السابقة أو غيرها مما لا يتسع المقام لذكره هنا ، في تحديد وجود أو عدم وجود تأخر عقلي لدى المتهم المحول إليه ، وذلك بمقارنة أداء هذا المفحوص بالدرجات المعيارية لنفس المجموعة العمرية التي ينتمي إليها وب خاصة في الوكسنر .

وتبدأ ممارسة تصنيف التأخر العقلي بعد انحرافين معياريين أدنى من المتوسط، بمعنى آخر إذا بدأنا من المتوسط (١٠٠) هبوطاً بانحراف معياري واحد ($100 - 15 = 85$) فهذه هي حدود الذكاء المتوسط ، ثم انحرافين معياريين (أي $100 - 30 = 70$) وهذه هي حدود الحالات الحدية Borderline cases وبعد ذلك يبدأ التأخر العقلي كما هو مبين بالجدول التالي :

جدول رقم (١) فئات التأخر العقلي في ضوء نسب الذكاء.

مستويات نسب الذكاء		مدى الانحرافات المعيارية	فات التأخر العقلي
بيئي	وكسلر		
٥٢-٦٧	٥٥-٦٩	٣-٢	١-تأخر العقلي الخفيف Mild
٣٦-٥١	٤٠-٥٤	٤-٣	٢-تأخر العقلي المتوسط Moderate
٢٠-٣٥	٢٥ -٣٩	٥-٤	٣-تأخر العقلي الشديد Severe
أقل من ٢٠	أقل من ٢٥	أكثر من ٥	٤-تأخر العقلي الجسيم Profound

وينبغي أن نؤكد هنا أن مقاييس الذكاء لم تعد هي المحك أو المعيار الوحيد للقطع بوجود حالة تأخر عقلي ، فلا بد من وجود محك آخر هو تقييم السلوك التكيفي والذي يشمل مظهرين أساسيين هما القدرة على الأداء الوظيفي المستقل، والقدرة على مواجهة مطالب الحياة الاجتماعية والثقافية، ومن أمثلة المقاييس التي تستخدم لهذا الغرض مقياس « فاينلاند » للنضج الاجتماعي Vineland social maturity scale والذي يصلح للتطبيق منذ الميلاد حتى عمر الخامسة والعشرين . ومقاييس السلوك التكيفي الذي تأخذ به الرابطة الأمريكية للتأخر العقلي ويصلح للاستخدام مع الأطفال غير المتوفقيين انفعالية وغيرهم من المعوقين .

أما النوع الثاني من المعلومات التي يمكن أن يحصل عليها الأخصائي النفسي الإكلينيكي من قياسه للذكاء ، وبالتالي تساعد الباحثين عن الحقيقة فهي ما يتعلق بالتدور العقلي Mental deterioration والذي يقصد به هبوط أو تناقص في مستوى الوظيفة العقلية عن مستواها السابق . وهنا ينبغي أن نميز بين التدور العقلي العادي الناشئ عن التقدم في السن ، وبين العجز الناشئ عن إصابة عضوية مخية، أو مرض نفسي أو عقلي وظيفي. علما بأن عجز المتأخرین عقليا لا يعتبر تدوراً عقلياً إذا لم يحدث لهم أن يصلوا إلى مستوى أعلى من المستوى الذي هم عليه الآن.

ومن الممكن أن نحدد درجة التدهور العقلي المرضي بحساب الفرق بين مستوى المريض في الوقت السابق على المرض ومستواه في الوقت الحاضر ، أي بعد الإصابة بالمرض وهو بالطبع أكبر من الفرق الناشئ عن التدهور العقلي العادي.

وهناك طريقتان لحساب التدهور العقلي : الأولى هي الحساب المباشر ، وذلك للمرضى الذين تتوافر لهم قياسات للذكاء قبل المرض ، حيث تتم مقارنة أدائهم الحالي بأدائهم السابق . وهو أمر صعب التحقيق نظراً لصعوبة الحصول على القياسات السابقة . وتشير الدراسات القليلة في هذا الصدد إلى أن هناك انخفاضاً

أو تدهوراً يقدر بثلث ($\frac{1}{3}$) انحراف معياري (حوال ٦-٥ درجات تقريباً) عن نسبة الذكاء قبل المرض . وتبيّن أن المجموعة الضابطة من الأسواء اظهرت ارتفاعاً في نسبة ذكائها يوازي نفس المقدار ، ربما كان راجعاً إلى الخبرة السابقة أو التدريب عند التعرض لنفس المقياس ، وعلى أية حال فإن هذه الدراسات تقدر التدهور لدى الفصاميين - على سبيل المثال - بحوال $\frac{2}{3}$ انحراف معياري (حوال ١٠ درجات تقريباً).

ونظراً للصعوبة المشار إليها فإنه يستعان لتقدير التدهور بالطريقة الثانية وهي الطريقة غير المباشرة . ومن المقاييس غير المباشرة للتدهور والتي يشيع استخدامها : اختبار « بايكوك - ليفي Babcock / levey test » لقياس الكفاءة العقلية واختبار شيبلى هارتغورد Shibley - Hartford test لقياس التدهور واختبار هنت منيسوتا Hunt & Minaisota test لقياس الإصابة العضوية وأخيراً مقياس التدهور في الوكسيلر بلفيو . وقد انتهى « بين Payne » من مراجعته لعدد من الدراسات التي استخدمت الطرق غير المباشرة لتقدير التدهور، إلى أن العصابيين Neurotics يظهرون أقل قدر من التدهور على القياسات المختلفة ، بينما يظهر الاكتئابيون أكبر قدر من التدهور، ويعتبر مرضى فصام المراهقة Hebephrenics والفصام المزمن Chronic أسوأ المجموعات الفرعية في الفصام من حيث معدل التدهور .

(٢) قياس التفكير :

هناك عدد من المحاور التي يمكن أن يصنف على أساسها التفكير ، لعل أهمها للسياق الحالي هو محور التجريد Abstraction العيانية Concreteness وكان «جلب Gelb» و«جولدشتين Goldstein» أول من درس التفكير التجريدي والتفكير المحسوس أو العياني ، وبدأت دراساتهما منذ الحرب العالمية الأولى . ويمكن تعريف العيانية بأنها العجز عن صياغة مبدأ تجريدي عام من مجموعة محددة من العناصر ، أو العجز عن إدراك وجود مجموعة من الأشياء تعنى عجزا في القدرة على القيام بالاستدلال.

وقد توصل جولدشتين مع كل من جلب «فايجل Weigl» و«شيرير Scheerer» إلى وضع عدة اختبارات تقيس التفكير التجريدي والعياني ، وقد طبقت هذه الاختبارات على فئات مرضية متعددة ، منها المصابون بإصابات عضوية في المخ وفصاميون . ويؤكد جولدشتين أن السوي يستطيع التفكير مستخدما الاتجاهين التجريدي والعياني ، أما غير السوي فإنه يقتصر على خط واحد هو العياني .

ومن الاختبارات شائعة الاستخدام لقياس اضطراب التفكير اختبار الأمثال The Zaslow test ، واختبارات التصنيف مثل اختبار زاسلو The proverbs test ، واختبار بين لتصنيف الأشياء test واختبار شو Show واختبار جولدشتين واختبار تشابان وتاييلور Chapman & Tylor واختبارات تفسير المنبهات الغامضة مثل اختبار وايت white ، واختبار برنجلمان Brengelman واختبار المسارات Pathways وغير ذلك كثير. هذا بالإضافة إلى اختبار المتشابهات Similarities في مقابس وكسلريلفيو.

ومن الواضح - واستنادا إلى نتائج الكثير من الدراسات في هذا الصدد - أنه باستخدام هذه الاختبارات يمكن للأخصائي النفسي الإكلينيكي الكشف عن اضطرابات التفكير المختلفة لدى الأشخاص الذين يحولون إلى الفحص من جانب المحاكم والهيئات القضائية .

(٣) قياس الوظائف المعرفية النوعية :

يشير مصطلح المعرفة إلى مجموعة متباعدة من الاستعدادات والقدرات العقلية مثل : الدرأة والتعرف والإدراك والفهم والتخييل والتذكر والحكم والتقدير والاستدلال والتقدير، وبأتي الناتج المعرفي دالة نهائية للاكتساب والتحصيل وتكوين المفاهيم والعلاقات الذهنية ، ومثل في الوقت نفسه الجانب العقلي في الشخصية الإنسانية ، وتشمل هذه الوظائف الانتباه ، والإدراك ، والذاكرة بأنواعها.

وفيما يلي نقدم فكرة موجزة عن بعض هذه الوظائف.

(أ) اضطرابات الانتباه :

يعد الانتباه من المفاهيم الحديثة التي اكتشفها باحثو علم النفس التجريبي الحديث في أواخر الخمسينات وبداية السبعينات . ولقي هذا المفهوم اهتماماً متزايداً منذ ذلك الحين ، وريا قبل ذلك بقليل وخاصة أثناء الحرب العالمية الثانية بالنسبة للمجال الخاص بالأسوياء.

أما في المجال المرضي النفسي فلم يقل الاهتمام به عن ذلك الذي لقيه لدى الأسوياء. وظهرت نظرية «برودبنت Brodbent» للتنقية العقلية Mental filter theory لوصف وظيفة الانتباه وكيف تختل لدى المرضى النفسيين وإلى أي مدى يؤثر اختلالها على أداء بعض الوظائف العقلية العليا ، مثل الإدراك والتذكر والتقدير بكل أنواعه.

ومن الواضح أن الأفراد يتباينون فيما بينهم في الاحتفاظ بدرجة محددة من التوجه الذهني أو التركيز ، وهناك دليل يشير إلى وجود علاقة بين الدرجة الشاذة من القابلية للتشتت وأغاط محددة من المرض العقلي .

ومن الاختبارات المعروفة التي تتطلب درجة من تركيز الانتباه اختبار إعادة الأرقام Digit span في مقياس « وكسنر بلغير » للذكاء كذلك يمكن الاعتماد على ما يعرف باسم قائمة الشطب Cancelation sheet ، حيث يطلب من المفحوص

المرور بسرعة على سطور مملوقة بحروف أبجدية أو أرقام حسابية مكتوبة بطريقة معينة ، وأن يشطب حروفا معينة (كأن يشطب حرف س ، ق إذا كان كل منهما مسبوقا بحرف ع أو حرف ئ). واختبارات الجمع التسلسلي أو الحساب المركب وغيرها.

(ب) اضطرابات الإدراك :

الإدراك هو العملية التي بها تجمع وتفسر المنبهات الواردة من الخارج عبر الحواس المختلفة في ضوء الخبرات السابقة . وتأثير اضطرابات الإدراكية أيضا في كفاية حل المشكلات حيث قد لا يتم تسجيل بيانات المشكلة بطريقة صحيحة . كذلك من الممكن أن يتم تسجيل بعض المدركات التي لا تنتج أولاً تنشأ من منبهات حسية مثل الهلاوس مما يؤدي بالضرورة إلى نتائج وأنعال خاطئة .

وموضوع الإدراك وسلامته من الموضوعات المهمة في السياق الجنائي . اختلال الإدراك قد يكون هو المسؤول - بشكل مباشر أو غير مباشر - عن ارتكاب سلوك إجرامي . كما هو الحال لدى بعض المرضى الذين يعانون من الهلاوس السمعية أو البصرية أو اللمسية ، مما يدفعهم للاعتداء أو الانتقام من الأشخاص الذين يعتقدون أنهم يسبونهم أو يأمرونهم بارتكاب مثل هذه الأفعال . كذلك فإن سلامه الإدراك أمر محوري في مجال الشهادة أمام المحاكم ، لما يتربى على هذه الشهادة من قرارات يتوقف عليها مصير كثير من الناس .

وتشير اضطرابات الإدراك أكثر بين المرضى المصابين بإصابات عضوية في المخ ، والفصاميين . وقد افترض البعض أن مرض الفصام قد يحدث نتيجة لنوع ما من العجز الإدراكي .

ومما يزيد من أهمية عامل الإدراك ، هو ماله من علاقة بالعقاقير النفسية والم捺رات ، حيث أظهرت إحدى الدراسات أن عقاقير الهلوسة أدت إلى ضعف قدرة الأسوباء على تقدير الأحجام ضعفا جوهريا كما انتهت دراسة أخرى إلى ضعف القدرة

على تقدير الأحجام وتقدير مستوى الرؤية بالعين وضعف القدرة على تقدير طول الأعمدة .

كما تم استخدام عقار «السيرنيل Semnyl» مرات عديدة، ولوحظ أنه يؤدى إلى ظهر أعراض إكلينيكية تتمثل في موقف الإحساس المصحوب باختلال الشعور بالإرتباط وتبيّن أن لهذا العقار خصائص تخديرية ومهدئية يمكن أن تؤدي إلى اضطرابات حادة لصور الجسم كما يراها متعاطي هذا العقار ، كما أنه يؤثر على الانتباه والتفكير. وقد توصلت دراسة مصرية مبكرة إلى نتائج مشابهة بالنسبة لتعاطي الحشيش طوبل المدى .

ويوجد في هذه الإخصائين النفسيين الإكلينيكين عددا غير قليل من الاختبارات التي يمكن استخدامها في تقويم وظيفة الإدراك سواء من حيث السرعة Accuracy أو الدقة Speed .

ويعتبر اختبار التعرف على الأشياء الذي وضعه «برنجلمان» واحدا من الأساليب الأولى التي تم استخدامها لقياس سرعة الإدراك ، هذا بالإضافة إلى أجهزة العرض مثل التاكستوسكوب ، وأجهزة عرض الشرائح والأفلام والرسوم.

ويوجد غير هذه الأجهزة المعملية، عدد من الاختبارات مثل اختبار مضاهاة الأدوات Tool matching ، واختبار بندر جشطلت Bender gestalt test (الجزء الأول Copy) واختبار عد المكعبات، والاختبارات التي تقيس الخداعات كخداع «مولر ولير Muller-Lyer» وخداع «فونت Wundt»، وخداع «بوجندوف Poggendorf»، واختبارات تقدير الحجم والمسافة والوزن وغير ذلك .

(ج) اضطرابات الذاكرة :

تشير عملية التذكر إلى وظيفة من أهم الوظائف النفسية لدى الإنسان ، تتمثل في استحضار الشخص للخبرات الماضية التي مرت به ، أو استعادته للمعلومات التي سبق أن تعلمها . ونستطيع أن نتصور قيمة التذكر إذا تخيلنا أحد الأشخاص وقد فقد ذاكرته قامة . إن هذا الشخص سوف يتضطرب لديه وظائف

الإدراك والوعي لأنها تتطلب المقارنة بين الحاضر والماضي ، كما أن قدرته على التعلم سوف تتوقف لأنها تتطلب الاحتفاظ بالعادات والمهارات والمعلومات الجديدة كذلك فإن قدرته على الكلام سوف تضطرب وتختفي كفأتها لأن الكلام ومخاطبة الأشخاص الآخرين لفظيا ، يعتمد على تذكر الكلمات وتذكر عدد قليل من نماذج التعبير اللغوي وقواعد النحو . وسوف تضطرب أشياء أخرى ، وببساطة سوف تضطرب حياة الشخص .

ويتم قياس الذاكرة من خلال طريقتين أحدهما هي التعرف Recognition أي التعرف على خبرات سبق أن مر بها الفرد، وذلك عندما يراها مرة ثانية، أما الطريقة الثانية فهي الاستدعاء Recal أو الاسترجاع Retrieval ، وهو حضور فكرة أو شيء إلى الذاكرة سبق أن مر بها الفرد في الماضي دون مثل هذا الشيء في الوقت الحاضر أمام الحواس، وقد يكون هذا الاستدعاء متسلسلاً مرتبًا أو يكون حرجة دون ترتيب . وهاتان الطريقتان من الشائع استخدامهما في المجال الجنائي ، عندما يطلب من المتهم نفسه إعادة تمثيل الجريمة واسترجاع ما حدث، أو أن يطلب من شاهد ما رواية ما رأه أو سمعه مرة أخرى، أو أن يتعرف على شخص من بين عدة أشخاص يشبهه في أن أحدهم هو الجاني.

وتتقسم الذاكرة إلى أنواع طبقاً للحراس ، فمنها الذاكرة اللفظية verbal أو السمعية Auditory التي تعتمد أساساً على ما سمعه الشخص من قبل ، أو البصرية Visual إذا كانت تعتمد على ما سبق أن رأه أو عاينه الشخص وكذلك الذاكرة اللمسية أو الشمية .

وهناك عدة مستويات من سعة الذاكرة . حيث تتقسم إلى ثلاثة مستويات : الأول هو التذكر المباشر أو الفوري Immediate حيث يحفظ بالمعلومات في المخزن الحسي ، ويمكن أن تخفي في أقل من ثانية ما لم تجر عليها عمليات معينة تقلها إلى مستوى التذكر قصير المدى Short - term memory والذي يتميز عن سابقه بأن الانتباه - في الثاني - يكون موجهاً بعيداً عن المادة الموجودة أمام الفرد ، حيث بطلب منه استدعاؤها بعد فترة زمنية معينة . وليس من المتفق عليه تحديد

الوقت الذي ينبغي أن تظل فيه المادة حية داخل المخزن تصير المدى، ولكن من خلال عمليات التثبيت بالمراجعة أو الحفظ تحول المادة إلى الذاكرة طويلة المدى Long-term memory حيث تبقى لفترات طويلة .

أما من حيث الاضطراب فإن الذاكرة تتعرض لنوعين من الاضطراب : الأول عضوي Organic والآخر وظيفي Functional . الأول يرجع إلى وجود إصابة ما في المخ كما يحدث في ذهان الشيخوخة ، وتهتك أنسجة المخ وأورامه، وتصلب شرايين المخ والذهان الكحولي وغير ذلك من الأسباب العضوية ، أما الثاني فهو الذي يحدث دون وجود سبب عضوي كما يحدث في بعض الأمراض العصبية كالهستيريا (فقد الذاكرة أو الشروق الهستيري أو تعدد الشخصيات) والقلق ، وكذلك في بعض الأمراض الوظيفية كالفصام والاكتئاب والهوس.

وقد أظهرت الدراسات أن المرضى أقل كفاءة في الذاكرة بأنواعها من الأسواء ، وإن كان الاضطراب لدى المرضى الوظيفيين أقل منه لدى ذوى الإصابات العضوية .

وقد استخدم الباحثون عدداً كبيراً من الاختبارات لقياس الذاكرة ببعضها لفظي والآخر بصري، ولعل من أشهرها مقياس وكسلر للذاكرة وهو يتكون من سبعة اختبارات فرعية تضم اختبار معلومات ذاتية واختبار إدراك الاتجاه ، واختبار الضبط العقلي ، واختبار الذاكرة المنطقية، واختبار مدى الذاكرة أو إعادة الأرقام (وهو موجود في مقياس وكسلر للذكاء) واختبار التذكر البصري ، واختبار التعلم الارتباطي.

كذلك توجد اختبارات أخرى مثل التعرف على الكلمات والتعرف على الصور، واختبار بندر جسلط (الجزء الثاني) واختبار بنتون Benton البصري . ويمكن أيضاً استخدام أجهزة العرض في قياس الذاكرة .

(٤) فحص الإصابات العضوية بالغ :

يبدو بعض المتهمين أو بعض الأشخاص - بصفة عامة - وهم أقرب إلى السواء. وأنه لا يلاحظ عليهم ما يعتبر مرضًا نفسياً أو جنوناً ، ولو ارتكب أحدهم فعلًا مجرماً فربما بدان بسبب هذا الفعل ولكن من المعروف أن الأمراض الذهانية على سبيل المثال تنقسم إلى نوعين : ذهان وظيفي ، وذهان عضوي. الأول غير

محدد السبب والثاني يرجع لإصابة عضوية وكلاهما قد ينجم عنه ارتكاب أفعال شاذة أو مجرمة . كذلك فإن الصرع يعتبر أحد الأمراض العضوية ، وقد ينتاب بعض المرضى الصرعيين وخاصة النوع النفسي الحركي، بعض الاندفادات أو الأفعال العنيفة . كذلك فإن بعض المرضى الذين يعانون من جنون السرقة أو جنون الحرائق ، أو جنون الشراب أو الجنون الجنسي ، قد يكتشف بعد الفحص الدقيق أنهم يعانون من إصابة عضوية بالمخ. دفعتهم إلى ارتكاب أفعال شاذة وتم تصنيفهم - على سبيل الخطأ - كهستيريين أو ذوي اضطرابات جنسية ، أو يعانون من اضطراب في الشخصية .

لكل ذلك ، يعتبر الكشف عن الإصابات العضوية هو الخطوة الأولى قبل تشخيص الأمراض النفسية ، حيث إن وجود أو اختفاء الإصابة العضوية يتوقف عليه الكثير فيما يتعلق بأساليب الفحص أو طرق العلاج أو التنبؤ بالمال.

وقد يعتقد البعض أن الأساليب الطبية ذات الطبيعة الفسيولوجية ، مثل رسام المخ الكهربائي EEG ، أو الأشعة المقطعة على المخ وغيرها هي الوسائل الوحيدة في الكشف عن الإصابات العضوية بالمخ ، وهو اعتقاد خاطئ بالطبع ، حيث توجد هناك اختبارات نفسية يمكن للإخصائين النفسيين باستخدامها الكشف عن احتمالات الإصابة العضوية ، وربما كانت في بعض الأحيان أكثر كفاءة من رسام المخ الكهربائي - على سبيل المثال - وخاصة إذا كانت الإصابة العضوية من النوع العميق .

وتتبلور قيمة تحليل اضطرابات الوظائف العليا للجهاز العصبي بالنسبة للإخصائي النفسي الإكلينيكي فيما يمكن أن يسهم به هذا التحليل في عملية الفحص والتشخيص ، وتمثل جهود «جون ماكنى McFie» و«بنفيلد Penfield» و«هرميット وجويتر Lhermitte & Gautier» و«لوريا Luria» إسهامات رائدة في هذا المجال .

وهناك عدد من المقاييس والاختبارات التي يشيع استخدامها في المجال الإكلينيكي للكشف عن احتمالات الإصابة العضوية بالمخ ، مثل اختبار بندر جشطلت وبنتون للتذكرة البصري للذين سبقت الإشارة إليهما ، وكذلك اختبار توصيل الدوائر واختبار المهارة اليدوية (وهو من الاختبارات النفسية الحركية) . وأشارت بعض الدراسات إلى أن اختبارات الإدراك الحسي والقدرات العقلية المقنة هي وسائل ذات فائدة كبيرة في هذا الصدد كما أظهرت دراسة رايزنبرغ Weisenberg وزملائه إمكانية استخدام اختبارات الذكاء في عملية التشخيص النيورولوجي لمجموعات من المرضى بأعطال محددة الموقع في المخ .

كما لخص وكسلر عام ١٩٠٨م عدداً من الدراسات التي تشير إلى وجود ارتباط بين القصور على الاختبارات اللفظية لمقاييسه وتلف الشق الأيسر من المخ كما بين العلاقة بين قصور الأداء على الاختبارات العلمية وتلف الشق الأيمن من المخ . وكذلك بينت دراسات «ماكفي وبيرسى» ، ودراسات «ماير وبيتس» و«ريتان» لمجموعات من المرضى ذوى أعطال محددة الموقع وجود علاقة متسبة بين التشتت في أداء الاختبارات الفرعية (الداخلة في تركيب مقاييس وكسلر للذكاء) وموضع العطب في المخ .

(٥) قياس السلوك النفسي الحركي :

لقد تم استخدام مجموعة ضخمة من النشاطات الحركية في محاولات للكشف عن طبيعة العجز المفترض في مختلف الفئات الإكلينيكية ، ويمكن تمييز أربعة أنماط عريضة من الاختبارات الحركية هي :

أ- الاختبارات التي تهتم بقياس السرعة العامة للاستجابة في موقف يتطلب استجابة حركية ، وتضم هذه الفئة اختبارات من قبيل اختبار التعقب أو توصيل الدوائر Digit Symbol Trail making واختبار رموز الأرقام Fluency واختبار التقطيط ، كذلك يمكن أن تضم هذه الفئة اختبارات الطلاقة

test التي تقتضي سرعة إعطاء استجابات لفظية سواء في شكلها الحر أو بالاستجابة لتعليمات محددة .

ب- الاستجابة المحددة لمثير معين: وتشمل اختبارات زمن رد الفعل Reaction time وقد أجريت عدة بحوث على مجموعات من المرضى باستخدام هذه الاختبارات بالطريقة التي اتبعها «شاكاو وزملاؤه Skakow » ويدخل ضمنها أيضا اختبارات الشطب ، حيث يطلب فيه من الفحوص أن يستجيب لمنبهات محددة ذات خصائص بعينها ولجاهم منبهات أخرى .

ج- الاستجابات الحركية المركبة : وتضم مجموعة من المقاييس مثل تكنيك «لوريا » ، وهو يعتمد على العمل الأصلي لونبرج» الذي دمج اختبار «يونج» من التداعي اللفظي ومقاييس حركة اليد في وقت الحركات اللفظية وكذلك جهاز الرسم من المرأة ومهارة اليدين والأصابع .

د- اختبارات الاستجابات الحركية المتصلة وتشمل التفكك الثباتي ، والسير على القضيب ، وتمايل الجسم بالقابلية للإيحاء Body sway suggestibility ويدخل ضمن هذه الفئة أيضا اختبارات التمادي الحركي ، والمثابرة .

هذا وقد استخدمت معظم الاختبارات والمقاييس السابقة في دراسات على المرضى النفسيين وبخاصة المرضى الذهانيين وتبيّن - على سبيل المثال - أن الفصاميين المؤمنين أبطأ بشكل جوهري من ذوي الفصام الحاد ومن الاكتئابيين والعصابيين ومن الأسواء ، كما أن العصابيين أسرع بشكل جوهري من الاكتئابيين ومن ذوي الفصام الحاد والفصام المزمن ، وكانت النتيجة الأكثر وضوها من بين

هذه النتائج إن الفحصيين المزمنين أبطأ بشكل جوهري من كل مجموعات المرضى النفسيين ومن الأسواء.

من هنا فإنه يمكن واعتماداً على الاختبارات التي تقيس الأداء الحركي ، التمييز بين المرضي وبين الأسواء من ناحية وبين المرضي وبعدهم البعض من ناحية أخرى بهدف عملية التشخيص ، وهي عملية هامة في مجال علم النفس الجنائي .

(٦) قياس وتقويم الشخصية واضطراباتها :

تعتبر دراسة الشخصية وتقويها من أهم مسئوليات الإخصائي النفسي الإكلينيكي ، وتأتي في المرتبة الثانية بعد قياس الذكاء ، ويسعى الإخصائي النفسي للإجابة عن عدد من الأسئلة تدور حول أهم خصال شخصية المريض ، وجوانب السواء والانحراف في هذه الشخصية ، ومدى قابلية هذه الجوانب المضطربة للعلاج والمآل الذي ستتصير إليه .

ويعتبر تصور الباحث للشخصية ومفهومها أمراً رئيسياً في اختياره لنوع الاختبارات التي يستخدمها لقياسها. فنظريات الشخصية المختلفة تدعو إلى استخدام أساليب مختلفة في قياس الشخصية ، فنظريات التحليل النفسي تدعو إلى استخدام المقابلة الشخصية العميق أو الاختبارات الإسقاطية التي تكشف عن العوامل اللاشعورية المؤثرة في السلوك مثل اختبار تفهم الموضوع (TAT) أو اختبار بقع الحبر لرورشاخ، في حين أن نظريات الذات مثل نظرية كارل روجرز تفضل استخدام المقابلة الشخصية والاهتمام بما يذكر المريض عن نفسه واختبار مفهوم الذات . أما القائلون بنظريات السمات أو الأبعاد مثل «البورت» و «أيزنك» و «كائل» و «جيلفورد» فيفضلون تقويم سمات الفرد عن طريق الاستبيانات - Ques tionnaires. ويفضل الإخصائيون في المجال الإكلينيكي استخدام الاختبارات الإكلينيكية التي تعطي صورة عن النواحي المرضية واضطرابات الشخصية ، أكثر

مما تعطي صورة للخصال والسمات السوية . ويتوجه بعضهم نحو استخدام الأساليب الإسقاطية.

وتعتبر الاختبارات الموضوعية للشخصية من أقدم الوسائل المستخدمة في ناس الشخصية ، وقد بدأت مع أواخر الحرب العالمية الأولى ، عندما وضع «Woodworth & Woodworth» نائمة لانحرافات العصابية وأطلق عليها صحيفة البيانات الشخصية ، واستطاع عن طريقها عزل الأفراد غير الثابتين انفعاليا بحيث يعفون من المقدمة في الجيش الأمريكي .

وعلى غرار قائمة وودورث صمم «پرستون Thurstone» مقياساً أسماه قائمة الشخصية ، وتنجح نحو الكشف عن اختلال التوافق في المجالات الشخصية والاجتماعية في سن الشباب المبكر .

وطهرت بعد ذلك بطارية «مينسوتا متعددة الأوجه للشخصية المعروفة باسم MMPI وقد اشتراك في إعدادها «ماكينلى Mckimley» و«هاثواى Hathaway» وهما طبيب نفسي وأخصائي نفسي إكلينيكي ، وتعتبر هذه البطارية ممثلة لمرحلة جديدة في تطور المقاييس النفسية الإكلينيكية للشخصية سواء من حيث المضمون (قياس الاستجابات اللفظية المميزة للمرضى المرضى المشخصين حسب التشخيصات الطبية النفسية المعروفة) أو من حيث الإنقان المنهجي .

وت تكون هذه البطارية من ٥٥٠ سؤالاً أو عبارة تصلح للتطبيق الفردي أو الجماعي ربها أربعة مقاييس للصدق، وتسعة مقاييس إكلينيكية أضيف لها فيما بعد مقاييس عاشر دون إضافة بنود جديدة ، وتحمل المقاييس الإكلينيكية اسماء فئات تشخيص مثل : توهم المرض ، Hypocondriasis ، الاكتئاب Depression ، الهمس Hysteria ، الانحراف السيكوباتي Psychopathic deviation والذكرة Psy - والأنوثة Femininity ، البارانويا Paranoia والسيكاثانيا - Hypomania ، الفصام Schizophrenia ، الهوس الخفيف Chasthenia الانطواء الاجتماعي Social introversion .

ويتضح من هذا أن البطارية قد وضعت أساساً للتشخيص الإكلينيكي الفارقي ، وقورنت نتائج تطبيقها على مرضى نفسيين وأسوياء وكانت الفروق بينهما دالة .

ومن مقاييس الشخصية الموضوعية التي وجدت طريقها إلى الميدان الإكلينيكي مقاييس أيزنك للشخصية . وقد بدأت بطارية أيزنك للشخصية Eysenck Personality Inventory (EPI) وهي صورة متطورة من بطارية المودزلى، وضعها هانز وسيبل أيزنك وتناسب الاستخدام مع الراشدين ، وهي تقيس العصبية والأنبساط وتتكون من صورتين متكافئتين (أ)، (ب) تشمل كل منها على ٥٧ بندة منها (٢٤) لقياس العصبية، (٢٤) لقياس الانبساط و (٩) بندو لقياس الكذب .

ويذكر مؤلفاً البطارية أنه في مجال اضطرابات السلوك فإن هذه البطارية يمكن أن تلعب دوراً أساسياً في التشخيص. وقد طبق بعض الباحثين بطارية أيزنك للشخصية على مختلف المجموعات الإكلينيكية ، فوجدت إحدى هذه الدراسات أن وصف أيزنك للاضطراب السيكوباتي (عصبية مرتفعة وانبساط مرتفع) قد اتضح في ٤٪ من الإناث و ١٦٪ من الذكور لدى مجموعة من المجرمين.

وفي عام ١٩٥٧ ثم تطوير هذه البطارية، وصدر استئناف أيزنك للشخصية Eysenck Personality Questionnaire (EPQ) ويختلف عن السابق في احتواه على مقياس اضافي للذهانية وآخر للإجرام للتمييز بين المجرمين وغير المجرمين ، ويمكن أن يكون مفيدة في التنبؤ بالجناح أو العود للإجرام . كما أدخلت تحسينات على مقاييس العصبية والأنبساط والكذب .

ويضاف إلى ما سبق - أيضاً - بطارية جيلفورد للشخصية ، وهي تتكون من ثلاثة عشر اختباراً فرعياً تقيس عدداً مماثلاً من السمات منها الاكتئاب والتقلبات المزاجية والنشاط العام والانشراح والانطواء الاجتماعي . وتستخدم بعض هذه الاختبارات وبخاصة الاكتئاب D ، والنشاط العام G ، والتقلبات المزاجية C بشكل كبير في المجال الإكلينيكي لأغراض التشخيص.

ويوجد عدد آخر من الاختبارات التي تستخدم في الكشف عن عدد من الاضطرابات ، ومنها مقياس « بيك Beck » للاكتئاب ، وهو يقيس الاكتئاب كحالة و « تيلور Taylor » للقلق الصريح بالإضافة إلى الاختبارات التي تقيس سمات نوعية في الشخصية كاختبارات التصلب ، والمثابرة ، والنفور من الغموض.

أما الاختبارات الإسقاطية لقد تضاعل استخدامها في الميدان الإكلينيكي لما يحيط بها من مشكلات منهجية، وحاجتها إلى تدريب مكثف على كيفية التصحيح وتفسير الدرجات.

من كل ما سبق يتبيّن لنا أن لدى الإخصائي النفسي عدداً كبيراً من الاختبارات النفسيّة التي تقيس وظائف مختلفة، والتي تمكّنه من الإسهام بشكل فعال في الحالات التي تحول من المحاكم أو المؤسسات الجنائية للفحص والتقييم.

المراجع

- محمد شحاته ربيع، جمعة سيد يوسف؛ ومعتز سيد عبد الله. (١٩٩٤). **علم النفس الجنائي**، دار غريب للطباعة، القاهرة.